

# الكوثر الجاري

## إلى رياض

# أحاديث البخاري

تأليف

أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني

٨١٣ - ٨٩٣ هـ

مطبوعه مطبعة أمانيه بدمشق

بمطبعة دار الأحياء

المجلد السابع

الأحاديث ٣٧٧٦ حتى ٤٤٧٣

بتوجيه من لجنة دار الأحياء

(٦٣) مناقب الأئمة - (٦٤) المغازي

منشورات

مركز وثائق بيروت

دار الكتب العلمية

DKi

بيروت - لبنان

الكوشة البخارية

إلى من تأييد

إدارة التجارة

الكتاب : الكوثر الجاري الى رياض  
أحاديث البخاري

Title : AL-KAWYAR AL-JĀRĪ  
ILĀ RIYĀD ANĀDĪT AL-BUHĀRĪ

التصنيف : شرح حديث

Classification: Explanation of Prophetic Hadith

المؤلف : أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني (ت ٨٩٣ هـ)

Author : Ahmad ben Ismail ben Othman ben  
Mohammed al-Kourani (D. 893H.)

المحقق : محمد بن رياض الأحمد

Editor : Mohammed ben Riyad al-Ahmad

الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت

Publisher : Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah - Beirut

عدد الصفحات (12 مجلداً) 6400

قياس الصفحات 17\* 24 cm

سنة الطباعة 2012 A.D. -1433H.

بلد الطباعة : لبنان

الطبعة : الأولى

Printed in : Lebanon

Edition : 1<sup>st</sup>

http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com sales@al-ilmiyah.com baydoun@al-ilmiyah.com

Exclusive rights by © Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut-Lebanon No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à © Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth-Liban Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت-لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

## Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Est. by Mohamad Ali Baydoun  
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al-Quebbah,  
Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg,  
Tel : +961 5 804 810/11/12  
Fax: +961 5 804813  
P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,  
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية  
هاتف: +٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٠/١١/١٢  
فاكس: +٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٣  
ص.ب: ١١-٩٤٢٤ بيروت-لبنان  
رياض الصلح-بيروت ١١٠٧٢٢٩٠



ISBN 978-2-7451-7352-2

ISBN 2-7451-7352-9

جنة السنة

# الكثير الجاردي

إلى ربنا

# الجاردي

تأليف

أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني

٨١٣ - ٨٩٣ هـ

ضبطه وخرجه أهدائه وعلوه عليه

محمد بن رياض الأحمدي

المجلد السابع

الأحاديث ٣٧٧٦ حتى ٤٤٧٣

يتمتع على الشية التالية:

(٦٣) مناقب الأنصار - (٦٤) المغازي



دار الكتب العلمية

Dar Al-Kutob Al-Ilmiyah

DKI

أسستها محمد رياض بيروت سنة 1971 بيروت - لبنان  
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon  
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

### ١ - باب مناقب الأنصار

وقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢]، ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا﴾ [الحشر: ٩].

## كتاب مناقب الأنصار

### باب مناقب الأنصار

والأنصار صار علمًا للذين نصرُوا رسول الله ﷺ بعد الهجرة، وهم الأوس والخزرج ومن كان حليفًا لهم من أولاد قحطان لما خرب السيل بلاد اليمن تفرقوا، وفي المثل: تفرقوا أيدي سبأ. هم أولاد سبأ بن يشجب، وقد قال الله تعالى في شأنهم: ﴿وَمَرَقْنَهُمْ كُلَّ مَرْقٍ﴾ [سبأ: ١٩]. وقد أثنى الله على الأنصار بعد مناقب المهاجرين عطفًا عليهم بقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩] قال صاحب «الكشاف»: معناه تبوءوا الدار وأخلصوا الإيمان، كقول الشاعر:

علفتها تبنا وماء باردًا

أو التقدير: جعلوا الإيمان مستقرًا ومستوطنًا بفتح القاف والطاء، لتمكنهم منه واستقامتهم عليه كما جعلوا المدينة كذلك، أو دار الهجرة والإيمان، قلت: الأوجه الثلاثة وجوه حسنة إلا أن هنا وجهًا آخر أحسن منها، وهو أن يقدر: ونصروا الإيمان أي أهل الإيمان، فإن الكلام في الأنصار الذين نصرُوا الدين وأظهروه، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الحشر: ٨]، وأحسن من هذا الوجه وجه آخر، وهو أن يقدر مظهر الإيمان ومنشؤه أي: رسول الله ﷺ [٩٨/أ] أو لا يقدر شيء، ويراد بالإيمان رسول الله ﷺ مبالغة، كقولهم: رجل عدل، هكذا ينبغي أن يحقق المقام بإلهام الملك العلام.

٣٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ، كُنْتُمْ تُسَمُّونَ بِهِ، أَمْ سَمَّاكُمْ اللَّهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمَّانَا اللَّهُ.

كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنْسٍ، فَيُحَدِّثُنَا بِمَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ وَمَشَاهِدِهِمْ، وَيُقْبَلُ عَلَيَّ، أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ، فَيَقُولُ: فَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا. [الحديث ٣٧٧٦ - طرفه في: ٣٨٤٤].

٣٧٧٧ - حَدَّثَنِي عَبِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَأُوهُمْ، وَقَتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجُرْحُوا، فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [الحديث ٣٧٧٧ - طرفاه في: ٣٨٤٦، ٣٩٣٠].

٣٧٧٦ - (غيلان بن جرير) بن عبد الله البجلي من سادات اليمن وسراتها تأتي مناقبه إن شاء الله، ويذكر هناك بقية أحواله. سئل أنس عن هذا الاسم هل هم سموا أنفسهم بذلك افتخاراً أم شيء من عند الله، فقال: بل من عند الله. صدق والله قال تعالى: ﴿مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠] وفي موضع آخر ﴿ءَأَوْأُوا وَنَصَرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢] (ويقبل علي أو علي رجل من الأزد) - بفتح الهمزة - من عرب اليمن، والأزد أيضاً طوائف، قال الجوهري: أزد سراة وأزد شنوءة وأزد عمان، والأوس والخزرج منهم.

٣٧٧٧ - (كان يوم بعث يوماً قدمه الله لرسوله ﷺ) معناه أن رسول الله ﷺ كان سبباً لتأليفهم، إذ لو لم يأت رسول الله ﷺ كان من المحال أن يرتفع القتال، وإليه يشير قوله تعالى خطاباً لرسول الله ﷺ: ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بِكَ قُلُوبُهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ آَلَفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٣] وقيل: معناه أن في ذلك اليوم قُتِلت سرواتهم فلو كانوا موجودين لاستنكفوا عن الإسلام وليس بشيء؛ إذ أولادهم خير منهم، وقد آمنوا [حق] إيمان (افترق ملأؤهم) ملأ القوم أشرافهم (وقُتِلت سرواتهم) جمع سراة، جمع سري وهو سيد القوم المتقدم عليهم.

٣٧٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَأَعْطَى قُرَيْشًا: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سَيْوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَاءِ قُرَيْشٍ، وَغَنَائِمُنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ! فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا الْأَنْصَارَ، قَالَ: فَقَالَ: «مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟». وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ، فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ، قَالَ: «أَوَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْغَنَائِمِ إِلَى بُيُوتِهِمْ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكْتَ الْأَنْصَارُ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ». [انظر الحديث رقم: ٣١٤٦].

## ٢ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأًا مِنَ الْأَنْصَارِ»

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٧٧٨ - (أبي التَّيَّاحِ) - بفتح الفوقانية وتشديد التحتانية - اسمه يزيد (قالت الأنصار: والله إن هذا لهو العجب. إن سيوفنا تقطر من دماء قريش) أصله: إن دماء قريش تقطر من سيوفنا، وفي القلب مبالغة حسنة، فإن أكثر صناديد قريش قتل على يد الأنصار (وإن غنائمنا ترد عليهم) فإن رسول الله ﷺ أثر في غنائم حنين أبا سفيان وأمثاله من المؤلفات، والمراد من الغنائم خمس الغنائم (لو سلكت الأنصار وادياً أو شِعْبًا) - بكسر الشين - الطريق بين الجبلين، بالغ في إثارة على سائر الناس بما ضرب من المثل لهم:

## باب قول النبي ﷺ: «لولا الهجرة لكنت امرأة من الأنصار»

لولا هذه امتناعية تدل على امتناع الثاني لوجود الأول، أي: لولا أنني مهاجر لا يمكنني أن أكون من الأنصار، لجعلت نفسي معدوداً منهم، وفيه دلالة على فضل المهاجرين على الأنصار، وكذلك وقع في كلامه تعالى، قدم المهاجرين على الأنصار حيث ذكرهم، ومن حيث المعنى أيضاً فإن ترك الوطن أشق شيء على النفس.

٣٧٧٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفات قلوبهم على الإسلام برقم (١٠٥٩).



٣٧٧٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ سَلَكُوا وَاذِيًّا، أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ فِي وَاذِي الْأَنْصَارِ، وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ».

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا ظَلَمَ، بِأَبِي وَأُمِّي، آوُوهُ وَنَصَرُوهُ، أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى.

[الحديث ٣٧٧٩ - طرفه في: ٧٢٤٤].

### ٣ - بَابُ إِخَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

٣٧٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ مَالِي نِصْفَيْنِ، وَوَلِي امْرَأَتَانِ، فَانظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمِّهَا لِي أُطْلِقَهَا، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا. قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أَيْنَ سُوقُكُمْ؟ فَدَلَّوهُ عَلَى سُوقِ بَنِي قَيْنِقَاعَ، فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، ثُمَّ تَابَعَ الْغُدُوَّ، ثُمَّ جَاءَ

٣٧٧٩ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (زياد) بالزاي بعده الياء .

(قال أبو هريرة: ما ظلم بأبي وأمي) أي: مفدي بأمي وأبي، أي: ما نقص من حق الأنصار شيئاً حيث مدح الأنصار.

### بَابُ إِخَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

الإخاء مصدر كالمؤاخاة، وفي هذا الإخاء كان حكمه من وجوه: الأول: أن المهاجرين لم يكن لهم مال ومأوى ويشاركون الأنصار في ذلك بعد الإخاء، الثاني: زيادة الإلفة والمحبة، الثالث: أن يكون بعضهم يشد بعضاً في الحروب. ألا ترى إلى كلام سعد بن الربيع، كيف أراد أن يشارك عبد الرحمن بن عوف في الأهل والمال.

٣٧٨٠ - (بني قينقاع) بقافين بينهما نون ساكنة طائفة من اليهود من نسل يوسف الصديق صلوات الله عليه، منهم عبد الله بن سلام (ثم تابع الغدو) أي استمر على الذهاب إلى ذلك السوق للمكث (ثم جاء يوماً وبه أثر الصفرة) أي أثر الخلق فإنهم

يَوْمًا وَبِهِ أَثْرٌ صُفْرَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهِيمٌ؟». قَالَ: تَزَوَّجْتُ، قَالَ: «كَمْ سُقَّتْ إِلَيْهَا؟». قَالَ: نَوَآةٌ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ وَزَنَ نَوَآةٍ مِنْ ذَهَبٍ. شَكَ إِبْرَاهِيمُ. [انظر الحديث رقم: ٢٠٤٨].

٣٧٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَآخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَقَالَ سَعْدُ: قَدْ عَلِمْتَ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا، سَأَفْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ، فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَأَطْلُقْهَا، حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهِيمٌ؟». قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «مَا سُقَّتْ فِيهَا؟» قَالَ: وَزَنَ نَوَآةٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَآةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ». [انظر الحديث رقم: ٢٠٤٩].

٣٧٨٢ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَتْ الْأَنْصَارُ: ائْسِمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ النَّحْلَ، قَالَ: «لَا» قَالَ: «تَكْفُونَا الْمُؤُونَةَ وَتُشْرِكُونَا فِي التَّمْرِ». قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. [انظر الحديث رقم: ٢٣٢٥].

كانوا يفعلون ذلك في الأفراح (فقال النبي ﷺ: مَهِيمٌ) على وزن مريم كلمة يمانية أي: ما أمرك (قال تزوجت قال: ما سقت إليها) أي: من المهر (قال: نواة من ذهب) قال ابن الأثير: النواة اسمٌ لخمسة دراهم كالأوقية لأربعين درهماً والنش بالنون وشين معجمة مشددة لعشرين، وقيل أراد ذهباً قيمته خمسة دراهم، وأنكره أبو عبيد قال الأزهرى: لا أدري لم أنكر أبو عبيد ولفظ الحديث نواة من ذهب يدل على أنه كان ذهباً.

٣٧٨١ - (جاء رسول الله ﷺ وعليه وضْرٌ) الوضر - بفتح الواو والضاد المعجمة - الأثر، والمراد به في الحديث اللطخ من الخلق كما تقدم (أولِمَ ولو بشاة) الوليمة: طعام العرس، وقوله: «ولو بشاة» يدل على أن هذا أقل ما يكون، والأمر فيه للندب.

#### ٤ - باب حُبِّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ

٣٧٨٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».

٣٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ». [انظر الحديث رقم: ١٧].

#### ٥ - بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»

##### باب حب [٩٨/ب] الأنصار من الإيمان

أي بعض الإيمان الكامل.

٣٧٨٣ - (منهال) بكسر الميم (الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق) أي من حيث إنهم أنصار دين الله، فلا ينافي العداوة من وجه آخر ألا ترى أن عمر لما كان يوم السقيفة وثب الناس على سعد بن عباد، وقال رجل قتلهم سعدًا، قال: قتله الله.

٣٧٨٤ - (عن عبد الله بن جبر) بفتح الجيم وسكون الباء.

##### باب قول النبي ﷺ للأنصار: «أنتم أحب الناس إلي»

أي: من أحب الناس إذ لا شك أن فاطمة وأولادها أحب، وقد سلف في حديث عمرو بن العاص أنه سأله عن أحب الناس إليه فقال: «أبو بكر» وقال من النساء؟ قال: «عائشة»<sup>(١)</sup> ودل عليه أيضًا الرواية بعده بإظهار من.

٣٧٨٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان برقم (٧٥)، والترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب في فضل الأنصار وقريش برقم (٣٩٠٠)، وابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب فضل الأنصار برقم (١٦٣).

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلاً» برقم (٣٦٦٢).

٣٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَالنِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُمَثَّلًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ». قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ. [الحديث ٣٧٨٥ - طرفه في: ٥١٨٠].

٣٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». مَرَّتَيْنِ. [الحديث ٣٧٨٦ - طرفه في: ٥٢٣٤، ٦٦٤٥].

## ٦ - بَابُ اتِّبَاعِ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو: سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: قَالَتْ .....

٣٧٨٥ - (رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَالنِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ) أَي: مِنَ الْأَنْصَارِ (مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ) أَي رَاجِعِينَ إِلَى بَيْوتِهِمْ (فَقَامَ مُمَثَّلًا) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: رَوَى بِكسْرِ الميمِ المَشْدَدَةِ وَفَتْحِهَا أَي: مُنْتَصِبًا، قَالَ وَفِيهِ نَظَرٌ مِنْ جِهَةِ الصَّرْفِ. قُلْتُ: الَّذِي ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ: مِثْلُ يُمَثِّلُ مَخْفَفًا، إِذَا انْتَصَبَ قَائِمًا، وَالَّذِي فِي الْحَدِيثِ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَبَالِغَةِ، وَأَمَّا النَّظَرُ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي فَتْحِ الميمِ فَلَيْسَ بِوَارِدٍ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْمَبَالِغَةَ، كَأَنَّهُ مِثْلُهُ غَيْرُهُ، وَرَوَى «فَتَمَثَّلَ» عَلَى وَزْنِ تَفَعَّلَ.

## بَابُ اتِّبَاعِ الْأَنْصَارِ

بفتح الهمزة، جمع تابع، كأنصار في ناصر.

٣٧٨٧ - (بَشَّارٍ) بفتح الباء وتشديد الشين (عُنْدَرٌ) بضم الغين وفتح الدال (أَبَا حَمْرَةَ) - بالحاء المهملة - هو طلحة بن يزيد مولى لقرظة بن كعب الأنصاري (قالت

٣٧٨٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأنصار برقم (٢٥٠٩).

الأنصارُ: لِكُلِّ نَبِيِّ أَتْبَاعٍ، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، فَدَعَا بِهِ. فَتَمَيَّتُ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ. [الحديث ٣٧٨٧ - طرفه في: ٣٧٨٨].

٣٧٨٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ، رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ: قَالَتْ الْأَنْصَارُ: إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ». قَالَ عَمْرُو: فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ. قَالَ شُعْبَةُ: أَظْنُهُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٨٧].

### ٧ - باب فضل دور الأنصار

٣٧٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ

الأنصار: يا رسول الله ﷺ لكل نبي أتباع) المراد النصره والقيام معه في أول أمره، وإلا فكل من آمن به إلى يوم القيامة فهو من أتباعه (فادع الله أن يجعل أتباعنا منا) أي في الشرف والرتبة (فدعا به) أي سأل الله أن يجعل أتباع الأنصار منهم (فتميت إلى ابن أبي ليلى) عبد الرحمن، هو المراد عند أهل الحديث، يقال: نمت الحديث - بتخفيف النون - إذا رفعه على وجه الإصلاح، وبالتشديد إذا رفعه على وجه الإفساد (فقال قد زعم ذلك زيد) قد أشرنا إلى أن الزعم يستعمل في القول المحقق، وزيد بن أرقم صحابي مكرم، وقد قال له رسول الله ﷺ حين نقل كلام ابن سلول: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، وأنكر ابن أبيي ونزل قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَّفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١] «أوفى الله بأذنك يا غلام»<sup>(١)</sup>. فيبعد أن يكون ابن أبي ليلى نسبه إلى الشبهة لكون زيد من الأنصار.

٣٧٨٨ - (عمرو بن مُرَّة) بضم الميم وتشديد الراء.

### باب فضل دور الأنصار

٣٧٨٩ - الدور جمع الدار وهي المحلة، قال ابن الأثير: والمراد القبائل لا

(١) تقدم تخريجه.

٣٧٨٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب في خير دور الأنصار برقم =

فَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمُ عَلَى كَثِيرٍ.

وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا فِتَادَةُ: سَمِعْتُ أَنَسًا: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا. وَقَالَ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ. [الحديث ٣٧٨٩ - أطرافه في: ٣٧٩٠، ٣٨٠٧، ٦٠٥٣].

٣٧٩٠ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ يَحْيَى: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُسَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ - أَوْ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ - بَنُو النَّجَّارِ، وَبَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَبَنُو الْحَارِثِ، وَبَنُو سَاعِدَةَ». [انظر الحديث رقم: ٣٧٨٩].

٣٧٩١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ

الأماكن، ألا ترى إلى قوله: (خير دور الأنصار بنو النجار) على طريقة الحمل، والمراد به الفضل والقرب من الله تعالى.

(بنو النجار) - بفتح النون -: هؤلاء بطن من الأوس وكذا المذكورون بعضهم من الأوس وبعضهم من الخزرج، ومما يجب التنبيه له أن هذا لا يقتضي أن يكون كل فرد من القبيلة المفضلة على الأخرى خيرًا من كل فرد من الطائفة الأخرى، ألا ترى أن سعد بن عبادة بدرّيّ عقبيّ أحد النقباء، ومن أهل بيعة الرضوان مع أن دار بني ساعدة فضل عليها جميع القبائل.

٣٧٩٠ - (أبو سيد) - بضم الهمزة -.

٣٧٩١ - وكذا (أبو حميد) كلاهما صحابي مكرم.

= (٢٥١١)، والترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب ما جاء في أي دور الأنصار خير برقم (٣٩١١).

٣٧٩٠ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب في خير دور الأنصار برقم (٢٥١١)، والترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب ما جاء في أي دور الأنصار خير برقم (٣٩١١).

يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَارِ، ثُمَّ عَبْدُ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَلَحِقْنَا سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ الْأَنْصَارِ، فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا؟ فَأَدْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْرًا، فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ؟». [انظر الحديث رقم: ١٤٨١].

### ٨ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»

قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٤٣٣٠].

٣٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا؟ .....

(أوليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار) يريد أن كونهم من الخيار نعمة يجب شكرها والزيادة فضل من الله تعالى يؤتيها من يشاء، والخيار جمع خير بالتشديد أو التخفيف منه بمعنى ذو خير وقيل: خير اسم التفضيل على غيرهم، وفيه ذهول لأن المفاضلة إنما هو بين الأنصار، فالمفضل والمفضل عليه يجب أن يكون منهم.

### باب قول النبي ﷺ للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على الحوض»

٣٧٩٢ - ٣٧٩٣ - (بَشَّار) بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة (غُنْدَر) بضم الغين وفتح الدال (أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ) بضم الاسمين على وزن المصغر (أن رجلاً من الأنصار قال: يا رسول الله ﷺ ألا تستعملني كما استعملت فلاناً) أي: توليني عملاً من

٣٧٩٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستثثارهم برقم (١٨٤٥)، والترمذي في سننه، كتاب الفتن عن رسول الله، باب في الأثرة برقم (٢١٨٩)، والنسائي في سننه، كتاب آداب القضاة، باب ترك استعمال من يحرص على القضاء برقم (٥٣٨٣).

قال: «سَتَلَقُونَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ». [الحديث ٣٧٩٢ - طرفه في: ٧٠٥٧].

٣٧٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «إِنَّكُمْ سَتَلَقُونَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ». [انظر الحديث رقم: ٣١٤٦].

٣٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ خَرَجَ مَعَهُ إِلَى الْوَلِيدِ، قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ إِلَى أَنْ يُقَطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ تُقَطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا، قَالَ: «إِمَّا لَا، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، فَإِنَّهُ سَيُصِيبُكُمْ بَعْدِي أَثَرَةٌ». [انظر الحديث رقم: ٢٣٧٦].

الأعمال (قال: ستلقون أثرة بعدي) بفتح الهمزة والراء اسم من الاستئثار، وهو منع الشيء عن مستحقه [٩٩/أ].

فإن قلت: كيف طابق هذا الجواب سؤاله: أن يوليه عملاً؟ قلت: أشار بهذا الكلام إلى أنه أهل لذلك، ولكن سيأتي زمان لا يعرف لهم قدرهم ولا يعطى حقهم فأمرهم بالصبر حتى يلقوه على الحوض، فإنه أول مجمع لأمته بعد الصراط، فإذا وردوا عليه تقدّمهم إلى الجنة كالبدر بين الأنجم، اللهم بحرمته لديك أن تجعلنا من الواردين عليه.

٣٧٩٤ - (دعا رسول الله ﷺ الأنصار إلى أن يُقطع لهم بالبحرين) بلد على جانب بحر فارس ويُقطع بضم الياء، الإقطاع: أن يفرز الإمام لشخص أو لطائفة أرضاً أو خراجاً، قال ابن الأثير: يكون ذلك على طريق التملك وطريق الانتفاع، ولما أبوا الانفراد بذلك دون المهاجرين استحسّن منهم ذلك، وأمرهم بالصبر إذا أثر عليهم الأمراء بعده وقوله: (إمّا لا) أصله وإن لا تقبلوا ذلك، ما زائدة، والمحدثون يميلون ألف لا إشارة إلى الفعل المحذوف.



٩ - بابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ:

«أُصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

٣٧٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأُصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِثْلَهُ. وَقَالَ: «فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ». [انظر

الحديث رقم: ٢٨٣٤].

٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّلِيلِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا

عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيَيْنَا أَبَدًا

فَأَجَابَهُمْ:

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

[انظر الحديث رقم: ٢٨٣٤].

باب دعاء النبي ﷺ: «أصلح الأنصار والمهاجرة»

٣٧٩٥ - (أبو إياس) هو معاوية بن قرة، بضم القاف وتشديد الراء (لا عيش إلا

عيش الآخرة) أي عيش كامل لأنه العيش الباقي الخالي عن الكدر، قال الشاعر:

لا طيب للعيش ما دامت منعصة لذاته بادكار الموت والهزم

(فأصلح الأنصار والمهاجرة) أي أصلح أحوالهم في الدنيا والآخرة، أو أدخلهم

في زمرة الصالحين، وفي الرواية بعده (فاغفر) وفي أخرى «أكرم» والمعاني متقاربة.

٣٧٩٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق

برقم (١٨٠٥)، والترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب أبي

موسى الأشعري برقم (٣٨٥٧).

٣٧٩٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق

برقم (١٨٠٥).

٣٧٩٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».

[الحديث ٣٧٩٧ - طرفاه في: ٤٠٩٨، ٦٤١٤].

### ١٠ - باب قول الله عز وجل

﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ نِسَائِهِ فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا، فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ

٣٧٩٧ - (ابن أبي حازم) هو عبد العزيز، وأبو حازم - بالحاء المهملة - سلمة بن دينار (حميد) بضم الحاء مصغر (ونقل التراب على أكتادنا) - بفتح الهمزة والتاء - جمع كند، على وزن فرس ما بين الكاهل والظهر.

### باب قول الله عز وجل:

﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٩٨ - (مسدد) بفتح الدال المشددة (عن فضيل بن غزوان) بضم الفاء مصغر، وغين معجمة وزاي كذلك (عن أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمان الأشجعي (أن رجلاً أتى النبي ﷺ) أي نزل به ضيفاً ولما لم يجد في أحد بيوته ما يكون له عشاء (قال: من يضمُّ أو يضيف) الشك من الراوي (فقال رجل من الأنصار: أنا) هو أبو

٣٧٩٧ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق برقم (١٨٠٤).

٣٧٩٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره برقم (٢٠٥٤)، والترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة الحشر برقم (٣٣٠٤).

اللَّهُ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوْتُ صَبْيَانِي، فَقَالَ: هَيْبِي طَعَامَكَ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ، وَنَوْمِي صَبْيَانِكَ، إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّأْتُ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحْتُ سِرَاجَهَا، وَنَوَّمْتُ صَبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلَ يُرِيَانَهُ أَنَّهَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ، مِنْ فَعَالِكُمَا». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْحَ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. [الحديث ٣٧٩٨ - طرفه في: ٤٨٨٩]

### ١١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ»

طلحة زيد بن سهل زوج أم سليم، وقال الخطيب: رجل يكنى أبا طلحة آخر، وقيل: ثابت بن قيس (وأصبحي سراجك) أو قدي، مأخوذ من المصباح أو الصباح (فباتا طاويين) أي: جائعين من طويت الشيء إذا ألففته لأن البطن الخالي كالمطوي (فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فقال: ضحك الله الليلة أو عجب من فعالكما) الضحك والتعجب من الأعراض النفسانية وهما محالان عليه تعالى، والمراد لازمهما وهو كمال الرضا، وقبول العمل، والمخاطبون بلغاء مبدعون في أنواع المجاز، لا يخفى عليهم أمثال هذه المجازات.

فإن قلت: كان إطعام الصبيان أولى لقوله: «ابدأ بنفسك ثم بمن تعول»<sup>(١)</sup>. قلت: محمول على أن الصبيان لم يكونوا مضطرين. (فأنزل الله) في شأنه: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]، قال ابن الأثير: أصلها الفقر والاحتياج.

باب قول النبي ﷺ: «اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم»

الضمير للأنصار، وهو بعض حديث الباب.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى برقم (١٤٢٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة، وأن السفلى هي الآخذة برقم (١٠٣٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول».

٣٧٩٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا شَاذَانٌ، أَخُو عَبْدِانَ: حَدَّثَنَا أَبِي: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَّا. فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ عَصَبَ عَلَيَّ رَأْسِهِ حَاشِيَةً بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، وَلَمْ يَصْعَدْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَقَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ». [الحديث ٣٧٩٩ - طرفه في: ٣٨٠١].

٣٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَّعِظْنَا بِهَا عَلَيَّ مِنْكِبِيهِ، وَعَلَيْهِ عَصَابَةٌ دَسْمَاءُ، حَتَّى جَلَسَ عَلَيَّ الْمِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ، وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ». [انظر الحديث رقم: ٩٢٧].

٣٧٩٩ - (شاذان) بشين و ذال معجمتين (أخو عبدان) على وزن شعبان.

(مر أبو بكر والعباس على مجلس [من] مجالس الأنصار وهم يبكون) كان ذلك في مرض رسول الله ﷺ (فدخل على النبي ﷺ فأخبره بذلك) كان الظاهر دخلا، والتقدير كل واحد أو أحدهما يكون الداخل (فخرج النبي ﷺ وقد عصب على رأسه حاشية برد) - بتخفيف الصاد - أي: شد (أوصيكم بالأنصار فإنهم كرشى وعيبتى) إن الكرش بفتح الكاف وكسر الراء - مقر غذاء الحيوان في البطن والعيبة - بفتح العين وسكون الياء موضع نفائس الأموال، أراد أنهم كانوا سبب بقائه وموضع أسراره.

٣٨٠٠ - (ابن الغسيل) هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة غسلته الملائكة لما قتل يوم أحد؛ لأنه كان جنباً حين خرج من بيته (والميلحفة) بكسر الميم (والدسماء) العتيقة وقيل سوداء ووجه الجمع أنها اسودت من طول اللبس.

٣٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَالنَّاسُ سَيِّئُكُمْ وَيَقُولُونَ، فَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ». [انظر الحديث رقم: ٣٧٩٩].

## ١٢ - بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

### باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه

ابن النعمان بن امرئ القيس [٩٩/ب] سيد الأوس بقول رسول الله ﷺ من بني الأشهل، رماه حبان بن العرقعة يوم الخندق بسهم في أكحله فمات منه بعد شهر، وبعد غزوة قريظة بأيام، قال ابن عبد البر: عن جابر أنه لما رأى سعداً أنه ميت لأنه لزمه الدم فقال: اللهم لا تخرج نفسي حتى تقر عيني في بني قريظة، فما قطر منه قطرة من الدم حتى حكم في بني قريظة بأن تُقتل مقاتلتهم وتُسبى ذراريهم، فإنهم نزلوا على حكمه، وكانوا حلفاء الأوس، ففروا على حكمه لعله يشفع فيهم، كما يشفع ابن سلول المنافق في بني قينقاع، وروى سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ قال: «نزل سبعون ألفاً من الملائكة لجنائزة سعد ما وطئوا الأرض إلى هذا اليوم»<sup>(١)</sup> قالت عائشة: لم يكن من المسلمين بعد رسول الله ﷺ أفضل من ثلاثة: سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وعباد بن بشر، وهؤلاء كلهم من بني عبد الأشهل، ومعناه من الأنصار، فلا يناقض الإجماع على أفضلية الصديق والفاروق.

قال ابن عبد البر: وأما قول رسول الله ﷺ: (اهتز العرش لموت سعد) فقد تواترت به الروايات، قال: «ونزل جبريل معتمماً بعمامة من استبرق. وقال: يا نبي الله من هذا الذي فتحت له أبواب السماء واهتز له العرش»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٠١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأنصار برقم (٢٥١٠)، والترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب في فضل الأنصار وقريش برقم (٣٩٠٧).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٤/٧).

(٢) انظر السيرة النبوية (٢١٢/٤).

٣٨٠٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةٌ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمَسُّونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا أَوْ أَلَيْنُ». رَوَاهُ قَتَادَةُ وَالزُّهْرِيُّ: سَمِعَا أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٣٢٤٩].

٣٨٠٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ مُسَاوِرٍ خَتَنَ أَبِي عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ». وَعَنِ الْأَعْمَشِ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. فَقَالَ رَجُلٌ لِحَابِرٍ: فَإِنَّ الْبَرَاءَ يَقُولُ: «اهْتَزَّ السَّرِيرُ». فَقَالَ: .....

٣٨٠٢ - (عُندَر) بضم الغين وفتح الدال (أهديت للنبي ﷺ حلة حرير) تقدم في باب قبول هدية المشركين<sup>(١)</sup> أنها أهداها أكيدر دومة الجندل، وكانت جبة من سندس (فجعل أصحابه يمسسونها ويعجبون من لينها، قال: أتعجبون من لين هذه، لمناديل سعد بن معاذ خير منها) أي: في الجنة، وقد أشرنا سابقاً أن ذكر سعد دون غيره لأنه كان قد مات في ذلك القرب، أو كان تسلياً لبعض قومه في ذلك المجلس، ولبعض الشارحين هنا أمور غريبة منها قال: إما لأن مناديل سعد كانت من ذلك الجنس، أو كان سعد يحب ذلك الجنس وأشياء من هذا النمط مما لم يخطر بخاطر أحد.

٣٨٠٣ - (مُساوِر) بضم الميم وكسر الواو (أبو عوانة) - بفتح العين - الوضاح الواسطي والختن يطلق على الأحماء والأصهار (اهتز العرش لموت سعد بن معاذ) الاهتزاز مجاز عن الفرح، فإن من استبشر بشيء هز عطفه، والمعنى أن العرش فرح بصعود روحه، وقيل: أهل العرش الملاء الأعلى (فقال رجل لحابِر: إن البراء يقول اهتز السرير) فإن العرش يطلق على السرير، ولما قال له الرجل هذا عن البراء قال جابر

٣٨٠٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل سعد بن معاذ برقم (٢٤٦٨).

(١) تقدم في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول الهدية من المشركين برقم (٢٦١٦).

إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيِّينِ ضَعَائِنٌ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

٣٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَنَسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فُومُوا إِلَيَّ خَيْرِكُمْ، أَوْ سَيِّدِكُمْ». فَقَالَ: «يَا سَعْدُ إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسَبَى ذَرَارِيُّهُمْ، قَالَ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ، أَوْ: بِحُكْمِ الْمَلِكِ». [انظر الحديث رقم: ٣٠٤٣].

منكرًا هذا بقوله: (إنه كان بين هذين الحيين) أي: أوس وخزرج، فإن البراء خزرجي وسعد بن معاذ أوسي (ضعائن) جمع ضغينة - بالضاد والغين المعجمتين - وهو الحقد (سمعت النبي ﷺ يقول: اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) هذا قطع دابر الشبهة، وفي لفظ الرحمن هنا دون سائر أسمائه الحسنی لطف لا يخفى، هذا القول قاله الخطابي وكثير من الشراح، وليس بصواب، فإن البراء أوسي أيضًا، وجابر هو الخزرجي، ولا يصح، فإن قول جابر في جواب الرجل لما نقل كلام البراء: (إن بين هذين ضعائن) قال شيخنا: معنى الكلام أن جابرًا قال: أنا وإن كنت خزرجيًا فلا أقول إلا الحق، وهذا الذي قاله لا دلالة للكلام عليه، صريح في أن البراء قاله حقدًا والصواب مصغر، حديث بني قريظة ونزولهم بني نهشل وبني حارثة، فإن البراء حارثي، وسعد بن معاذ نهشلي، وكلاهما من الأوس.

٣٨٠٤ - (عرورة) بعين وراء مكررتين (وعن أبي أمامة) - بضم الهمزة - أسعد (ابن سهل بن حنيف) - بضم الحاء بعدها نون مصغر، حديث بني قريظة ونزولهم على حكمه وأمره بقتل المقاتلة وسبي الذراري، تقدم في أول مناقبه أنفًا، ولما حكم بذلك قال رسول الله ﷺ (حكمت بحكم الله أو بحكم الملك) بكسر اللام وهو الله تعالى، ويروى: «الملك» بفتح اللام أي: حامل الوحي وروى ابن الأثير في «النهاية» أنه قال: «حكمت بحكم الله فوق سبع أرقعة»<sup>(١)</sup>، قال وهو جمع رقيق وكل سماء يقال لها رقيق [١٠٠/أ] وقيل: الرقيق سماء الدنيا ففيه تغليب.

(١) انظر النهاية في غريب الحديث (٢/٢٥١).

### ١٣ - باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما

٣٨٠٥ - حدثنا علي بن مسلم: حدثنا حبان: حدثنا همام: أخبرنا قتادة، عن أنس رضي الله عنه: أن رجلين خرجا من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة، وإذا نور بين أيديهما حتى تفرقا، فتفرق النور معهما.

وقال معمر، عن ثابت، عن أنس: أن أسيد بن حضير، ورجلا من الأنصار. وقال حماد: أخبرنا ثابت، عن أنس: كان أسيد بن حضير وعباد بن بشر عند النبي ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٤٦٥].

### باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما

٣٨٠٥ - أسيد بن حضير من سادات الأوس، كان أحسن الصحابة صوتاً، وقد سلف استماع الملائكة إلى قرآنه، واختلف في كنيته على خمسة أقوال، قال ابن عبد البر: والأصح أبو يحيى، وكان من الواقفين مع رسول الله ﷺ يوم أحد، وجرح سبع جراحات، ولما قدم عامر بن الطفيل وأربد، وسألاه أن يجعل لهما شيئاً من تمر المدينة أخذ أسيد رمحه، وشرع يضرب على رؤوسهما ويقول: اخرجوا أيها الهجرسان، قال الأصمعي: الهجرس - بكسر الهاء والجيم - : الثعلب، مات في خلافة عمر، فحمل جنازته بنفسه إلى البقيع وصلى عليه.

وأما عباد بن بشر فهو أيضاً من سادات عبد الأشهل: وقد أشرنا في مناقب سعد أن عائشة قالت: ثلاثة لم يكن أفضل منهم كلهم من بني عبد الأشهل، سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وعباد بن بشر، يكنى أبا بشر، وقيل أبو الربيع، وهو أحد الخمسة الذين قتلوا كعب بن الأشرف، وإليه أشار بقوله: وكان الله سادسنا فإننا بأنعم نعمة وأعز نصر، وروت عائشة أن رسول الله ﷺ كان عندها في ليلة فسمع صوت قارىء فقال: «يا عائشة، صوت عباد بن بشر؟» قلت: نعم، قال: «اللهم اغفر لعباد»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته برقم (٢٦٥٥).



### ١٤ - بَابُ مَنَاقِبِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَفْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». [انظر الحديث رقم: ٣٧٥٨].

### باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه

٣٨٠٦ - الخزرجي يكنى أبا عبد الرحمن، أعلم الناس بالحلال والحرام، ولما ولاه رسول الله ﷺ من مخالف اليمن الجند - بفتح الجيم والنون - بلد من بلاد اليمن، قال له «بم تقضي يا معاذ؟ قال: بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد»، قال: بسنة رسول الله ﷺ، قال: «فإن لم تجد» قال: أجتهد برأيي، فقال رسول الله ﷺ: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يحب رسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup> قال ابن عبد البر رواية عن ابن مسعود: إن معاذًا كان أمةً قانتًا لله، قال: وكان شابًا جميلًا طويلاً حسن الشعر، عظيم العينين، براق الشيايا أجود الناس، لا يمسك مالا، وإذا لم يجد عنده شيئا آدان من الناس فشكوه إلى رسول الله ﷺ، فباع ماله في أداء ديونه، فقام مفلسًا، فبعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن ليصيب مالا، فقدم بمال بعد رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: لا آخذ منه شيئا، وقال عمر: يا معاذ أذ المال إلى أبي بكر فقال: إنما أرسلني رسول الله ﷺ لما رأى من إفلاسي، ثم جاء إلى عمر وقال: رأيت في المنام أني أشرفت على الغرق وأنت خلصتني منه، فجاء بالمال مع عمر إلى أبي بكر، فقال أبو بكر: لمن يعطى أحق منك فاذهب به، فقال عمر: خذ الآن قد حل لك أخذه، مات وهو ابن ثمان وثلاثين سنة في طاعون عمواس بالشام، وعمواس: قرية بين رملة وبيت المقدس، كان ابتداء الطاعون بها، قال ابن عبد البر نقلاً عن الزهري: إن عمرو بن العاص لما وقع الطاعون بالجابية قال: أيها الناس تفرقوا عن هذا الطاعون فإنه بمنزلة النار، قال له معاذ بن جبل: لأنت أجهل من حمار أهلك سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الأحكام عن رسول الله، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي برقم (١٣٢٧)، وأبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء برقم (٣٥٩٢) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن أبي داود (ص ٢٨٧).

## ١٥ - بَابُ مَنْقَبَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا.

٣٨٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ:

«الطاعون رحمة»<sup>(١)</sup>، اللهم اذكر معاذًا وآل معاذ فيمن يذكر في هذه الرحمة.

### باب مناقب سعد بن عبادة رضي الله عنه

ابن دليم سيد الخزرج أحد النقباء ليلة العقبة، الأكثرون على أنه شهد بدرًا والذين قالوا لم يشهدا، قالوا ضرب له رسول الله ﷺ بسهم، قال ابن عبد البر: كان لدليم أطم، في [كل] عام له ينادي مناديه على الأطم من أراد الشحم واللحم فليأت دار دليم فلما مات دليم نادت ابنة عبادة، فلما مات تادت ابنة سعد وكان دليم يهدي لمناة - صنم لهم - كل عام عشر بدنات وكذلك كان يفعل عبادة وبعده سعد إلى أن أسلم. وكان قيس ابنه يهدي في الإسلام إلى الكعبة، ولما هاجر رسول الله ﷺ ولم يدر أهل مكة إلى أين وجهه سمعوا ليلة على أبي قيس صالحًا يقول:

فإن يُسلم السعدان يصبح محمد بمكة لا يخشى خلاف مخالف  
فظنوا أنه يريد سعد بن زيد مناة بن تميم، وسعد هذيم من قضاة [١٠٠/ب] فلما كان الليلة الثانية سمعوا على أبي قيس:

ألا يا سعد سعد الأوس كن أنت نصرًا ويا سعد [سعد] الخزرجين الغطارف  
وكان يوم الفتح بيده راية رسول الله ﷺ فأخذها منه وأعطها لابنه قيس، وقيل: بل أعطها الزبير، وقيل عليًا، ولما بويح لأبي بكر لم يبايع وخرج إلى الشام فمات بحوران، قتلت الجن فرأوه ميتًا في مغتسله، وسمعوا الجن تقول:

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم يخط فؤاده قال الخطابي: أوله بعضهم بأن أصابوه بالعين فالسهمان كناية عن العينين.

(قالت عائشة: وكان قبل ذلك رجلًا صالحًا) تقدم في قصة الإفك شرحه، وأرادت بذلك أنه لم يكن من أصحاب الإفك، ولكن ابن سلول المنافق كان خزرجيًا حملته الحمية له على ذلك الكلام.

٣٨٠٧ - (إسحاق) قال الغساني: لم أجد أحدًا نسبه في هذا الموضوع، لكن نسبه

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٦/٢٠) وابن أبي شيبة في المصنف (١٦١/٦).

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَكَانَ ذَا قَدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ: أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٨٩].

### ١٦ - بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أَحَبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ». [انظر الحديث رقم: ٣٧٥٨].

البخاري في باب مقدم النبي ﷺ، إسحاق بن منصور عن عبد الصمد<sup>(١)</sup>، لكن ذكر أبو نصر أن ابن منصور، وإسحاق بن إبراهيم يرويان عن عبد الصمد، وحديث المفاضلة بين الدور تقدم أنفاً<sup>(٢)</sup>.

### باب مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه

ابن قيس الخزرجي النجاري، أحد القراء، بل أقرأ الناس.

٣٨٠٨ - أمر الله رسوله ﷺ أن يقرأ عليه سورة ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ [البينة: ١] وفي رواية: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾<sup>(٣)</sup> [يونس: ٥٨] ومعنى قراءة رسول الله ﷺ عليه أنه كان أشد قابلية في باب القراءة يأخذ منه طريق التلاوة والمد وغير ذلك، وأبي أحد فقهاء الصحابة، وأحد الكتاب للوحي، وكان يكتب مراسم رسول الله ﷺ في الأمور من الإقطاعات والرسائل، ليس على ذلك أكثر مواظبة منه ومن زيد بن ثابت، قال ابن

(١) انظر كتاب المناقب، باب قدوم النبي ﷺ المدينة برقم (٣٩٣٢).

(٢) تقدم في باب فضل دور الأنصار برقم (٣٧٩١).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٢٠٦٣٤).

٣٨٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» [البينة: ١]. قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَبَكَى. [الحديث ٣٨٠٩ - أطرافه في: ٤٩٥٩، ٤٩٦٠، ٤٩٦١].

### ١٧ - بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨١٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةً، .....

عبد البر: مرسلاً: «أقرؤكم أبي، وأفضاكم علي، وأفرضكم زيد، وأعلم الناس بالحلال والحرام معاذ بن جبل»<sup>(١)</sup> وبالجملة محاسنه في غاية الكثرة، وقد تكلم بعضهم في إثارة لم يكن على سائر السور بأن فيها ذكر الإخلاص في الدين، وذكر المؤمنين ونامشركين وأهل الكتاب، وذكر مال المؤمنين وأهل النار، فريق في الجنة وفريق في السعير، وحديث الباب سلف في مناقب ابن مسعود<sup>(٢)</sup>.

٣٨٠٩ - (قال: وسماني؟ قال: نعم، فبكى) بكاء السرور، وفي بعض الروايات: «قال سماك: باسمك ونسبك في الملاء الأعلى»<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ابن الضحاک الأنصاري الخزرجي، أول مشاهده أحد، وكان ممتازاً بالفرائض والقرآن.

٣٨١٠ - قال ابن عبد البر: حديث أنس (جمع القرآن على عهد النبي ﷺ أربعة

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل برقم (٣٧٩٠)، وابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب فضائل جناب برقم (١٥٤) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه برقم (١٢٥).

(٢) تقدم برقم (٣٧٦٠).  
٣٨٠٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحذاق فيه برقم (٧٩٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٢٠٠).  
٣٨١٠ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بن كعب =

كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي، وَمُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. قُلْتُ لِأَنْسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُوْمَيْي. [الحديث ٣٨١٠ - أطرافه في: ٣٩٩٦، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤].

### ١٨ - بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحِدِ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مَجُوبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجْفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقَدِّ، يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجُعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْشُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ». فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ.....

كلهم من الأنصار، أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد) فقد عارضه قوم بأنه إذا كان جامعاً للقرآن فلماذا كان يدور على الناس في جمعه، حتى قال: كنت أجمعه من صدور الرجال والرقات والعسب؟ وهذا الذي ذكره ليس بوارد، لأن شرط القراءة التواتر، وإنما جمع استظهاراً بحفظه.

### باب مناقب أبي طلحة رضي الله عنه

زيد بن سهل النجاري الخزرجي، أحد النقباء، شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد كلها، قتل يوم حنين عشرين مشركاً، وأخذ أسلابهم ولم يتخلف في مشهد من المشاهد، وسرد الصوم بعد رسول الله ﷺ أربعين سنة.

٣٨١١ - (انهزم الناس عن النبي ﷺ) أي يوم أحد (وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ) مُجُوبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجْفَةٍ) - بتقديم الحاء، أي: مترس عليه من الجوبة وهي الترس، والحجفة الترس الكبير من الجلود (وكان أبو طلحة شديد القد) بكسر القاف وتشديد الدال الوتر وبالفتح مدّ القوس ونزعه، قاله ابن الأثير (وكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل فيقول: انشرها لأبي طلحة) لأنه أرمى من الذي معه النبل (ولقد رأيت عائشة وأم

= وجماعة من الأنصار برقم (٢٤٦٥)، والترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت برقم (٣٧٩٤).

سُلَيْمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُشْمَرَّتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تَنْقُزَانِ الْقَرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، تُفْرِغَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَي أَبِي طَلْحَةَ، إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا. [انظر الحديث رقم: ٢٨٨٠].

## ١٩ - بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

سليم أرى خدماً سوقهما تنقزان القرب على متونهما) الخدم - بفتح المعجمة وذل مهملة - جمع خدمة وهي الخلخال، أصله سير غليظ يشد في رسغ البعير، قال ابن الأثير: [١٠١/أ] تنقز - بالنون والقاف، والزاي المعجمة - فعل لازم معناه الوثوب، وانتصاب القرب بنزع الخافض، قال: ويروى بضم الياء من باب الأفعال، فانتصابه على المفعولية، ويروى برفع القرب على الابتداء على أن الجملة في محل النصب على الحال. أي تثبان والحال أن القرب على متونهما، إلا أن وقوع الاسم حالاً بدون الواو ضعيف (ولقد وقع السيف من يد أبي طلحة مرتين أو ثلاثاً) من النعاس وهو الذي أشير إليه في قوله تعالى: ﴿إِذْ يُعَشِّيكُمْ أَلْتَعَاسُ أَمِنَّةً مِنْهُ﴾ [الأنفال: ١١] فإن ذلك الأمر الشديد وانهزام الجيش الحال يقتضي الرعب والخوف، فالنوم مع الأمن كان من نعم الله، وقد قيل: النوم في موطن الحرب من الله، وفي الصلاة من الشيطان.

### باب مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه

أبو يوسف الإسرائيلي من نسل يوسف الصديق، كان اسمه حصين، سماه رسول الله ﷺ عبد الله، كان من أحبار اليهود، فلما قدم رسول الله ﷺ ذهب إليه، فلما رآه من بعيد قال وجهه ليس وجه كاذب، وقال أول ما سمعته يقول: «أيها الناس أفسحوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام»<sup>(١)</sup>، وروي عن عبد الله بن سلام قال: كنت على نخل أقطف الثمر إذ سمعت قائلاً يقول: قدم محمد، قلت: الله أكبر، وكانت عمتي تحت النخل، فلما سمعت مني التكبير قالت: ويحك لو كان موسى بن عمران ما كبرت هذا التكبير، قلت: يا عمته

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله، باب ما جاء في قيام الليل برقم (١٣٣٤).

٣٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ الْآيَةُ [الأحقاف: ١٠]، قَالَ: لَا أَذْرِي، قَالَ مَالِكُ الْآيَةَ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ.

هذا أخو موسى بن عمران، قالت: فذاك إذا وأسلمت معه، وقد روي أنه رآه بمكة وأنس به.

٣٨١٢ - (عن سعد بن أبي وقاص ما سمعت النبي ﷺ يقول لأحد يمشي على وجه الأرض: إنه من أهل الجنة إلا عبد الله بن سلام) وروى ابن عبد البر عن معاذ بن جبل أنه قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن سلام «إنه عاشر عشرة في الجنة»<sup>(١)</sup>.

فإن قلت: سعد بن أبي وقاص من العشرة المبشرين بالجنة، فكيف قال: لم أسمع رسول الله ﷺ يقول لأحد: إنه من أهل الجنة غيره؟ قلت: ربما لم يسمع حدث بهذا الحديث ثم سمع، أو يكون سمع هذا مشافهة، وسمع حديث العشرة من غيره.

(وفيه نزلت هذه الآية ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ﴾ [الأحقاف: ١٠]) ونقل ابن عبد البر عن الحسن وعكرمة أنهما أنكرا هذا، فإن هذه السورة مكية وعبد الله أسلم بالمدينة، والجواب عن هذا: أن كون السورة مكية لا يلزم أن تكون كل آية منها مكية وأيضاً قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الأحقاف: ١٠] لا يقتضي أن تكون الشهادة وقت النزول. وأيضاً لا يلزم أن تكون وقت السؤال مسلماً، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤].

(عن أبي النضر) - بالضاد المعجمة - اسمه سالم.

٣٨١٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن سلام برقم (٢٤٨٣).

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب عبد الله بن سلام برقم (٣٨٠٤)، وأحمد في مسنده برقم (٢١٥٩٩).

٣٨١٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْخَشُوعِ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّرَ فِيهِمَا، ثُمَّ حَرَجَ، وَتَبِعْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ: رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخُضْرَتِهَا - وَسَطَهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرُودٌ، فَقِيلَ لِي: ارْقَهُ، قُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَأَتَانِي مِنْصَفٌ، فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي، فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا، فَأَخَذْتُ بِالْعُرُودِ، فَقِيلَ لَهُ: اسْتَمْسِكْ. فَاسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ

٣٨١٣ - (أزهر) بفتح الهمزة (عن ابن عوف) آخره نون، اسمه عبد الله. (عُباد) بضم العين وتخفيف الباء (قالوا هذا من أهل الجنة) أي عبد الله بن سلام، (قال: والله ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم) كأنه أنكر على من جزم بأنه من أهل الجنة فإن رسول الله ﷺ يتلفظ بذلك، لكنه لزم ذلك من قوله (فإنه أخبره أنه يموت على الإسلام) وذكر سبب ذلك القول، وهو ذاته الذي رواه البخاري (فأتاني منصف) بكسر الميم. وحكي فيه الفتح - الخادم - وفي الرواية الأخرى وصيف على وزن كريم، وهو الخادم أيضًا (فقال: الروضة الإسلام) لأنه يوصل إلى روضة الجنة، أو لأن أنواره كأزهار الروضة، (وذلك العمود عمود الإسلام) أي أركانه من الإيمان والصلاة والزكاة والصوم والحج (وتلك العروة الوثقى) قيل: من الوثاقة، الظاهر أنه تصديق القلب المنجي على طريقة الاستعارة [١٠١/ب] شبه المعقول بالمحسوس المحكم كما أشير إليه في قوله تعالى: ﴿لَا أَنْفَصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦].

فإن قلت: قوله: (فاستيقظت وإنها لفي يدي) حقيقة أو أريد معناه المجازي؟ قلت: كونها حقيقة أمر جائز، ولكن كونها مفسرة بما أشرنا إليه من موته على الإسلام

٣٨١٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن سلام



الإسلام، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ». وَذَلِكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ: وَصِيفُ مَكَانٍ مِنْصَفٌ. [الحديث ٣٨١٣ - طرفاه في: ٧٠١٠، ٧٠١٤].

٣٨١٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَلَا تَجِيءُ فَأُطْعِمَكَ سَوِيْقًا وَتَمْرًا وَتَدْخُلَ فِي بَيْتِي؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ بِأَرْضِ الرَّبِّا بِهَا فَاشِ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ، فَأَهْدِي إِلَيْكَ حِمْلَ تَبْنٍ، أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ، أَوْ حِمْلَ قَتٍّ، فَلَا تَأْخُذْهُ فَإِنَّهُ رَبِّا.

وَلَمْ يَذْكَرِ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَوَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ: الْبَيْتِ. [الحديث ٣٨١٤ - طرفه في: ٤٣٤٢].

من كلام رسول الله ﷺ دالٌّ على أنه مجاز والاستيقاظ عبارة عن الموت: الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا.

٣٨١٤ - (أبي بُرْدَةَ) بضم الباء وسكون الراء (عن أبيه) قال: (أتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال: ألا تجيء فأطعمك سويقًا وتمرًا وتدخل في بيت) التنوين في بيت عوض عن ياء الإضافة، وهذا كما يقول واحد منا لصاحبه: ادخل بيتي لتحصل به البركة، وقيل: معناه تدخل في بيت عظيم لأنه دخله رسول الله ﷺ، وهذا لو صح أن رسول الله ﷺ دخل بيته كان وجهًا، ولكن لم نقف على ذلك (إذا كان لك على رجل حق فأهدى إليك حمل تبن أو شعير أو حمل قت) - بفتح القاف وتشديد التاء - معروف (فلا تأخذه فإنه ربيا) وليس معناه أنه ربيا شرعي بل معناه زيادة على حق لك فهو في معنى الربا.

٢٠ - باب تزويج النبي ﷺ خديجة،  
وفضلها رضي الله عنها

٣٨١٥ - حدثني محمّد: أخبرنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ جعفرٍ قال: سمعتُ عليًّا رضيَ اللهُ عنه يقولُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ.

حدثني صدقة: أخبرنا عبدة، عن هشام، عن أبيه قال: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ جعفرٍ، عن عليِّ رضيَ اللهُ عنهم، عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُ نساءِها مريمُ، وخيرُ نساءِها خديجةُ». [انظر الحديث رقم: ٣٤٣٢].

باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها

هي بنت خويلد بن نفيل بن عبد العزى بن قصي، كانت في الجاهلية تدعى الطاهرة، كانت عند أبي هالة التميمي ثم خلف عليها عتيق بن عائذ المخزومي، ثم تزوجها رسول الله ﷺ، وعمرها أربعون سنة، وعمر رسول الله ﷺ إحدى وعشرون سنة، وقيل: ثلاثون، وقيل: خمس وعشرون سنة، قال ابن عبد البر: وهذا القول أكثر، فأقامت مع رسول الله ﷺ أربعًا وعشرين سنة، وتوفيت وهي بنت أربع وستين سنة واتفقوا على أن أولاده كلهم منها سوى إبراهيم فإنه من مارية، فولدت له القاسم، وبه كان يكنى، وهو أكبر أولاده وزينب، وأم كلثوم ورقية وفاطمة، هذا مما لا خلاف فيه، وقيل: له ثلاثة أخرى عبد الله والطيب والطاهر، قال عبد العزيز الجرجاني النسابة: الطيب والطاهر لقبان لعبد الله وغير هذا تخليط، هذا كلامه. واتفق العلماء على أن خديجة أول من آمن بعد ورقة، وأول من صلى بعد رسول الله ﷺ.

٣٨١٥ - (محمد) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: نسبه ابن السكن محمد بن سلام، وكذا البخاري في بعض المواضع محمد بن سلام عن عبدة: وكذا قاله أبو نصر (عبدة) بفتح العين وسكون الباء (خير نساءها مريم، وخير نساءها خديجة) الضمير للأرض وتقيد كل واحدة بزيادة أو الضمير لبني إسرائيل والعرب، وإن لم يسبق ذكرهما للدلالة القرينة، هذا وقد روى ابن عبد البر من طريقين: «خير النساء مريم ثم فاطمة ثم خديجة»<sup>(١)</sup>.

(١) انظر الاستيعاب (٤/١٨٢٢).

٣٨١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَالِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ. [الحديث ٣٨١٦ - أطرافه في ٣٨١٧، ٣٨١٨، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٧٤٨٤].

٣٨١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا، قَالَتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَأَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٨١٦].

٣٨١٦ - (أمره الله أن يبشرها ببیت من قصب) قال ابن الأثير: القصب اللؤلؤ المجوف المستطيل كالقبة، وفي الرواية بعدها (لا صخب فيه ولا نصب) الصخب: ارتفاع الأصوات والنصب: التعب، قيل: إنما كان البيت بهذا الوصف لأنها أسلمت من غير قيل وقال ومراجعته من جنس العمل.

٣٨١٧ - (قالت عائشة: وتزوجني بعدها بثلاث سنين) قال ابن عبد البر: توفيت خديجة قبل الهجرة بخمس سنين وقيل بأربع، وقال قتادة بثلاث سنين قال: وقول قتادة أصح، وقاله ابن إسحاق والإمام أحمد، وكذا قاله عروة بن الزبير لما سأله عبد الملك بن مروان قال ابن عبد البر بعدما ذكر هذه الأقوال، واختار قول قتادة، قال: وأعرس بها بالمدينة في شوال على رأس ثمانية عشر شهراً من مهاجره إلى المدينة، فمن قال: المراد بقول عائشة: تزوجني بعد خديجة بثلاث سنين المراد الدخول لأن مدة العقد أكثر من ثلاث سنين، فقد خالف نقل هؤلاء الثقات، وإنما التبس عليه [١/١٠٢] من قولها (تزوجني بعدها) فإن طائفة ذهبوا إلى أن خديجة توفيت قبل الهجرة بخمس سنين.

٣٨١٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا حَفْصُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقَطُّعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةَ، فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَتْ لِي مِنْهَا وَلَدٌ». [انظر الحديث رقم: ٣٨١٦].

٣٨١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [انظر الحديث رقم: ١٧٩٢].

٣٨٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَأَقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي، وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [الحديث ٣٨٢٠ - طرفه في: ٧٤٩٧].

٣٨١٨ - (فربما قالت له) أي: عائشة (كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة، فيقول: إنها كانت وكانت) كناية عن كثرة صفاتها الحميدة.

٣٨٢٠ - (محمد بن فضيل) بضم الفاء، مصغر (عمارة) بضم العين وتخفيف الميم (عن أبي زُرعة) - بضم الزاي والمعجمة - اسمه هرم.

٣٨١٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين برقم (٢٤٣٤)، والترمذي في سننه، كتاب البر والصلة عن رسول الله، باب ما جاء في حسن العهد برقم (٢٠١٧).

٣٨٢٠ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين برقم (٢٤٣٢).

٣٨٢١ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ». قَالَتْ: فَعِرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمَرَاءِ الشُّدْقِينَ، هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا.

## ٢١ - بَابُ ذِكْرِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٢١ - (استأذنت هالة بنت خويلد) بضم الخاء (أخت خديجة) لم أر أحدا ذكرها في الصحابة (اللهم هالة) كأنه أدى شكراً لما أنعم عليه بوجودها (ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين) كناية عن سقوط الأسنان (قد أبدلك الله خيراً منها) الظاهر أنها أرادت نفسها؛ لأنه تزوجها بكرةً.

### باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه

قال ابن عبد البر: يكنى أبا عبد الله، قال: وبجيلة أم القبيلة - بفتح الباء - بنت صعب بن علي بن سعد العشيرة وقال ابن إسحاق: بجيل بن أنمار ابن نزار، قال جرير: أسلمت قبل انتقال رسول الله ﷺ إلى دار البقاء بأربعين يوماً، ولا يصح هذا لما روى البخاري وغيره أن رسول الله ﷺ قال له: «يا جرير استنصت الناس» في حجة الوداع<sup>(١)</sup>. قال ابن عبد البر: ولما أقبل وافداً على رسول الله ﷺ قال: «يطلع عليكم خير ذي يمين كأن على وجهه مسحة ملك فطلع جرير»<sup>(٢)</sup>، وكان عمر بن الخطاب يقول: جرير بن عبد الله يوسف هذه الأمة، وكان سيدياً في قومه مطاعاً، وهو الذي قال لعمر لما وجد رائحة في مجلسه: عزمت على صاحب الرائحة إلا قام فتوضأ فقال جرير: اعزم علينا كلنا يا أمير المؤمنين، فقال عمر: ما زلت يا جرير في الجاهلية والإسلام سيدياً. وكان من أصحاب الإمام علي، وكان رسول علي إلى معاوية وله معه قصة طويلة.

٣٨٢١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين برقم (٢٤٣٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب حجة الوداع برقم (٤٤٠٥).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٢٢/١)، وابن حبان في صحيحه (١٧٣/١٦).

٣٨٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضِحْكَ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٣٥].

٣٨٢٣ - وَعَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، أَوْ: الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟». قَالَ: فَانْفَرْتُ إِلَيْهِ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، قَالَ: فَكَسَرْنَا، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَدَعَا لَنَا وَأَلْحَمَسَ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٢٠].

## ٢٢ - بَابُ ذِكْرِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ الْعَبْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٢٣ - قال جرير: (كان في الجاهلية بيت يقال له: ذو الخلصة) بفتح الخاء واللام والصاد. وقال ابن الأثير: اسم البيت وقيل: اسم الصنم، وفيه نظر، فإن الجوهري قال: كان فيه صنم يسمى الخلصة، وكان خثعم ودوس وبجيلة (وكان يقال له: الكعبة اليمانية، والكعبة الشامية) ظاهر هذه العبارة يوهم أن ذلك البيت كان يسمى بهذين الاسمين وليس كذلك، قال النووي: التقدير: والكعبة الشامية، كان يقال عند الناس للبيت الشريف المعظم شرفه الله، قال بعض الشارحين نقلاً عن النووي ما نقلناه، ونقل عن القاضي أن ذكر الشامية هنا غلط قال: وأقول: الضمير في له راجع إلى بيت والبراد بيت الصنم ثم فسره بقوله، أي: يقال بيت الصنم الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فلا غلط، انظر كيف خبط هل تقدم إلا ذكر البيت، وهل نشأ الإشكال إلا منه نعوذ بالله من الغفلة، ولشيخنا توجيه آخر لا يعني أعرضنا عنه، وربما نشير إليه في غير هذا الموضع.

### باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي رضي الله عنه

من سادات الصحابة صاحب سر رسول الله ﷺ الذي لا يعلمه غيره، العارف بالمنافقين وبالفتن، وفي حديث مسلم: أن رسول الله ﷺ أخبره بما يقع إلى قيام الساعة. وأبو اليمان - بتخفيف النون -: اسمه حسيل - بضم الحاء مصغر، قال ابن عبد البر: إنما قيل له اليمان لأنه نسب إلى جده اليمان، وهو جروة بن الحارث،

٣٨٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ هَزِيمَةً بَيِّنَةً، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ عَلَى أُخْرَاهُمْ، فَاجْتَلَدَتْ أُخْرَاهُمْ فَنَظَرَ حُدَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ، فَنَادَى: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أَبِي أَبِي، فَقَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ أَبِي: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ خَيْرٍ حَتَّى لَقِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر الحديث رقم: ٣٢٩٠].

### ٢٣ - بابُ ذِكْرِ هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وروة عبسي نسبة إلى عبس بفتح العين وسكون الموحدة أبو قبيلة من قيس؛ وإنما قيل له اليمان لأنه أصاب دمًا في قومه فهرب إلى المدينة وحالف بني عبد الأشهل والأنصار من اليمن، فمن قال: يميني ثم أنصاري فقد قال ما ليس بواقع.

٣٨٢٤ - (رجاء) بفتح الراء والمد (لما كان يوم أحد هُزم المشركون) على بناء المجهول. (فصاح إبليس عباد الله أخراكم) نصب على الإغراء، أي: الزموا الطائفة المتأخرة (فاجتلدت مع أخوانهم) أي: ضرب كل طائفة في الأخرى بالسيف ومنه الجلاد والجلد في الحد (فوالله ما احتجزوا) أي ما امتنعوا من الحجز وهو المنع، ومنه الحاجز [١/١٠٢ ب] بين الشيتين، قال ابن عبد البر: الذي قتله عتبة بن مسعود، فحكم رسول الله ﷺ فيه بالدية، فلم يقبلها حذيفة (فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير منها حتى لقي الله) كذا وقع، وفي بعض الروايات «بقية حزن» وهو ظاهر.

#### باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة رضي الله عنها

أسلمت يوم الفتح بعد زوجها، شهدت أحدًا وهي التي مثلت بحمزة وشقت بطنه وأخذت كبده وشوته ولاكت منه، وقيل: أكلته، وقيل: لم تبلعه، فقال رسول الله ﷺ: «لو أكلته لم تمسها النار»<sup>(١)</sup> وكان حمزة قد قتل أباه يوم بدر، ولما أخذ رسول الله ﷺ البيعة على النساء كانت بينهن متكرة، فلما قال: «ولا يسرقن ولا يزنين» قالت: أوترني

(١) انظر الاستيعاب (١/٣٧٢).

٣٨٢٥ - وَقَالَ عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِבَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذُلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، قَالَتْ: «وَأَيْضًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا؟ قَالَ: «لَا أَرَاهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ». [انظر الحديث رقم: ٢٢١١].

وهي زَوْجَةُ أَبِي سُفْيَانَ، وَأُمُّ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا.

#### ٢٤ - بَابُ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ

الحرّة أو تسرق؟ فلما قال: «ولا يقتلن أولادهن» قالت: ربيناهم صغارًا وقتلتهم كبارًا، عرفها رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

٣٨٢٥ - (عبدان) - على وزن شعبان - عبد الله المرزوقي (قالت هند يا رسول الله ﷺ ما كان على الأرض أهل خباء أحب إليّ أن يذُلُّوا من أهل خبائك) الخِباء - بكسر الخاء والباء والموحدة - بيت من بيوت العرب، يكون من وبر أو صوف قال ابن الأثير: يطلق على المنازل أيضًا، قلت: هنا هو المراد (ثم ما أصبح اليوم على وجه الأرض أهل خباء أحب أن يعزوا من أهل خبائك، قال: وأيضًا والذي نفسي بيده) ظاهره يدل أنه قال: تحب عز أهل خبائها، وقال النووي: معناه وأيضًا ليزداد من المحبة كلما تقرر الإسلام في قلبك، (إن أبا سفيان رجل مسيك) - بكسر الميم وتشديد السين - الإمساك بماله، قال ابن الأثير: ويروي بفتح الميم وتخفيف السين وهو البخيل قال والأول هو المحفوظ. وفي الحديث دلالة على جواز [أخذ] قدر الحق من مال الظالم.

#### باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

يلاقي نسبه نسب رسول الله ﷺ في كعب بن لؤي، قال ابن عبد البر: ذهب هو وورقة بن نوفل إلى الشام يطلبان الدين، أما ورقة فتنصر، وأما زيد فقال له الراهب: ما

(١) انظر الاستيعاب (٤/١٩٢٣).



٣٨٢٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ بِأَسْفَلِ بِلَدِّحَ، قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْوَحْيِ، فَقَدَّمَتْ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ سَفْرَةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعْيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ، وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ! إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ. [الحديث ٣٨٢٦ - طرفه في: ٥٤٩٩].

تطلب؟ قال: دين إبراهيم، فعرض عليه النصرانية فلم يقبلها، فقال له: إن الدين الذي تطلب سيظهر بأرضك، فأقبل وهو يقول: لبيك حقًا حقًا تعبدًا ورقًا، فتوجه إلى مكة فقتل في بلاد لُحَم، وقيل: بالبلقاء قبل البعثة بخمس سنين، وقيل بل كان بلغه مبعث رسول الله ﷺ، قال ابن عبد البر: قال ابنه سعيد: يا رسول الله ﷺ إن زيدًا كما قد علمت فاستغفر له، فقال رسول الله ﷺ: «يبعث يوم القيامة أمة وحده»<sup>(١)</sup>، كان موحدًا في الجاهلية، لم يعبد صنمًا قط، وهذا شعره يدل على ذلك:

أرَبًا واحدًا أم ألف رب      أدين إذا تقسمت الأمور  
تركت اللات والعزى جميعًا      كذلك يفعل الرجل البصير

٣٨٢٦ - (أن رسول الله ﷺ لقي زيد بن عمرو ابن نفيل بأسفل بلدح) - بالحاء المهملة على وزن جعفر - موضع في طريق التنعيم، وقيل: وادٍ بأرض فزارة (قُدِّمَتْ سَفْرَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ) لأنه ما كان يأكل ما ذبح على الأنصاب.

فإن قلت: كيف أكل منها رسول الله ﷺ؟ قلت: ليس في الحديث أنه أكل منها، ولئن سلّم لم يلزم أن يكون مما ذُبح على الأنصاب، هذا ولكن قال ابن عبد البر: أكل منها ولما سمع ذلك الكلام من زيد لم يأكل بعده إلى أن بعث قيل: ولو أكل منه لا ضرر لأنه كان قبل البعثة، وعندني أن هذا ليس بمرضي لأنه وإن كان الأمر كذلك إلا أنه كان مصونًا من الرذائل.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٤٩٧)، وأحمد في مسنده برقم (١٦٥١).

٣٨٢٧ - قَالَ مُوسَى: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا تَحَدَّثَ بِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ الْيَهُودِ فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ، فَقَالَ: إِنِّي لَعَلِّي أَنْ أَدِينَ دِينَكُمْ فَأَخْبِرْنِي، فَقَالَ: لَا تَكُونُ عَلَيَّ دِينِنَا، حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِييِكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ، قَالَ زَيْدٌ: مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى أَسْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَيَّ غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا، قَالَ زَيْدٌ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينَ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَقَالَ: لَنْ تَكُونَ عَلَيَّ دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِييِكَ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، قَالَ: مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا مِنْ غَضَبِهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى أَسْتَطِيعُ، فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَيَّ غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا، قَالَ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينَ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ عَلَيَّ دِينَ إِبْرَاهِيمَ.

٣٨٢٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ قَائِمًا، مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، يَقُولُ: يَا مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَيَّ دِينَ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي. وَكَانَ يُحْيِي الْمَوْوَدَةَ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ: لَا تَقْتُلْهَا، أَنَا أَكْفِيكَهَا

٣٨٢٧ - (فلقي عالماً من اليهود) فأراد أن يدخل في دينه (فقال: لا تكون علي ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله).

فإن قلت: كيف صدر هذا الكلام من اليهودي؟ قلت: كان عالماً بقرب البعثة ونسخ شرعهم أرشده إلى الصواب قال زيد: (فهل تدلني على غيره، قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفاً، قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم) وإنما قيل [١٠٣/أ] فيمن على دين إبراهيم حنيفاً لكونه مائلاً عن كل باطل.

٣٨٢٨ - (وكان يحيى الموءودة) قد بين وجه إحيائها بأنه كان يخلصها من القتل

مُؤَوَّنَتَهَا فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا تَرَعَّرَعَتْ، قَالَ لِأَبِيهَا: إِنْ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ، وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتَكَ مُؤَوَّنَتَهَا.

## ٢٥ - بَابُ بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ

٣٨٢٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ:

(ترعرعت) براء وعين مهملتين، أي نشأت وكبرت، روى ابن سعد في «الطبقات»، والطبراني أن عامر بن ربيعة لقي زيداً، فأوصاه زيد بأن رسول الله ﷺ سيبعث، فإن أدركته فأسرع إليه.

### باب بنيان الكعبة

بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ الشَّرِيفَةُ خَمْسَ مَرَّاتٍ، أَوَّلُ مَنْ بَنَاهَا الْمَلَائِكَةُ، ثُمَّ بَنَاهَا إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهَا احْتَرَقَتْ، ثُمَّ ابْنُ الزَّبِيرِ أَسَّسَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ الْحِجَابَ أَعَادَهَا كَمَا كَانَتْ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فإن قلت: قد سلف أن أول من بنى البيت آدم عليه السلام. قلت: الذي تقدم هو بناء المسجد الحرام، ولو صح أنه بنى البيت لعله كان بمشاركة الملائكة والأول هو المعتمد لما في الأخبار أن آدم حج من سرنديب إلى البيت سبع مرات.

وكان بناء الجاهلية سنة خمس وعشرين من عام الفيل، وعمر رسول الله ﷺ إذ ذاك أيضاً خمس وعشرون، وفي ذلك العام تزوج خديجة. ولما رفعوا الجدار إلى موضع الحجر اختلفوا في وضع الحجر، وبلغ الأمر إلى أن تداعوا إلى السلاح، ثم وقع الاتفاق على أن أول داخل من هذا الباب يكون حكماً بينهما، حكم لا يتجاوز عنه، فدخل رسول الله ﷺ وكان بينهم يدعى بالأمين لفرط أمانته وديانته عندهم، والصدق في الأحوال حتى واعدته إنسان أن يأتيه سريعاً ولا يبرح عن مكانه حتى يأتيه فأقام يوماً وليلة حتى وافاه، ولما حكموه ألهمه الله أمراً رشيداً، فقال: ائتوني بثوب فجاؤوا به فقال: ضعوا الحجر فيه فلما وضعوه قال: لتأخذ كل قبيلة بطرف من الثوب فأخذوا فلما ساوى الحجر المكان من الركن أخذه بيده فوضعه في موضعه، ففاز بالوضع دون الكل، وأصلح الله ببركته بين الطوائف، هكذا تكون مقدمات النبوة، وتباشير صبح الرسالة على الموصوف بها أفضل الصلوات وأكمل التسليمات.

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ، ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ يَقِيكَ مِنَ الْحِجَارَةِ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «إِزَارِي إِزَارِي». فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٤].

٣٨٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي يَزِيدٍ قَالَا: لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ، فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطًا. قَالَ عُْبَيْدُ اللَّهِ: جَدْرُهُ قَصِيرٌ، فَبَنَاهُ ابْنُ الرُّبَيْرِ.

## ٢٦ - بَابُ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ

٣٨٢٩ - وحديث الباب هنا (أن الكعبة المعظمة لما بنيت ذهب رسول الله ﷺ والعباس ينقلان الحجاره فقال عباس للنبي ﷺ: اجعل إزارك على رقبتك) على دأب الجاهلية من كشف العورة والطواف عرياناً، وكان رسول الله ﷺ في أول نشأته محفوظاً من كل ما يشين مروءة وديانة، وقبل قول عمه احتراماً له فعوتب على أنه لم يكن ذلك من شأنه، وكذلك حال المقربين لا سيما إذا كان سيد المقربين (فوقع فطمحت عيناه إلى السماء) أي: ارتفعت أي من شدة الوقوع والألم أو توجهاً إلى الله بالإجابة لعلمه بأنه إنما جاء من ذلك الفعل الذي لم يلق به وهذا الوجه أقرب، والأول أظهر.

٣٨٣٠ - (لم يكن على عهد النبي ﷺ حول البيت حائط) يريد الحجر (لما كان عمر) أي: أيام خلافته (بني حوله حائطاً) لأن ذلك من داخل البيت حكماً لأنه من أساس إبراهيم وقيل: ليس كله بل مقدار ستة أذرع فأراد بذلك بيان أساس البيت لثلا يطوف إنسان داخله، فإن طوافه باطل لأنه طواف في البيت لا بالبيت مخالف للنص وهو قوله تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

## باب أيام الجاهلية

الجاهلية مصدر في الأصل، غلب في عرف الشرع على زمان الفترة بين عيسى ورسول الله ﷺ وعلى أخيه عيسى لظهور الجهل والشرك بالله من جميع الطوائف أهل الكتاب وعبدة الأوثان، والمجوس.

٣٨٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَا يَصُومُهُ. [انظر الحديث رقم: ١٥٩٢].

٣٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ، وَعَفَا الْأَثْرُ،

٣٨٣١ - (كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش) هو اليوم العاشر من المحرم قال ابن الأثير: وهذا الاسم إسلامي لم يكن في الجاهلية تقدم في أبواب الصوم<sup>(١)</sup>، والحديث معروف مشهور.

٣٨٣٢ - (كانوا [١٠٣/ب] يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور) وليس لهم في ذلك ما يتمسك به إلا أنه من مخترعاتهم كالطواف عرياناً، وعدم الوقوف بعرفة، ولذلك أبطله الشارع.

(مسلم) ضد الكافر (وهيب) بضم الواو، مصغر (ابن طاوس) عبد الله (كانوا يسمون المحرم صفر) كانوا يقدمون هذا الاسم لأن محرم كان من الأشهر الحرم، وكان رزقهم من الغارات، وكان ثلاثة أشهر تطول عليهم فيجعلون اسم المحرم مكان صفر وبالعكس جهلاً منهم كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿لِيُؤَاطِفُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٧]، قال ابن إسحاق: أول من اخترع هذه البدعة قلمس - بفتح اللام وتشديد الميم المفتوحة - وهو رجل من مضر من نسل خزيمة، واستمر ذلك في أولاده آخريهم عبادة، وعليه قام الإسلام، وكان ينادي في ذلك إذا صدر الحاج، وفي ذلك يقول شاعرهم:

ألسنا الناسئين على معد شهر الحل نجعلها حراما

(ويقولون إذا برأ الدبر) بفتح الراء، من برىء المريض، والدبر - بفتح الدال والباء - جمع دبيرة، وهي العقر في ظهر البعير، والحديث مع شرحه في أبواب الحج<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم في كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان برقم (١٨٩٣).

(٢) تقدم في كتاب الحج، باب التمتع والإقراة والإفراد بالحج برقم (١٥٦٤).

حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ. قَالَ: فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَابِعَةَ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ». [انظر الحديث رقم: ١٠٨٥].

٣٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ. قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَحَدِيثٌ لَهُ شَأْنٌ.

٣٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بَيَانَ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ، فَرَأَاهَا لَا تَكَلِّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلِّمُ؟ قَالُوا: حَجَّتْ مُصَمِّتَةً، قَالَ لَهَا: تَكَلِّمِي، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَكَلَّمْتِ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَ: امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ: أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَتْ: مِنْ أَيِّ

٣٨٣٣ - (جاء سيل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين) هما الأخشبان أبو فيبس والأحمر (قال سفیان: ويقول: إن هذا حديث له شأن) فاعل يقول عمرو، قيل: إنما أشار بقوله: [له] شأن، إلى أنه جاء في حديث «إن مكان البيت كان ربوة لا يعلوه الماء» وكان سيل الحرم لا يدخل الحل وسيل الحل لا يدخل الحرم فأشار إلى بطلان ذلك.

قال بعضهم: فإن قلت: ما الحكمة في أن غرق البيت ولم يغرق في أيام الطوفان بل رفع إلى السماء؟ قلت: لعله لأن ذلك كان عذابًا بخلاف هذا. قلت: الذي رفع إلى السماء، وهو البيت المعمور، كان من الجنة ياقوتة حمراء، ومتاع الجنة محفوظ عن الآفات.

٣٨٣٤ - (أبو النعمان) - بضم النون - محمد بن الفضل (أبو عوانة) بفتح العين (بيان) بفتح الموحدة (أبي بشر) - بكسر الموحدة بعدها معجمة - واسمه جعفر (حازم) بالحاء المهملة (دخل أبو بكر على امرأة من أحمس) قال ابن الأثير: الأحمس قریش ومن ولدت قریش وكنانة وجديلة قيس؛ سموا بذلك لأنهم تحمسوا في دينهم، أي شددوا على زعمهم الباطل من عدم الخروج من الحرم وعدم الدخول في البيوت من أبوابها إذا كانوا محرمين (حجت مصممة) يقال: صمت وأصمت بمعنى ذكره الجوهري

قَرِيشٍ أَنْتَ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَسَوْوَلٌ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَىٰ هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَيْمَتُكُمْ، قَالَتْ: وَمَا الْأَيْمَةُ؟ قَالَ: أَمَا كَانَ لِقَوْمِكَ رُؤُوسٌ وَأَشْرَافٌ، يَأْمُرُونَهُمْ فَيَطِيعُونَهُمْ؟ قَالَتْ: بَلَىٰ، قَالَ: فَهُمْ أَوْلِيَّكَ عَلَى النَّاسِ.

٣٨٣٥ - حَدَّثَنِي فَرَوَةُ بِنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَكَانَ لَهَا حِفْشٌ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينَا فَتَحَدِّثُ عِنْدَنَا، فَإِذَا فَرَعَتْ مِنْ حَدِيثِهَا قَالَتْ:

وَيَوْمُ الْوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِبِ رَبِّنَا أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي فَلَمَّا أَكْثَرْتُ، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: وَمَا يَوْمُ الْوِشَاحِ؟ قَالَتْ: خَرَجْتُ جَوِيرِيَّةً لِبَعْضِ أَهْلِي، وَعَلَيْهَا وَشَاحٌ مِنْ أَدَمَ، فَسَقَطَ مِنْهَا، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِ الْحَدِيَا وَهِيَ تَحْسِبُهُ لِحْمًا، فَأَخَذْتُ، فَاتَّهَمُونِي بِهِ فَعَذَّبُونِي، حَتَّى بَلَغَ مِنْ أَمْرِي أَنَّهُمْ طَلَبُوا فِي قُبُلِي، فَبَيْنَا هُمْ حَوْلِي وَأَنَا فِي كَرْبِي، إِذْ أَقْبَلَتِ الْحَدِيَا حَتَّى وَازَتْ بِرُؤُوسِنَا، ثُمَّ

(إنك لسؤول) على وزن فعول بمعنى الفاعل، ولذلك استوى فيه المذكر والمؤنث (ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح) يريد قانون الشرع (ما استقامت بكم أئمتكم) فإن ضلالهم سبب لضلال الرعية، فإن الناس على دين ملوكهم (رؤوس وأشراف) العطف تفسيري.

٣٨٣٥ - (فروة بن أبي المعراء) بفتح الميم وغيين معجمة مع المد (مسهر) بضم الميم وكسر الهاء (أسلمت امرأة سوداء لبعض العرب، وكان لها حفش في المسجد) قال ابن الأثير: هو بكسر الحاء المهملة البيت الصغير، أصله السقط، شبه به البيت الصغير (قالت: ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا) جمع تعجيب، يقال: فلاناً أي: أدخلته في العجب، والوشاح بكسر الواو قال ابن الأثير: شيء يصنع من الأديم العريض وربما رصع بالجواهر، تشده المرأة بين عاتقها وكشحها (الحدية) على وزن ثرية، مصغر الحدأة على غير قياس، وموضع الدلالة في الحديث إدخال اليد في قبلها فإنه من أمر الجاهلية (وازت) بالزاي المعجمة من الموازاة، أي قابلت، ويروى آزت بالمد بإبدال الهمزة على الواو.

أَلَقْتَهُ، فَأَخَذُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ. [انظر الحديث رقم: ٤٣٩].

٣٨٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ». فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِأَبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ». [انظر الحديث رقم: ٢٦٧٩].

٣٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ: أَنَّ الْقَاسِمَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجَنَازَةِ وَلَا يَقُومُ لَهَا، وَيُخْبِرُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا، يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا: كُنْتَ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتِ مَرَّتَيْنِ.

٣٨٣٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ

٣٨٣٦ - (لا تحلفوا بأبائكم) فإن الحلف إحدى الحجتين فلا يكون إلا باسم بأسمائه تعالى، وإليه أشار في الحديث الآخر: (من كان حالفاً فليحلف بالله).

٣٨٣٧ - (كان أهل الجاهلية يقومون لها) لها أي للجنزة (ويقولون إذا رأوها كنت في أهلك ما أنت) وفي بعضها: ما كنت، أي كنت عزيزة [ . . . ] أي كنت على صفة غريبة (مرتين) قيدٌ ليقولون، قال بعضهم: ما نافية، ومرتين معناه على معتقد الجاهلية أي: لا غير، أي كنت مرة [أ/١٠٤] في القوم ولست كائنة مرة أخرى، وهذا شيء لا يدل عليه اللفظ بوجه، ولا يلائم المقام، وتأباه رواية ما أنت، وكيف يدل ما كنت على عدم الكون في المستقبل، ثم قال في وجه آخر: ما موصولة؛ أي: الذي كنت فيه في الدنيا، والآن أنت في مثله إن خيراً فخييراً، وإن شراً فشرّاً، وهذا يناقض الأول؛ لأنهم لم يعتقدوا بعد الموت خيراً وشرّاً.

٣٨٣٨ - (إن المشركين كانوا لا يفيضون من الجمع) أي من المزدلفة إلى منى،

٣٨٣٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى برقم



كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِيرٍ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَقَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر الحديث رقم: ١٦٨٤].

٣٨٣٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمُ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾ [النبا: ٣٤]. قَالَ: مَلَأَى مُتَّابِعَةً.

٣٨٤٠ - قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: اسْقِنَا كَأْسًا دِهَاقًا.

٣٨٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ، كَلِمَةٌ لَبِيدٍ»

وسمي جمعاً لأن آدم وحواء لما هبطا اجتمعا فيه، قال ابن الأثير، وقال الجوهري: سمي بذلك لاجتماع الناس فيه، (حتى تشرق الشمس على ثبير) بضم الثاء وفتحها لغتان، يقال: شرق وأشرق، وثبير جبل بمكة على يسار الذهاب إلى منى، قال الجوهري: كانوا إذا وقفوا بالمزدلفة يقولون أشرق ثبير كما نُغير - بضم النون وغين معجمة - من أغار إذا أسرع، أي: لتسرع إلى ذبح القرابين.

٣٨٣٩ - (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (المُهَلَّب) بضم الميم وتشديد اللام (حُصَيْن) بضم الحاء، مصغَّر (قال ابن عباس: سمعت أبي في الجاهلية يقول: اسقنا كأساً دِهَاقاً) وقد فسر الدهاق بقوله: (ملأى متتابعة).

فإن قلت: ابن عباس ولد بعد البعثة، وقد ذكرت أن الجاهلية هي أيام الفترة قبل البعثة، قلت: أراد قبل إسلام أبيه، أو كان ذلك على دأب أهل الجاهلية.

٣٨٤١ - (أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد) أي: أصدق كلام فإن الصدق من لوازم الخبر، والكلمة لغة: تُطلق على الكلام كما في كلمة الشهادة، وتخصيصها باللفظ

٣٨٤١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الشعر، باب برقم (٢٢٥٦)، والترمذي في سننه، كتاب الأدب عن رسول الله، باب ما جاء في إنشاد الشعر برقم (٢٨٤٩)، وابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب الشعر برقم (٣٧٥٧).

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَاذَ أُمِّيَّةٌ بِنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ» [الحديث ٣٨٤١ - طرفاه في: ٦١٤٧، ٦٤٨٩].

المفرد عرف النحاة، وليبد هذا هو ليبد بن ربيعة، كان شاعرًا في الجاهلية موصوفًا من بني عامر من الأشراف، يكنى أبا عقيل، أسلم وحسن إسلامه، قالوا لم يقل شعرًا منذ أسلم إلا هذا البيت، وبيت آخر بعده:

وكل امرئ يومًا سيعلم سعيه إذا كشفت عند الإله المحاصل

وكان من الأجواد، ونذر على نفسه أن لا تهب الصبا إلا نحر وأطعم، وكان بالكوفة وقد أفقر، وكان أمير الكوفة الوليد بن عقبة، فهبت الصبا يومًا فخطب فقال في خطبته: قد عرفتم أيها الناس نذر أبي عقيل، فأعينوه ونزل فبعث له مئة ناقة، وبعث الناس أيضًا حتى اجتمع عنده ألف ناقة، وكتب إليه الوليد شعرًا منه قوله:

أرى الجزار يشحذ شفرتيه إذا هبت رياح أبي عقيل

أغر الوجه أبيض عامري طويل الباع كالسيف الصقيل  
فلما بلغه الشعر قال لابنته أجيبي الوليد، فإني لا أقول الشعر فقالت:

إذا هبت رياح أبي عقيل دعونا عند هبتها الوليدا

قال ابن عبد البر: قال له عمر: يا أبا عقيل أنشدنا من شعرك شيئًا، قال ما كنت أقول شعرًا بعدما علمني الله البقرة وآل عمران فزاد عمر في عطائه خمسمئة، وعن أنس أن ليبيدًا مات وعمره مئة وأربعون سنة.

فإن قلت: ما وجه إيراد هذه القصيدة في أيام الجاهلية؟ قلت: في قوله: ألا كل شيء ما خلا الله باطل إشارة إلى بطلان ما كان فيه الناس أيام الجاهلية وقد استشكل قوله: وكل نعيم لا محالة زائل، فإن نعيم الجنة دائم، وهذا ليس بشيء فإنه يريد نعيم الدنيا لأنه قاله في الإسلام. وحتى قال بعض القاصرين: إنه لما قال ذلك قال رسول الله ﷺ: كذبت فإن نعيم الجنة غير زائلة، وهذا لم نجده في كلام من يعتمد عليه كابن عبد البر وغيره على أنه روي عنه بيت بعده:

سوى جنة الفردوس إن نعيمها

لكن نقل شيخنا أنه قال أحد المشركين لما سمع البيت.

(وكاذ أمية بن الصلت أن يسلم) كان رجلًا من ثقيف، وكان يؤمن بالدار الآخرة،

وكان قد قرأ الكتب وخالط أهل الكتاب ويعلم أن نبينا كائن في العرب ويسعى أن

٣٨٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرَجُ لَهُ الْحَرَاجُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ حَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُتُ لِلْإِنْسَانِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ.

يكون هو، فلما بعث رسول الله ﷺ [١٠٤/ب] كفر به ومات حسداً، وكان رسول الله ﷺ يستنشد شعره، وقال لما سمع قوله في التوحيد وأحوال القيامة: «أمن شعره وكفر قلبه»<sup>(١)</sup>، وله أخت اسمها فارعة، وردت على رسول الله ﷺ بعد موته فسألها عن أحواله، فقالت: كان راقداً يوماً فكشف عن سقف البيت فنزل رجلان فقعده أحدهما عند رأسه والآخر عند رجله، فقال أحدهما للآخر: وعى ثم ذهب، فلما استيقظ سأل أخته هل جرى أمرٌ فأخبرته بما كان، فقال كان خيراً صرف عني.

٣٨٤٢ - (كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج) - بفتح الياء - أي: يعمل له الأجرة، (فجاء يوماً بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال الغلام: أتدري ما هذا؟ فقال أبو بكر وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية) قال الجوهري: يقال: كهن يكهن مثل نصر ينصر (كهانة) - بكسر الكاف - إذا تكهن أي: عمل الكهانة وكُهن - بضم الكاف - أي: صار كاهناً ومصدره كهانة، بفتح الكاف (فقاء أبو بكر كلَّ شيء في بطنه).

فإن قلت: ما فائدة القيء وقد فسد ذلك الطعام، وقد استفاد منه المقصود، وهو اللذة ودفع الجوع؟ قلت: فائدته ألا ينبت منه اللحم، فإن في الحديث: «كل لحم نبت من الحرام فالنار أولى به»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو بكر الأنباري في كتاب المصاحف والخطيب في تاريخه وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس كما في الجامع الصغير، والكبير (٢/٣/١) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة برقم (١٥٤٦).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٦/٥).

٣٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ لِحُومَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ. قَالَ: وَحَبْلُ الْحَبْلَةِ أَنْ تُنْتَجِ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ تَحْمِلَ اللَّيْ تُنْتَجَتْ، فَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. [انظر الحديث رقم: ٢١٤٣].

٣٨٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَيُحَدِّثُنَا عَنِ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ يَقُولُ لِي: فَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. [انظر الحديث رقم: ٣٧٧٦].

## ٢٧ - بَابُ الْقَسَامَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

فإن قلت: الواجب على أبي بكر قيمة الطعام. قلت: الأمر كذلك، والحديث ساكت، ولا بد من أحد الأمرين إما القيمة، أو الاستحلال، وقيل: لأنه كان مال الحربي وفيه نظر لأن حل مال الحربي كان بعد غزوة بدر.

٣٨٤٣ - (كان أهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجزور إلى حبل الحبله) بفتح الباء فيهما، وقد فسر في الحديث (تنتج الناقه) - بضم التاء على بناء المجهول - قال ابن الأثير: الناتج للناقه كالقابلة للمرأة.

٣٨٤٤ - (أبو النعمان) - بضم النون - محمد بن الفضل (غيلان) بفتح المعجمة (فكان يقول) أي: أنس (فعل قومك كذا وكذا) كناية عن أمور الجاهلية وهو مفسر في كلام أنس إلا أن الراوي طوى ذكرها لشناعتها.

## باب القسامة في الجاهلية

القسامة - بفتح القاف -: اسم الأيمان على الوجه المذكور في الحديث، واختلف في أول من حكم بها في الجاهلية، قيل: القلمس صاحب النسب رجل من ذرية خزيمه، وقيل: أبو سارة، وقيل: النضر بن كنانة أبو قريش، وقيل: معاوية بن بكر قتل أخاه، فحكم حكيم العرب عامر بن الضرب فيها بمئة من الإبل. وقال ابن إسحاق:

٣٨٤٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب تحريم بيع حبل الحبله برقم (١٥١٤)، وأبو داود في سننه، كتاب البيوع، باب في بيع الفرر برقم (٣٣٨٠).

٣٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا قَطْنُ أَبُو الْهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفَيْنَا بَنِي هَاشِمٍ، كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فِخْذٍ أُخْرَى، فَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوالِقِهِ، فَقَالَ: أَغْثِنِي بِعِقَالٍ أَشُدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِي، لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ، فَأَعْطَاهُ عِقَالًا فَشَدَّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِهِ، فَلَمَّا نَزَلُوا عَقَلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعْقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ، قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟ قَالَ: فَحَذَفُهُ بِعَصَا كَانَ فِيهَا أَجْلُهُ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ؟ قَالَ: مَا أَشْهَدُ، وَرَبِّمَا شَهِدْتُهُ، قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلِغٌ عَنِّي رِسَالَةَ مَرَّةٍ مِنَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكُنْتِ إِذَا أَنْتَ شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ فَنَادِ: يَا

أول من سنها عبد المطلب. وقول ابن عباس يخالف كل ذلك؛ لأن في روايته أول من حكم فيها أبو طالب.

٣٨٤٥ - (أبو مَعْمَرٍ) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة (قطن) بفتح القاف (أبو الهيثم) بفتح الهاء (إن أول قسامة كانت في الجاهلية رجل من بني هاشم استأجره رجل من قريش من فخذ أخرى) قد أشرنا سابقاً أن الأعلى الشعب ثم القبيلة ثم الفخذ ثم البطن. قال ابن بكار: الرجل الذي من بني هاشم عمرو بن علقمة بن المطلب، والرجل الآخر الذي من قريش عداس بن عبد الله بن قيس، وهذا لا يوافق قول ابن عباس، فإن هذا مطلب، وأجاب بعضهم بأن هذا صواب فإن بني هاشم وبني المطلب شيء واحد، وليس بشيء فإن قوله: (من بني هاشم) صريح، وقوله بعده: (يا لبني هاشم) أصرح منه في كونه هاشمياً. يا: حرف النداء، واللام بعده مفتوحة هي اللام الاستغاثية، والصواب أن يقال: أمه هاشمية، وإن كان أبوه مطلبياً وبالعكس ومثله كثير في الأسماء (عقال) - بكسر العين - ما يُربط به البعير ومنه الحديث ظاهر، لكن نشير إلى بعض الألفاظ (فحذفه بعصاً) بالحاء المهملة وذال معجمة قال ابن الأثير: الحذف

٣٨٤٥ - أخرجه النسائي في سننه، كتاب القسامة، باب ذكر القسامة التي كانت في الجاهلية برقم

آل قُرَيْشٍ، فَإِذَا أَجَابُوكَ فَنَادِ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ، فَإِنَّ أَجَابُوكَ، فَسَلَّ عَنْ أَبِي طَالِبٍ فَأَخْبِرُهُ: أَنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ. وَمَاتَ الْمُسْتَأْجِرُ، فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ، أَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا؟ قَالَ: مَرِضَ، فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ، فَوَلَيْتُ دَفَنَهُ، قَالَ: قَدْ كَانَ أَهْلَ ذَلِكَ مِنْكَ، فَمَكَثَ حِينًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبَلِّغَ عَنْهُ وَاقِيَ الْمَوْسِمِ، فَقَالَ: يَا آلَ قُرَيْشٍ! قَالُوا: هَذِهِ قُرَيْشٌ، قَالَ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ! قَالُوا: هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ، قَالَ: أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: أَمْرِنِي فُلَانٌ أَنْ أُبْلِغَكَ رِسَالَةً، أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ فِي عِقَالٍ. فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: اخْتَرِ مِنَّا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا، وَإِنْ شِئْتَ حَلَفَ خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ أَنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ أَبَيْتَ قَتَلْنَاكَ بِهِ، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالُوا: نَحْلِفُ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ، قَدْ وُلِدَتْ لَهُ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَحِبُّ أَنْ تُجِيرَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَلَا تَصْبِرُ يَمِينَهُ حَيْثُ تُصْبِرُ الْأَيْمَانَ، فَفَعَلَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَحْلِفُوا مَكَانَ مِائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ، يُصِيبُ كُلَّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ، هَذَانِ بَعِيرَانِ، فَاقْبَلْهُمَا عَنِّي وَلَا تَصْبِرُ يَمِينِي حَيْثُ تُصْبِرُ الْأَيْمَانَ، فَاقْبَلْهُمَا، وَجَاءَ ثَمَانِيَّةً وَأَرْبَعُونَ فَحَلَفُوا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا حَالَ الْحَوْلِ، وَمِنَ الثَّمَانِيَّةِ وَأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرِفُ.

٣٨٤٦ - حَدَّثَنِي عَبِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ،

يستعمل في الرمي والضرب (يا آل قريش) لفظ الآل مقحم (فجاءته امرأة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم) أي الطائفة الأخرى التي فيها القائل (ولا تصبر يمينه حيث تصبر الأيمان) قال ابن الأثير: اليمين المصبورة هي التي حكم حاكم عليه بها وألزمه، والصبر هو الحبس، وصفًا يوصف صاحبها، وحيث تصبر: المكان الذي بين الركن والمقام، ويجوز أن يكون حيث مستعارًا للزمان، أي: أنى وقت تصبر (ما حال الحول ومن الثمانية والأربعين عين تطرف) بفتح التاء يقال: طرفت العين إذا أطبقت جفنا على الآخر، مجاز عن الموت فإنه لازمه.

٣٨٤٦ - (عبيد) بضم العين مصغر (أبو أسامة) بضم الهمزة [١٠٥/أ] (يوم بُعث)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَأُؤُهُمْ، وَقُتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجَرَّحُوا، قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٧٧].

٣٨٤٧ - وَقَالَ ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّحِ: أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَيْسَ السَّعْيُ بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سُنَّةً، إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْعَوْنَهَا، وَيَقُولُونَ: لَا نُجِيزُ الْبَطْحَاءَ إِلَّا شَدًّا.

٣٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا مُطَرِّفٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّفَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ، وَأَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ، وَلَا تَذْهَبُوا فَتَقُولُوا: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، فَلْيَطْفِ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ، وَلَا تَقُولُوا الْحَطِيمَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَحْلِفُ، فَيَلْقِي سَوْطَهُ أَوْ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ.

بضم الباء وعين مهملة، وقد تقدم أنه اسم لحصن لأوس بقرب المدينة، وكان في ذلك اليوم النصر للأوس، وإن معنى قولها: (يومًا قدمه الله لرسوله) أنه كان سببًا للإلفة والاتفاق على الإسلام.

٣٨٤٧ - (بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّحِ) بضم الباء، مصغر (كُرَيْبِ) كذلك (ليس السعي بين الصفا والمروة سنة) أراد من الصفا إلى المروة وإلا السعي وهو الإسراع إلى الميل الأخضر سنة، دلَّ على أن مراده من عند الصفا إلى المروة قوله: (ولا نجيز الوادي إلا شددًا) أي: عدوًا، يقال: جزت المكان إذا سرت فيه، وأجزته إذا خلفته، وقيل: هما بمعنى.

٣٨٤٨ - (مُطَرِّفٌ) بكسر الراء المشددة (أبا السفر) - بفتح الفاء - سعيد بن محمد الهمداني (من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر، ولا تقولوا الحطيم فإن الرجل في الجاهلية كان يحلف فيلقي سوطه أو نعله أو قوسه) الحطيم: هو الحجر؛ وإنما قالوا فيه حطيم لأنه منخفض عن بناء البيت، من حطمه كسره؛ وإنما كان ابن عباس يكره هذا الاسم لأنه جاهلي.

٣٨٤٩ - حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ، فَذَرَنْتُ، فَرَجَمْتُهَا، فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ.

٣٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خِلَالَ مِنْ خِلَالَ الْجَاهِلِيَّةِ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةِ، وَنَسِيِ الثَّالِثَةِ، قَالَ سُفْيَانٌ: وَيَقُولُونَ: إِنَّهَا الْأَسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ.

فإن قلت: ما معنى إلقاء السوط ونحوه فيه عند الحلف؟ قلت: معناه أنه يكون على يمينه ما دام ذلك السوط هناك، يدل عليه ما قاله ابن الأثير في وجه تسميته حطيمًا لأن العرب كانت تلقي فيه ما طافت فيه من الثياب فتبقى حتى تنحطم بطول الزمان، فهو فعيل بمعنى الفاعل، هذا كلامه، وقيل: هو الحلف بكسر الحاء، يريد أنهم في الجاهلية إذا عقدوا حلفًا يلقون فيه ذلك علامة له.

٣٨٤٩ - (نعيم) و(هشيم) و(حصين) على وزن المصغر (رأيت في الجاهلية قردة) - بكسر القاف - الأثني (اجتمع عليها القرد فرجموها فرجمتها معهم) لم يكن هذا الرجم حكم الشرع إلا أن القرد أذكى الحيوانات أنف زوجها من ذلك، وكانوا يعرفون أن الناس ترجم الزاني فعاقبوا بما رأوا. وما يقال: إن هؤلاء القردة من بقايا الإنس الذين مُسخوا فشيء لم يدل عليه نقل، على أنه تقدم أن الله لم يُبق من الأمة التي مُسخت نسلاً.

٣٨٥٠ - (من خلال الجاهلية) - بكسر الحاء - أي: خصال جمع خلة، بفتح الحاء واللام (الاستسقاء بالأنواء) جمع نوء، وهو الكوكب، وقد أشرنا سابقاً أن المراد بذلك أن يعتقد التأثير من الكوكب، وأما إذا كان المراد جري عادة الله تعالى فلا بأس، ألا ترى أن عمر بن الخطاب لما استسقى قال: لقد استسقيت بمجاديح السماء، والمجاديح: جمع مجدوح، وهو الكوكب قيل: الدبران، وقيل: ثلاث كواكب كالأثافي تشبهاً بالمجدح - بكسر الميم - وهو خشب له ثلاث شعب يحرك به السوق إذا صُب عليه الماء، قال ابن الأثير: الياء في جمعه على خلاف القياس، روى الحديث عن عمر ابن الأثير في «النهاية».



٢٨ - بَابُ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ حُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ.

٣٨٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَمَكَثَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَكَثَ بِهَا عَشَرَ سِنِينَ، ثُمَّ تُوْفِيَ ﷺ. [الحديث ٣٨٥١ - أطرافه في: ٣٩٠٢، ٣٩٠٣، ٤٤٦٥، ٤٩٧٩].

٢٩ - بَابُ مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ

٣٨٥٢ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا بَيَّانٌ وَإِسْمَاعِيلُ قَالَا:

باب مبعث النبي ﷺ

نسبه الشريف إلى عدنان قدمناه في صدر الكتاب، وقد روى ابن هشام تمامه إلى آدم، لم تذكره لأن أكثر الأسماء لا يعرف ضبطها. ونشير هنا إلى بعض الأسماء: (عبد المطلب) اسمه شيبه الحمد (قصي) بضم القاف اسمه ورد (مُرَّة) بضم الميم وتشديد الراء (فهر) بكسر الفاء (حُزَيْمَةَ) بضم الخاء، مصغر (مدركة) بضم الميم وكسر الدال (مُضَرَ) بضم الميم وفتح الضاد (نزار) بكسر النون.

٣٨٥١ - (أبي رَجَاء) بفتح الراء والمد (مكث ثلاث عشرة سنة) أي بمكة.

فإن قلت: روى البخاري عن عائشة وأم سلمة أنه مكث بمكة عشرين سنين<sup>(١)</sup>، قلت: أرادت زمان استمرار الوحي، ولهذا قالتا: عشر سنين يوحي إليه، وقد تقدم منا أنه بعد البعثة انقطع الوحي قريباً من ثلاث سنين.

باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة

٣٨٥٢ - (عياش بن الوليد) بفتح العين وتشديد المثناة آخره شين معجمة

٣٨٥١ - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب في مبعث النبي ﷺ وابن كم كان حين بعث برقم (٣٦٢١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ برقم (٣٥٤٧).

سَمِعْنَا قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ خَبَابًا يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ، فَقَعَدَ وَهُوَ مُحْمَرٌّ وَجْهَهُ، فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لِيُمَشِّطُ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُوضَعُ الْمِنْشَارُ عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَيَسْقُ بِأَثْنَيْنِ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَيَتَمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاِكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ». زَادَ بَيَانٌ: «وَالذُّبُّ عَلَى غَنَمِهِ». [انظر الحديث رقم: ٣٦١٢].

٣٨٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ فَسَجَدَ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا سَجَدَ، إِلَّا رَجُلٌ رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَا فَرَفَعَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: هَذَا يَكْفِينِي، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَتْلِ كَافِرًا بِاللَّهِ. [انظر الحديث رقم: ١٠٦٧].

(الأوزاعي) بفتح الهمزة (بيان) بفتح الموحدة بعدها مثناة (خباباً) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة (متوسد ببردة) أي: شملة جعلها وسادة (فقعد [١٠٥/ب] وهو محمرٌ وجهه) غضباً من قول خباب وشكواه (ليمشط بمشاط) - على بناء المجهول وكسر الميم - جمع مشط بضم الميم وهو معروف (ويوضع المنشار على مفرق رأسه) بكسر الميم بعده نون، ويروى بالياء، قال ابن الأثير: يقال وشر ونشر بمعنى، والحديث سلف قريباً في علامات النبوة<sup>(١)</sup> (يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذُّبُّ على غنمه) بالنصب عطف على المستثنى، ومن قال عطف على المستثنى منه فقد غلط.

٣٨٥٣ - (حرب) ضد الصلح (عن عبد الله) وهو ابن مسعود حيث أُطلق (قرأ النبي ﷺ النجم) أي: سورة النجم (فما بقي أحدٌ إلا سجد) أما المؤمنون موافقةً لرسول الله ﷺ، وأما المشركون فلأنهم سمعوا ذكر اللات والعزى ومناة (إلا رجل) هو أمية بن خلف، وقيل: الوليد بن المغيرة، والأول هو الصواب؛ لأن الوليد مات قبل بدر حتف أنفه. والحديث بشرحه في أبواب السجود<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٦١٢).

(٢) تقدم في كتاب الجمعة، باب ما جاء في سجود القرآن وستها برقم (١٠٦٧).

٣٨٥٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، أَوْ أَبِيَّ بْنَ خَلْفٍ» - شُعْبَةُ الشَّائِكُ - فَرَأَيْتَهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْقُوا فِي بَيْتِ غَيْرِ أُمَيَّةَ، أَوْ أَبِي، تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ، فَلَمْ يُلْقَ فِي الْبَيْتِ. [انظر الحديث رقم: ٢٤٠].

٣٨٥٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَوْ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِزَى قَالَ: سَلِ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مَا أَمْرُهُمَا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١]. ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾

٣٨٥٤ - (بَشَّار) بفتح الباء وتشديد الشين (بينما النبي ﷺ ساجد) كان هذا في أوائل النبوة، وكان في المسجد الحرام، وقد سلف الحديث في أبواب الصلاة<sup>(١)</sup>، وأشرنا إلى أن الصواب أمية بدل أبي؛ لأن أبا قتيل بأحد، قتله رسول الله ﷺ بيده. (سلا جزور) - بفتح السين، مقصور - هو وعاء الولد. قال صاحب «الكشاف» في «الفاثق»: الجزور - بفتح الجيم - الناقة قبل أن تنحر، فإذا نحرت فهي جزور بالضم.

٣٨٥٥ - (سل ابن عباس عن هاتين الآيتين) أي: التوفيق بينهما ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥١] كذا وقع، والصواب: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، والآية الأخرى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] وجه الإشكال أنه صرح بأن التوبة مقبولة بعد القتل، والآية الثانية حكمت بالخلود من غير ذكر التوبة، قال ابن عباس: الآية الأولى في الكفار، وهذه في المؤمنين، وهذا الذي

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى برقم (٥٢٠).

٣٨٥٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التفسير، باب باب برقم (٣٠٢٣)، وأبو داود في سننه، كتاب الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن برقم (٤٢٧٣).

[النساء: ٩٣]. فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتِ اللَّيْلُ فِي الْفُرْقَانِ، قَالَ مُشْرِكُو أَهْلِ مَكَّةَ: فَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهَا آخَرَ، وَقَدْ أَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ الْآيَةَ [الفرقان: ٧٠]، فَهَذِهِ لِأَوْلِيكَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي النَّسَاءِ: الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَائِعَهُ، ثُمَّ قَتَلَ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ. فَذَكَرْتُهُ لِمُجَاهِدٍ فَقَالَ: إِلَّا مَنْ نَدِمَ. [الحديث ٣٨٥٥ - أطرافه في: ٤٥٩٠، ٤٧٦٢، ٤٧٦٣، ٤٧٦٤].

٣٨٥٦ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿أَنْقَلُونِ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ الْآيَةَ [عافر: ٢٨].

تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَقَالَ عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: قِيلَ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٧٨].

### ٣٠ - بَابُ إِسْلَامِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادِ الْأَمْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ:

قاله الإجماع على خلافه. وقد روي عنه أيضًا قول الجماعة، وقول مجاهد: (إلا من ندم) يشبه أن يكون ردًا على الراوي بأن ابن عباس لم يطلق القول بل قيد بعد الندم، لكن السياق في وجه التوفيق بين الآيتين يدل على أنه كان يقول بعدم قبول التوبة.

### باب إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه

قد سلف في مناقبه ما فيه كفاية عن الإعادة، بل هي أكثر من أن تُحصَر، وأشهر من أن يحتاج إلى أن تذكر.

٣٨٥٧ - (يحيى بن معين) بفتح الميم وكسر العين (مُجالِد) بضم الميم وكسر اللام

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ وَبْرَةَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَعْبُدُ وَأَمْرَاتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٦٠].

### ٣١ - بَابُ إِسْلَامِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٥٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَإِنِّي لَثُلْتُ الْإِسْلَامَ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٦٢].

(وَبْرَةَ) بفتح الواو والباء (بيان) بالموحدة بعدها مثناة (قال عمار: رأيت رسول الله ﷺ وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر) قد سبق تمام الكلام هناك فراجعه<sup>(١)</sup>، ولم يلزم من عدم رؤيته العدم في نفس الأمر، والمراد الرجال الذين بلغوا مبلغ الرجال، ولذلك لم يعد علياً.

### باب إسلام سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

وقد رفعنا نسبه في مناقبه

٣٨٥٨ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: روى البخاري في سورة التوبة والأدب عن إسحاق بن إبراهيم عن أبي أسامة، وفي سورة التوبة السجدة والعقيقة، عن إسحاق بن إبراهيم عن أبي أسامة (ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه) لم يُرد باليوم المتعارف، بل مطلق الزمان لما روى ابن عبد البر وغيره أنه سابع سبعة في الإسلام، كذا قالوا، والذي عندي أن المعنى كان مسلماً قبل الكل إلا أنه لم يظهر الإسلام إلا مع هؤلاء الستة، وهم عبد الرحمن بن عوف، والزيبر وطلحة بن عبيد الله، وأبو بكر، وزيد بن حارثة وعلي بن أبي طالب.

فإن قلت: فما قولك في قوله: (مكثت سبعة أيام، وأنا ثلث الإسلام)؟ قلت: محمول على الأيام التي لم يظهر فيها الإسلام.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب رقم (٣٤) برقم (٣٦٦٠).

٣٢ - بابُ ذِكْرِ الْجِنِّ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿قُلْ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ١]

٣٨٥٩ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ

مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا: مَنْ أَدَانَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ: أَنَّهُ أَدَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ.

٣٨٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةً لِيَوْضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتَّبِعُهُ بِهَا، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: «ابْغِنِي أَحْجَارًا اسْتَنْفِضُ بِهَا، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ». فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمَلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي، حَتَّى وَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ انصرفت، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ؟ قَالَ: «هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفَدَّ

ذكر الجن وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ١].

أحد الثقلين مكلفون بأحكام الشرع منهم المؤمن، ومنهم الكافر، وقد سلف أن مؤمنهم يدخل الجنة لقوله تعالى: ﴿وَلَمَن حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴿٤٦﴾﴾ [الرحمن: ٤٦] مع أن الخطاب بمعنى الفريقين، ونُقل عن أبي حنيفة خلافه.

باب ذكر الجن، وقول الله تعالى:

﴿قُلْ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ١]

٣٨٥٩ - (من أذن النبي ﷺ بالجن ليلة استمعوا القرآن) قال ابن مسعود: (أنه

أذنت بهم شجرة) أذنت في الموضعين بالمد، أي: أعلمت. فإن قلت: هذا يخالف القرآن لأنه قال: أوحى إلي؟ قلت: لا يخالفه لأن إعلام الشجرة أيضًا وحي من الله.

٣٨٦٠ - (أتاني وفد جن نصيبين) بكسر النون وتشديد الصاد [١٠٦/١] بلد بديار

٣٨٥٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على

الجن برقم (٤٥٠).

جِنَّ نَصِيْبِيْنَ، وَنِعْمَ الْجِنَّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا». [انظر الحديث رقم: ١٥٥].

### ٣٣ - باب إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

٣٨٦١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَيَّ هَذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ

بكر قال الجوهري: من العرب من يعربه بإعراب المفرد بالحركة ومنهم من يعربه بالواو والنون (ونعم الجن) مدحهم لأنه لما قرأ عليهم سورة الرحمن فكلمها قال: ﴿فِي أَيِّ آيَةٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾ [الرحمن: ١٣] قالوا: لا بشيء من آياتك ربنا نكذب، ولما قرأها على أصحابه وهم ساكتون، قال: الجن كانوا أحسن منكم ردًّا<sup>(١)</sup> (فسألوني الزاد، فدعوت الله أن لا يمروا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعامًا) على العظم لأنفسهم، وعلى الروثة لدوابهم كذا وقع في رواية مسلم<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «يجدون العظم أوفر ما كان لحمًا»<sup>(٣)</sup>.

### باب إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

٣٨٦١ - قال ابن عبد البر: اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافًا كبيرًا، والأصح اسمه جندب بن جنادة وأخوه أنيس مصغر، وهو من غفار، وغفار - بكسر الغين المعجمة بعدها فاء - بطن من كنانة، ورابع المسلمين أو الخامس، والحديث سلف في مناقبه<sup>(٤)</sup>، ولا حصر في مناقبه وهو أحد العلماء العارفين والزهاد، وقد قال رسول الله ﷺ فيه: «شبه عيسى بن مريم في زهده»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب سورة الرحمن برقم (٣٥٢٢) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٦٢٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن برقم (٤٥٠).

(٣) انظر التخريج السابق.

(٤) تقدم برقم (٣٥٢٢).

(٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٨٤/١٦)، والحاكم في المستدرک (٣/٣٨٥).

الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْحَبِيرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاسْمِعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ اثْنَيْي، فَاَنْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشُّعْرِ، فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ، فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَآتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ بَعْضُ اللَّيْلِ، فَرَأَهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَأَهُ تَبِعَهُ فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ احْتَمَلَ قَرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَمْسَى، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، لَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّلَاثِ، فَعَادَ عَلِيٌّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنِي فَعَلْتُ، فَفَعَلْتُ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ فَمَنْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي فَفَعَلْ، فَاَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيكَ أَمْرِي». قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ، وَآتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، قَالَ: وَيَلِكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ، وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ، فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْعَدِ لِمِثْلِهَا، فَضْرَبُوهُ وَثَارُوا إِلَيْهِ، فَأَكَبَّ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ. [انظر الحديث رقم: ٣٥٢٢].

(أما نال) ويروى: أن، وكلهما بمعنى أي قرب (يقفوه) يتبعه.

فإن قلت: لم كره أن يسأل عن رسول الله ﷺ؟ قلت: خوفًا على رسول الله ﷺ أو على نفسه، كذا قيل، ولا وجه له؛ إذ لو كان الأمر كذلك لم يصرخ بكلمة الشهادة بين المشركين، والظاهر أنما ذكره لئلا يقال له شيء يكرهه من قول المشركين، ساحر شاعر وأمثال هذا قال أبو ذر: لقد تركنا رسول الله ﷺ وما يحرك طير في السماء بجناحيه إلا لما ذكر منه علمًا.



### ٣٤ - باب إسلام سعيد بن زيد رضي الله عنه

٣٨٦٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَإِنَّ عُمَرَ لَمَوْثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عُمَرُ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا ارْفَضَ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَرْفُضَ. [الحديث ٣٨٦٢ - طرفاه في: ٣٨٦٧، ٦٩٤٢].

### ٣٥ - باب إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

#### باب إسلام سعيد بن زيد رضي الله عنه

ابن عمرو بن نفيل قد رفعنا نسبه إلى كعب بن لؤي في قصة أبيه، أحد العشرة المبشرة بالجنة.

٣٨٦٢ - (عن إسماعيل بن قيس: قال سعيد بن زيد: والله لقد رأيتني وإن عمر لموثقي على الإسلام) قال بعض الشارحين: في معنى هذا الكلام، حاصله: أن المخالفين في الدين كانوا يرغبون المسلمين في الخير، وذاك أن عمر بن الخطاب مع كونه على دين قومه كان يثني على الإسلام. وهذا الذي قاله غلط؛ فإن أهل السير متفقون على شدة بلائه على المسلمين، وضربه هذا، وشج رأس أخته التي كانت عند سعيد معروف مشهور، والصواب: أن غرض زيد أن ما فعل بنا عمر في كفره، لم يبلغ ما فعلتم بعثمان، وأنتم مسلمون (ولو أن أحدًا ارْفَضَ للذي صنعتم بعثمان لكان محقوقًا) أي: لازمًا عليه، من حققت الشيء إذا لزمته (ارفض) ويروى انقض بالقاف، والمعنى واحد، أي: زال عن مكانه.

#### باب إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

تقدم في مناقبه رفع نسبه إلى كعب بن لؤي قال ابن إسحاق: توشح سيفًا يريد رسول الله ﷺ لا غير، فلقيه رجل وهو نعيم بن عبد الله، فقال: أين تريد يا عمر؟ فقال: أريد محمدًا هذا الصابئ الذي فرق القوم عن دين الآباء وسفه الأحلام، فقال: أختك وختك سعيد بن زيد على دينه فرجع إليهما عمر وأوقع فيهما ضربًا وشج رأس أخته ثم رق لها ووقع الإسلام في قلبه ثم دعا بما كانوا يقرؤون من أول سورة طه، فقالت أخته: أنت مشرك نجس، وهذا كلام الله لا يمسه إلا المطهرون، فاعتسل وتأمل أول سورة طه، قال: وما أحسن هذا الكلام فتوجه إلى رسول الله ﷺ وهو في دار عند

٣٨٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا زِلْنَا أَعْرَازَةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٨٤].

٣٨٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي جَدِّي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا، إِذْ جَاءَهُ الْعَاصُ بْنُ وَائِلِ السَّهْمِيِّ أَبُو عَمْرٍو، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبِيرَةٌ وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: مَا بَالُكَ؟ قَالَ: زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ، بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ، فَخَرَجَ الْعَاصُ فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَا، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ، فَكَّرَ النَّاسُ. [الحديث ٣٨٦٤ - طرفه في: ٣٨٦٥].

الصفاء، فلما رآه بعض الناس يدق على الباب متوشحًا، فقال: يا رسول الله، هذا عمر بن الخطاب على الباب متوشح سيفه، فقال حمزة: دعوه يدخل فإن جاء لخير فذاك وإلا قتلنا بسيفه الذي معه، فقال له رسول الله ﷺ: «افتحوا له» وتقدم إليه وأخذ بردائه وجذبه جذبةً شديدة، وقال: «ما لك يا ابن الخطاب تأتيني حتى ينزل الله عليك قارعة» قال: يا رسول الله ﷺ جئتك مؤمنًا، فكبر رسول الله ﷺ حين سمع ذلك<sup>(١)</sup>.

٣٨٦٤ - (حبرة) - بكسر الحاء وفتح الباء - نوع من البرود (قميص مكفوف بحريير) أي حاشه حرير من الكُفَّة - بضم الكاف - وهي ما يعطف من الذيل، والعاص هذا أبو عمرو بن العاص (لا سبيل إليك) هذا كلامه لعمر (بعد أن قالها أمنت) بضم التاء للمتكلم من كلام [ب/١٠٦] عمر، ويروى بتاء الخطاب، كأن قائلًا قال له أمنت بعد قول العاص: لا سبيل إليك (فلقي الناس) أي: العاص (وقد سئل بهم الوادي) كناية عن الكل؛ فإن دأب السيل أن يذهب بكل شيء في الوادي، والإسناد إلى الوادي أيضًا مجازٌ عقلي يفيد المبالغة (الذي صبا) بالهمزة في آخره أي: مال عن دينه إلى دين آخر.

(١) انظر السيرة النبوية (١٨٧/٢).

٣٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: سَمِعْتُهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ، وَقَالُوا: صَبَا عُمَرُ، وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ، فَقَالَ: قَدْ صَبَا عُمَرُ، فَمَا ذَاكَ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ، قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْعَاصِرِ بْنُ وَائِلٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٨٦٤].

٣٨٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ: أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لشيءٍ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذَا، إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ، بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ، فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي، أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنُهُمْ، عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَدَعَيْتُ لَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، قَالَ: فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي، قَالَ: كُنْتُ كَاهِنُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ، جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَرْعَ، فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلَاسَهَا، .....

٣٨٦٥ - (تصدعوا عنه) أي تفرقوا.

٣٨٦٦ - (عن عبد الله بن عمر: ما سمعت عمر يقول لشيء قط: إني أظنه إلا كان كما يظن) أي: يقع على وفق ظنه (بينهما عمر جالس إذ مر به رجل جميل فقال: لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية، أو لقد كان كاهنهم) أي لا بد من أحد هذه الأشياء مانعه الخلو وهذا الرجل هو سواد بن قارب، والواقع هو الشق الثالث كما صرح به في الحديث (ما رأيت كاليوم استقبل به رجلاً مسلماً) وفي بعضها: رجلٌ، على أن استقبل على بناء المجهول، ورجل قائم مقام فاعله. ومعنى هذا الكلام: أن يشق على سواد نسبته إلى الكهانة بعد كونه صحابياً ولذلك سلاه عمر بأن ما كنا عليه من عبادة الأحجار شره ما كنت فيه (قال: فما أعجب ما جاءت به جنيتك) فإن الكهان إنما يخبرون بما استرق إليه الشياطين، وكل كاهن له واحدة، قال ابن الأثير، ويقال لذلك الجني أي وزن وحي على وزن كمي، وعلى هذا التأنيث، إما باعتبار النفس أو لكون ذلك في إناث الجن.

(ألم تر الجن وإبلاسها) - بالباء الموحدة - من أبلس إذا أيس، بدل بعض من

وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا، وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَخْلَاسِهَا. قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ، بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ آلِهِتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعَجَلٍ فَدَبَّحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ، لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحُ، رَجُلٌ فَصِيحُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَوَثَبَ الْقَوْمُ، قُلْتُ: لَا أَبْرَحَ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا، ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحُ، رَجُلٌ فَصِيحُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقُمْتُ، فَمَا نَشِينَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ.

٣٨٦٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِلْقَوْمِ: لَوْ رَأَيْتُنِي مُوثِقِي عُمَرَ عَلَى الْإِسْلَامِ، أَنَا وَأَخْتُهُ، وَمَا أَسْلَمَ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا انْقَضَ لِمَا صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ، لَكَانَ مُحَقَّقًا أَنْ يَنْقُضَ. [انظر الحديث رقم: ٣٨٦٢].

الجن، كقولك أعجبنى زيدٌ وكرمه (ويأسها من بعد أنكاسها) - بفتح الهمزة - جمع نكس - بكسر النون - مصدر نكس انقلب معكوسًا، ويروى: وأنساكها، جمع نسك، قال ابن الأثير: أي متعبداتها والظاهر أنه أراد مكان استراقها، ويروى وإيناسها من الأنس، (ولحوقها بالقلاص وأحلاسها) القصاص جمع قلوص: الناقة الشابة، والأحلاس جمع جلس - بكسر الحاء - كساء يجعل تحت القتب.

فإن قلت: ما المراد بهذا الكلام؟ قلت: قال بعضهم أرادت أن الجن كرهوا الإسلام. وليس بشيء، بل أرادت أن الجن نزلوا إلى بلاد العرب طلبًا للرشد والفلاح. يدل عليه ما رواه ابن إسحاق عن البراء أنه كان بالهند فسمع جنًا يقول:

عجبت للجن وأنحاسها

مصدر، يقال: انحلس فلان، إذا أشغله بأسباب السفر.

وشدها العيس بأحلاسها .....

تسعى إلى مكة تبتغي الهدى ما مؤمنوا الجن كان أنحاسها

فانهض إلى الصفوة من هاشم واسمُ بعينك إلى رأسها

وتصديق عمر إياه بأنه سمع صارخًا يقول: لا إله إلا الله إنما يصح على ما ذكرنا (يا جليح) إنما اسم رجل، أو وصف من الجلاحة وهي الحسار الرأس فوق النزاع قاله الجوهري: (رجل فصيح) من النصاحة، ويروى يصيح فعل مضارع صاح.

٣٦ - باب انشقاق القمر

٣٨٦٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شِقَّتَيْنِ، حَتَّى رَأَوْا حِرَاءَ بَيْنَهُمَا. [انظر الحديث رقم: ٣٦٣٧].

٣٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى، فَقَالَ: «اشْهَدُوا». وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الْجَبَلِ.

وَقَالَ أَبُو الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: انشَقَّ بِمَكَّةَ. وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٣٦].

باب انشقاق القمر

حديث الباب عن أنس وابن مسعود تقدم شرحه في علامات النبوة<sup>(١)</sup> وأشرنا إلى أن هذه القضية أغرب ما يكون، وإنما لم تتواتر الحديث به اكتفاء بما ورد به القرآن، وما قيل من غير هذا فلا يلتفت إليه ومن يلحد في آيات الله ويؤول الانشقاق إلى ما عنده من الكفر بآيات [الله] إذا لم يعتقد تواتر القرآن، فتواتر الحديث أبعد.

٣٨٦٨ - (بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وشين معجمة، والمفضل - بتشديد الصاد المفتوحة (أبي عروبة) بفتح العين.

٣٨٦٩ - (عبدان) على وزن شعبان عبد الله المروزي (عن أبي معمر) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة عبد الله بن سخبرة (أبو الضحى) مسلم بن صبيح بضم الصاد بعدها موحدة على وزن المصغر (ابن أبي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم عبد الله.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر برقم (٣٦٣٧).

٣٨٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَلَاحٍ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٣٨].

٣٨٧١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٣٦].

### ٣٧ - بَابُ هِجْرَةِ الْحَبَشَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ». فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةً مَنْ كَانَ هَاجِرًا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى، وَأَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَعُوثَ قَالَا لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ

٣٨٧٠ - (مضر) بضم الميم (عراك) بضم العين.

### باب هجرة الحبشة

(وقالت عائشة: قال النبي ﷺ: أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ) أرض ذات حجارة [١٠٧/أ] سود، هذا التعليق والذي بعده عن أبي موسى تقدم مسنداً<sup>(١)</sup>.

٣٨٧٢ - (أن عبید الله بن عدی) بفتح العين وكسر الياء المشددة (ابن الخيار) بكسر الخاء المعجمة (أن المسور بن مخرمة) بكسر الميم في الأول وفتح في الثاني

(١) انظر كتاب الحوالات، باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعهده برقم (٢٢٩٨)، وكتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل أن الخمس لنواب المسلمين برقم (٣١٣٦).

تَكَلَّمَ خَالِكَ عُثْمَانَ فِي أَخِيهِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ فِيمَا فَعَلَ بِهِ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَانْتَصَبْتُ لِعُثْمَانَ حِينَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، وَهِيَ نَصِيحَةٌ، فَقَالَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَاَنْصَرَفْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ جَلَسْتُ إِلَى الْمِسْوَرِ وَإِلَى ابْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، فَحَدَّثْتُهُمَا بِالَّذِي قُلْتُ لِعُثْمَانَ، وَقَالَ لِي، فَقَالَا: قَدْ قَضَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَهُمَا، إِذْ جَاءَنِي رَسُولُ عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي: قَدْ ابْتَلَاكَ اللَّهُ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ الَّتِي ذَكَرْتَ آفَافًا؟ قَالَ: فَتَشَهَّدْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَأَمَنَتْ بِهِ، وَهَاجَرَتْ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَصَحِبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَأَيْتَ هَدْيَهُ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي

(وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث) بالغين المعجمة آخره ثاء مثلثة على وزن يقول (قالا له) أي: لعبيد الله (ما يمنعك أن تكلم خالك عثمان في أخيه الوليد) فيه تسامح، لأنه ليس خالاً له بل القرابة له من جهة الأم؛ لأن أم عدي أم قتال بنت أسيد بن أبي العيص بن أمية، والوليد بن عقبة أخو عثمان لأمه، وهي أروى بنت كريب بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، والحديث سلف في مناقب عثمان<sup>(١)</sup> (وهاجرت الهجرتين الأوليين) إحداهما إلى الحبشة والأخرى إلى المدينة. والوصف بالأوليين نسبة إلى بعض الناس كذا قيل وليس كذلك، بل كلتاها إلى الحبشة والأخرى هجرة المدينة.

قال أهل السَّيَر: لما اشتد أذى الكفار على المسلمين أذن رسول الله ﷺ للناس في الهجرة إلى الحبشة؛ لأن النجاشي كان ملكاً عادلاً فهاجر في السنة الخامسة من البعثة في رجب اثنا عشر رجلاً، وقيل أحد عشر وأربع نسوة فأقاموا بها شعبان ورمضان، ثم بلغهم أن أهل مكة أسلموا وذلك لما قرأ رسول الله ﷺ سورة النجم وسجد معه المشركون، فقدموا إلى مكة أو دون مكة، فلقبهم ركب من كنانة فأخبروهم أن الأمر ليس كذلك، فلم يقدر أحد على الدخول إلا بجوار إلا ابن مسعود، فلما اشتد عليهم الأمر أذن لهم رسول الله ﷺ في الهجرة ثانيًا، فرحل ثلاثة وثمانون رجلاً، [و] من النساء إحدى عشرة امرأة.

(١) تقدم برقم (٣٦٩٦).

شأن الوليد بن عُقبَةَ، فَحَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا خَلَصَ إِلَى الْعِذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا، قَالَ: فَتَشَهَّدَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَأَمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، كَمَا قُلْتُ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ، وَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتُخْلِفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ عَلَيَّ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ فَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقبَةَ، فَسَنَاخُذْ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ، قَالَ: فَجَلَدَ الْوَلِيدَ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِدَهُ، وَكَانَ هُوَ يَجْلِدُهُ.

وَقَالَ يُونُسُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٩٦].

٣٨٧٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيسَةَ رَأَيْتَهَا

(خلص إلي من علمه ما خالص إلى العذراء في سترها) يريد أن الذي جاء به من العلم والذي لم يخف على أحد (ولهم علياً أن يجلد، وكان هو يجلد) ظاهر العبارة تدل على أن علياً هو الذي جلده، وليس كذلك بل جلده عبد الله بن جعفر كذا جاء صريحاً في رواية مسلم<sup>(١)</sup>، وقد تقدم في مناقب عثمان<sup>(٢)</sup>.

٣٨٧٣ - (أم سلمة) حرم رسول الله ﷺ، واسمها هند (وأم حبيبة) بنت أبي سفيان زوج رسول الله ﷺ أيضاً، واسمها رملة (كنيسة رأيتها) كأن الظاهر رأتها كما في

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب حد الخمر برقم (١٧٠٧).

(٢) تقدم برقم (٣٦٩٦).



بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلِيكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَيَّ قَبْرَهُ مَسْجِدًا، وَصَوِّرُوا فِيهِ تِيكَ الصُّورَ، أَوْلِيكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [انظر الحديث رقم: ٤٢٧].

٣٨٧٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ السَّعِيدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ: قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جَوِيرِيَّةٌ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمِيصَةً لَهَا أَعْلَامٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: «سَنَاهُ سَنَاهُ». قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: يَعْنِي حَسَنٌ حَسَنٌ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٧١].

٣٨٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ

(ذَكَرْنَا) إِلَّا أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَيْهِمَا وَتَوَابِعُهُمَا، وَالْحَدِيثُ سَلَفٌ فِي بَابِ هَلْ نَبَشَ قُبُورَ الْمُشْرِكِينَ فِي أَبْوَابِ الصَّلَاةِ<sup>(١)</sup>.

٣٨٧٤ - (الْحُمَيْدِيُّ) بضم الحاء، مصغر منسوب (أم خالد بنت خالد) ابن سعيد بن العاص، واسمها أمة ضد الحرة، ولدت بالحبشة، وتزوجها الزبير، قالت (فكساني خميصة لها أعلام) وقد تقدم أن الخميصة كساء لها أعلام، فالوصف على طريق المدح أو التأكيد (يا أم خالد سناه سناه) بفتح السين وتخفيف النون، وفيه لغات أخرى، تقدم ضبطها في كتاب الجهاد في باب المتكلم بالبطانة<sup>(٢)</sup>. فإن قلت: قد سبق هناك أن ذلك القول قاله القميص أصفر عليها. قلت: لا ينافي قوله في ذلك، وفي هذه.

٣٨٧٥ - (حَمَّاد) بفتح الحاء وتشديد الميم (أبو عوانة) بفتح العين: الواضح اليشكري روى عن ابن مسعود أنهم كانوا يسلمون على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة فلما رجعوا من حبشة سلموا عليه فلم يرد عليهم وقال: (إن في الصلاة لشغلاً) أي بذكر الله والقرآن فلا يلائم الجمع بينهما.

(١) تقدم برقم (٤٢٧).

(٢) تقدم في كتاب الجهاد، باب من تكلم بالفارسية والبطانة برقم (٣٠٧١).

شُغْلًا». فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: كَيْفَ تَصْنَعُ أَنْتَ؟ قَالَ: أُرَدُّ فِي نَفْسِي. [انظر الحديث رقم: ١١٩٩].

٣٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ». [انظر الحديث رقم: ٣١٣٦].

### ٣٨ - بَابُ مَوْتِ النَّجَاشِيِّ

٣٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ: «مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيَّ أَيْحِكُمْ أَصْحَمَةً». [انظر الحديث رقم: ١٣١٧].

٣٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَنَّ عَطَاءً حَدَّثَهُمْ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

### باب موت النجاشي

٣٨٧٧ - بتشديد الياء وتخفيفها، الياء فيه أصلية ليست ياء النسبة، لقب كل من ملك الحبشة واسمه أصحمه بفتح الهمزة وصاد مهملة، قالوا وتفسيره بالعربي عطية، وكان موته سنة تسع بعد فتح مكة هو الصواب، وكان رسول الله ﷺ كتب إليه يدعوه إلى الإسلام كما كتب إلى سائر الملوك، فأمن برسول الله ﷺ وبما جاء به، وحديث الباب في صلاة رسول الله ﷺ عليه دليل قاطع على إسلامه، وقد سلف في أبواب الجنائز<sup>(١)</sup> أن فيه دليلاً للشافعي ومن وافقه في الصلاة على الغائب، وأما ما يقال من أن نفسه رُفِعَ لرسول الله ﷺ حتى نظره أو أحضر روحه بين يديه فشيء لا يعول عليه لأنه وإن كان أمراً ممكناً، كما كشف له عن بيت المقدس، إلا أنه ليس له مستند نقلاً.

٣٨٧٨ - (زرعي) مصغر زرع.

(١) تقدم في كتاب الجنائز، باب الصفوف على الجنائز برقم (١٣٢٠).

أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَصَفَّنَا وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ. [انظر الحديث رقم: ١٣١٧].

٣٨٧٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. تَابَعَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ. [انظر الحديث رقم: ١٣١٧].

٣٨٨٠ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ، صَاحِبَ الْحَبَشَةِ، فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ». [انظر الحديث رقم: ١٢٤٥].

٣٨٨١ - وَعَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ فِي الْمُصَلَّى، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [انظر الحديث رقم: ١٢٤٥].

٣٨٧٩ - (سليم) بضم السين (حيان) بالحاء والمثناة تحت (منهال) بكسر الميم والمد.

٣٨٨٠ - (زهير) بضم الزاي، مصغر.

٣٨٨١ - (صف بهم في المصلى) [ب/١٠٧] إنما خرج إلى المصلى إعلامًا للناس ليجتمعوا إليه.

٣٨٨٠ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنازة برقم (٩٥١)، والنسائي في سننه، كتاب الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين برقم (٢٠٤٢).

٣٩ - بَابُ تَقَاسُمِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٣٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا: «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». [انظر الحديث رقم: ١٥٨٩].

٤٠ - بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ

٣٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ: حَدَّثَنَا

باب تقاسم المشركين

٣٨٨٢ - (حنين أراد حنيناً) أي: غزوة حنين (منزلنا غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة) الخيف - بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة - : ما ارتفع عن سيل الماء ولم يبلغ أن يكون جبلاً.

فإن قلت: قد تقدم في أبواب الحج أنه قال هذا الكلام في حجة الوداع<sup>(١)</sup>، قلت: تكرر منه في الوقتين.

(حيث تقاسموا على الكفر) التقاسم: التحالف، وقد سلف [في] أبواب الجنائز أن فيه الحج<sup>(٢)</sup> أنهم تحالفوا أن لا تناكحوا بني هاشم وبني المطلب وحصروهم في الشعب، ومنعوا أن يدخل إليهم أحد بأسباب المعاش، وكتبوا بذلك الصحيفة الملعونة. فإن قلت: ترجم على تقاسم المشركين على النبي ﷺ، وفي الحديث (تقاسموا على الكفر) قلت: أشار إلى أن تقاسمهم على النبي ﷺ تقاسم على الكفر.

باب قصة أبي طالب

٣٨٨٣ - اسمه عبد مناف باسم جده.

٣٨٨٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به برقم (١٣١٤).

(١) تقدم في كتاب الحج، باب نزول النبي مكة برقم (١٥٩٠).

(٢) تقدم في كتاب الحج، باب نزول النبي ﷺ مكة برقم (١٥٨٩ - ١٥٩٠).

٣٨٨٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه برقم (٢٠٩).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ؟ قَالَ: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ». [الحديث ٣٨٨٣ - طرفاه في: ٦٢٠٨، ٦٥٧٢].

٣٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «أَيَّ عَمٍّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرَعَبَ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمْ يَزَالَا يُكَلِّمَانِهِ، حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَعْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحِ عَنْهُ». فَتَنَزَّلَتْ: ﴿مَا كَانَ

(قال العباس للنبي ﷺ: ما أغنيت عن عمك فإنه كان يحوطك) من حاط الشيء: حفظه وقام بأمره، ومنه حائط البيت فأجابه بأنه (في ضحضاح من النار) - بضاد معجمة وحاء مهملة - قال ابن الأثير: استعارة، أصله الماء الذي يرق حتى يبلغ الكعبين (ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل).

فإن قلت: الدرك الأسفل موضع المنافقين بنص القرآن، قلت: ما في القرآن لم يدل على حصره في المنافقين، وفيه مراتب ومنازل على قدر جرمهم، فإن المنافقين أيضاً ليسوا في طبقة واحدة، وهذا مثل الفردوس لأهل السعادة جعلنا الله من أهله بفضله وكرمه.

٣٨٨٤ - (عن ابن المسيب عن أبيه) قال بعض الشارحين: فإن قلت: لم يرو عن المسيب إلا ابنه، وشرط البخاري أن لا يروي عن رجل له راو واحد قلت: ربما كان هذا الشرط في غير الصحابي، قلت: قدمنا في أول الشرح أن هذا الكلام نُقل عن أبي بكر المغربي شارح «البخاري»، وُرد عليه بحديث «إنما الأعمال»<sup>(١)</sup> إذ لم يروه من الصحابة إلا عمر، وكذا بعد عمر إلى يحيى بن سعيد فراجع (فتنزلت ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي برقم (١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله: «إنما الأعمال بالنية...» برقم (١٩٠٧).

لِلَّذِينَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجُبُوهِ ﴿١١٣﴾ [التوبة: ١١٣] وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]. [انظر الحديث رقم: ١٣٦٠].

٣٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ».

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَارِثٍ وَالِدُ الرَّائِدِيِّ، عَنْ يَزِيدَ: بِهَذَا. وَقَالَ: «تَغْلِي مِنْهُ أُمَّ دِمَاغِهِ». [الحديث ٣٨٨٥ - طرفه في: ٦٥٦٤].

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴿١١٣﴾ [التوبة: ١١٣] وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦].

فإن قلت: الآية الثانية ظاهرة لأنها نزلت بمكة، وأبو طالب حي بمكة، وأما الآية الأولى نزلت بعد غزوة تبوك في سنة تسع. قلت: أجابوا بأنه تستغفر له بعد موته إلى نزول الآية.

فإن قلت: بعد موته على الكفر كيف استغفر له؟ قلت: لم يكن نهي عن الاستغفار له، ولما مات جاء علي ابنه وقال: يا رسول الله ﷺ مات الشيخ الضال، قال: «أذهب واره في التراب»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب الغسل من مواراة المشرك برقم (١٩٠)، وأبو داود في سننه، كتاب الجنائز، باب الرجل يموت له قرابة مشرك برقم (٣٢١٤) وصححه العلامة الألباني رحمته الله في صحيح سنن أبي داود (٣٠٣/٢).

٣٨٨٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه برقم (٢١٠).

### ٤١ - باب حديث الإسراء

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]

٣٨٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ، فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ». [الحديث ٣٨٨٦ - طرفه في: ٤٧١٠].

### ٤٢ - باب المعراج

#### باب حديث الإسراء

سرى وأسرى لغتان قرىء بهما .

٣٨٨٦ - (لما كذبتني قريش قُمت في الحجر فجلا الله لي بيت المقدس) أي: كشف الحجاب، وسيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى<sup>(١)</sup>.

#### باب المعراج

بكسر الميم: آلة العروج، قيل: سُلم من النور صعد فيها رسول الله ﷺ ليلة أُسرى به، وإفراد البخاري لكل من الإسراء والمعراج بابًا يدل على تباينهما. والجمهور على أنهما في ليلة واحدة، والحديث سلف في أبواب الصلاة<sup>(٢)</sup>، إلا أن كلامه هناك ظاهر في الاتحاد ولعله أُفرد كل واحد هنا لأن الإسراء ثبت بالقرآن، والمعراج بالحديث ونشير هنا إلى بعض مواضعه.

٣٨٨٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال برقم (١٧٠)، والترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة بني إسرائيل برقم (٣١٣٣).

(١) سيأتي إن شاء الله تعالى في كتاب التفسير، باب قوله: أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام برقم (٤٧١٠).

(٢) تقدم في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة برقم (٣٢٠٧).

٣٨٨٧ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَاطِمِ - وَرَبَّمَا قَالَ فِي الْحَجْرِ - مُضْطَجِعًا، إِذْ أَتَانِي آتٍ فَقَدَّ - قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَشَقَّ - مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ - فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي، مَا يَعْني بِهِ؟ قَالَ: مِنْ تُغْرَةَ نَحْرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مِنْ قَصْبِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أَتَيْتُ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيْمَانًا، فَغَسَلْتُ قَلْبِي، ثُمَّ حُشِي، ثُمَّ أَتَيْتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَعْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَبْيَضَ - فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ: هُوَ الْبِرَاقُ يَا أَبَا حَمْزَةَ؟ قَالَ أَنَسُ: نَعَمْ - يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْإِبْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يَحْيَى وَعِيسَى، وَهُمَا ابْنَا الْخَالَةِ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَا: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ:

٣٨٨٧ - (مالك بن صعصعة) بصاد وعين مهملتين (فشق من ثغرة نحره إلى

شِعْرَتِهِ) ثغرة النحر بئاء مثلثة وغين معجمة فوق الصدر، والشِعرَة - بكسر الشين - موضع شعر العانة (فقلت للجارود) بالجيم تابعي مشهور (من قصة) - بفتح القاف وصاد مهملة مشددة - وسط الصدر، قال ابن الأثير: القصص والقصص عظم الصدر المغروز فيه



مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِلَى إِدْرِيسَ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونُ، قَالَ: هَذَا هَارُونُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكِي، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبُكِي لِأَنَّ غُلَامًا بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرَ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ، فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: هَذَا أَبُوكَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: مَرْحَبًا بِالْإِبْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ رُفِعْتُ لِي سِدْرَةٌ الْمُنتَهَى فَإِذَا نَبَقُهَا مِثْلُ قِلَالٍ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفَيْلَةِ، قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةٌ الْمُنتَهَى، وَإِذَا أَرْبَعَةٌ

شراشير الأضلاع (ثم أُتِيَتْ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبِغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ) وَهُوَ الْبِرَاقُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: إِنَّمَا قِيلَ لَهُ الْبِرَاقُ لِصَفَاءِ لَوْنِهِ وَشِدَّةِ بَرِيقِهِ، وَقِيلَ: لِسُرْعَةِ حَرَكَتِهِ كَأَنَّهُ الْبَرَقُ. (قَالَ: مُوسَى) الْقَائِلُ جِبْرِيلُ (فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَسَلَّمَتْ فَلَمَّا تَجَاوَزَتْ بَكِي، قِيلَ لَهُ: مَا يَبْكِيكَ قَالَ: أَبُكِي لِأَنَّ غُلَامًا بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرَ مِنْ أُمَّتِي) هَذَا لَيْسَ مِنَ الْحَسَدِ، بَلْ مِنَ الْغِبْطَةِ، تَجُوزُ بَيْنَهُمَا [١٠٨/أ] وَأَمَّا قَوْلُهُ: غُلَامٌ، فَإِنَّهُ كَانَ أَصْغَرَ سِنًا مِنْهُ (ثُمَّ رُفِعْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنتَهَى) مُصَدَّرٌ مِنَ النِّهَايَةِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: سَمِيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَجَاوَزْهَا أَحَدٌ، أَوْ لِأَنَّهَا إِلَيْهَا يَنْتَهِي عِلْمُ الْخَلْقِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّسُلِ (فَإِذَا نَبَقُهَا مِثْلُ

أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ، ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، ثُمَّ أُتِيَتْ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ: هِيَ الْفِطْرَةُ أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ، ثُمَّ فَرَضْتُ عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتُ؟ قَالَ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتُ؟ قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأُسَلِّمُ، قَالَ: فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضِيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عَبَادِي. [انظر الحديث رقم: ٣٢٠٧].

قِلَالِ هَجْرٍ) - بكسر القاف - جمع قلة وهي الجرة، وإضافتها إلى هجر - وهي بلدة بقرب المدينة - لإعلامه بمقدارها. قالوا: كل قلة تسع مئتين وخمسين رطلاً (وإذا ورقها مثل آذان الفيلة) - بكسر الفاء على وزن عنبة - جمع فيل (ثم أتيت بإناء من لبن، وإناء من خمر، وإناء من عسل) ضيافةً له (فأخذت اللبن فقال: هي الفطرة) أي التوحيد، ووجه الشبه: أن اللبن سبب بحياة الدنيا كالإيمان للبقاء الأبدي (فلما جاوزت) أي: موسى (نادى مناد: أمضيتُ فريضتي) من أمضيت الكتاب: إذا أنفذته وحكمت بما فيه، وفيه الرواية الأخرى «هي خمس وخمسون، الحسنة بعشر أمثالها»<sup>(١)</sup> قال الخطابي:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟ =

٣٨٨٨ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرِّيَا أَلَيْحَ أَرْبَابِكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]. قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ، أُرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠]. قَالَ: هِيَ شَجَرَةُ الرُّقُومِ. [الحديث ٣٨٨٨ - طرفاه في: ٤٧١٦، ٦٦١٣].

#### ٤٣ - بَابُ وَفُودِ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ

٣٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ.

ح.

يشبه أن يكون الأمر الأول غير حتم؛ إذ لو كان حتمًا لم تكن المراجعة فيه، قلت: لو لم يكن حتمًا لم يكن دليلًا على جواز النسخ قبل الفعل، وأي معنى لقوله: فرض عليّ خمسين صلاة، وأما كونها خمسًا في علم الله فذاك شيء آخر، وكذلك في كل ما نسخ.

#### باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة

٣٨٨٩ - الوفود - بضم الواو -: القدوم على الملوك لمهم عام، وكان رسول الله ﷺ يعرض نفسه على القبائل في المواسم، ويدعوهم إلى الله تعالى، ويسألهم النصر والإعانة على تبليغ ما أرسل به، ولم يلتفت إليه قوم، لما أراد الله من كرامة الأنصار والفوز بالسعادة الأبدية، فخرج في موسم على عادته فلقى ستة نفر منهم فأسلموا وصار لرسول الله ﷺ ذكر في كل بيت في المدينة، ثم في العام القابل لقيه اثنا عشر رجلًا في العقبة، وهذه هي العقبة الأولى، وبايعهم على الإسلام، وهذه البيعة يقال لها: بيعة النساء؛ لا شرط عليهم ما ذكره الله في بيعة النساء في قوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾ [المتحنة: ١٢]، وأرسل مع هؤلاء مصعب بن عمير يفقههم في الدين، ويعلمهم القرآن، فأسلم على يده سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير.

= برقم (٣٤٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات برقم (١٦٣).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِي، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، بِطَوْلِهِ. قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاتَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا. [انظر الحديث رقم: ٢٧٥٧].

٣٨٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: شَهِدَ بِي خَالَائِي الْعَقَبَةَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَحَدُهُمَا الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ. [الحديث ٣٨٩٠ - طرفه في: ٣٨٩١].

ثم رجع من القوم إلى مكة في العام القابل سبعون فلقي القوم رسول الله في العقبة أوسط أيام التشريق بالليل، ومع رسول الله ﷺ العباس عمه وهو على دين قومه، إلا أنه كان يحب رسول الله ﷺ أراد أن يتوثق له، ولما اجتمعوا قالوا: نمنعه مما نمنع منه أزرنا، الأزر - جمع الإزار -: كنوا به عن النساء والمتكلم البراء بن معرور، فاعترض بين كلامه أبو الهيثم بن التيهان فقال: هل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «لا بل الدم الدم والهدم الندم أنا منكم وأنتم مني»<sup>(١)</sup>.

وأول يد بايعت يد بايعت رسول الله ﷺ يد البراء بن معرور، وقال: نحن أبناء الحرب وأهل الحلقة، ورثناها كابراً عن كابر، فهذه العقبة هي التي أراد كعب في قوله:

(وما أحب أن لي بها مشهد بدر وإن كانت بدر أذكر في الناس منها) أي: أكثر ذكراً وأشهر فضلاً.

٣٨٩٠ - (قال عمر سمعت جابراً يقول: شهد بي خالائي العقبة، قال ابن عيينة: أحدهما البراء بن معرور) قيل: في قول سفیان وهم فإن البراء ليس خالاً لجابر فإن أم

(١) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٥٣٧١).

٣٨٩١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: أَنَا وَأَبِي وَخَالِي مِنْ أَصْحَابِ الْعَقَبَةِ. [انظر الحديث رقم: ٣٨٩٠].

٣٨٩٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ: أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ أَصْحَابِهِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «تَعَالَوْا بِأِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ

جابر نسيبة بنت عقبة بن عدي بن سنان وخاله ثعلبة وعمرو أبناء عتبة، كذا قال ابن عبد البر في «الاستيعاب»، وأما ابن هشام ضبطه عنمة بعين مهملة ونون والله أعلم، قلت: لا وهم في ذلك، فإن البراء أيضًا من بني غنم والعرب تطلق على قرابة الأم الأحوال كما قال رسول الله ﷺ في سعد بن أبي وقاص: «هذا خالي»<sup>(١)</sup> وبنو زهرة أحوال رسول الله ﷺ في حديث عائشة، وذلك أن أم رسول الله ﷺ من زهرة [١٠٨/ب] هذا ولكن الظاهر أن جابرًا أراد الخال حقيقة، وذلك أن عمرًا وثعلبة خاله من أصحاب العقبة ذكرهما ابن هشام، فالحمل على البراء مع وجودهما بعيد.

فإن قلت: أبو جابر عبد الله بن عمرو من النقباء ليلة العقبة، فأبي وجه لقول جابر: شهد بي خالاي مع وجود أبيه؟ قلت: لعله كان ركوبه ونزوله معهما كما يفعل كثير من الناس مثله.

٣٨٩٢ - (أبو إدريس عائذ الله) الأول كنيته وهذا اسمه، وحديث عبادة بن الصامت تقدم في أبواب الإيمان<sup>(٢)</sup>، وأشرنا هناك إلى أن ما يقال: حق العباد لا بد من أدائه ليس معناه أنه لا بد من أن يأخذ المظلوم من الظالم، بل إن أراد الله أن يعطيه من خزائن فضله ويرضيه كان ذلك، وصریح الحديث يدل عليه، ومعنى قوله: (ولا تأتوا بهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم) إشارة إلى القلب الذي يخترع الكذب، فإن اللسان

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص برقم (٣٧٥٢).

(٢) تقدم في كتاب الإيمان، باب علامة الأنصار حب الأنصار برقم (١٨).

فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَاقِبُهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ. قَالَ فَبَايَعْتُهُ عَلَى ذَلِكَ. [انظر الحديث رقم: ١٨].

٣٨٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي مِنَ التُّقْبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نُزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَا نَنْتَهَبَ، وَلَا نَعْصِي، بِالْجَنَّةِ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ. [انظر الحديث رقم: ١٨].

#### ٤٤ - بَابُ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ، وَقُدُومِهَا الْمَدِينَةَ، وَبِنَائِهِ بِهَا

٣٨٩٤ - حَدَّثَنِي فَرُوهُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، عَنْ هِشَامِ،

ترجمانه، وأشرنا إلى أن ما يقال من أن ذكر اليد والرجل لأن أكثر الأعمال بهما، لا وجه له هنا؛ لأن ذلك إنما يكون فيما أسند إلى اليد أو الرجل ويكون أعم كقوله تعالى: ﴿فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠].

٣٨٩٣ - (ولا نعصي بالجنة) الجار متعلق بمقدر، أي: بايعناه على ذلك بالجنة، وفي بعضها: نقضي، من القضاء أي لا تجزم بالجنة لأن الخاتم لا يعلمها إلا الله، وهو بعيد عن المساق.

#### باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدموها المدينة وبنائه بها

كذا وقع، فهو من زَوَّجَ بمعنى تزوج، كقولهم في المقدمة: إنها من قدم بمعنى تقدم، أو المراد تزويج أبي بكر فالمصدر مضاف إلى المفعول.

٣٨٩٤ - (فروة بن أبي المغراء) بفتح الفاء والميم وغين معجمة والمد (مسهر)

٣٨٩٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها برقم (١٧٠٩).

٣٨٩٤ - أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء برقم (١٨٧٦).

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَنَزَلْنَا فِي بَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوُعِكَتُ فَتَمَرَّقَ شَعْرِي فَوْقَى جُمَيْمَةً، فَأَتَتْنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ، وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخَتْ بِي فَأَتَيْتَهَا، لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدَخَلْتَنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرْغَبْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

[الحدِيث ٣٨٩٤ - أطرافه في: ٣٨٩٦، ٥١٣٣، ٥١٣٤، ٥١٥٦، ٥١٥٨، ٥١٦٠].

٣٨٩٥ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَاكْشِفِي، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، .....

بضم الميم، اسم فاعل (فَوُعِكَتُ) - بضم الواو على بناء المجهول - أي: أصابني الوعك، وهو الحمى، (فَتَمَرَّقَ شَعْرِي) - بالزاي المعجمة - أي: تساقط، وفي رواية أبي ذر: بالراء المهملة، أي: انتشر، والمعنيان متقاربان (فَوْقَى جُمَيْمَةً) - بضم الجيم، مصغر جمعة - وهي الشعر الذي لا يبلغ المنكب وهي أكثر من الوفدة، فإذا نزل إلى المنكب فهي لمة بكسر اللام وتشديد الميم (فَأَتَتْنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ) هي زينب الفراسية (وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ) - بضم الهمزة - قال ابن الأثير: ويروى مرجوحة، قال: وهو جبل يشد طرفاه في موضع عالٍ تركبه الصغار نوبة هذا ونوبة ذاك ويحرك الحبل فتجيء وتذهب (أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ وَإِنِّي لَأَنْهَجُ) - بفتح الهمزة - من نهج على وزن علم، من النَّهَجِ - بفتح النون والهاء - وهو تواتر النَّفْسِ من التعب، ويروى على بناء المجهول من أنهجه غيره، (فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ) الجار متعلق بمقدر، أي: قدمت أو دخلت والطائر على ما كانوا يقولون بالسانح والبادح.

٣٨٩٥ - (معلی) بضم الميم وتشديد اللام (وهيب) مصغر (رأيتك في المنام مرتين أرى أنك في سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ وَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ) القائل الملك الذي جاء بها في،

فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضُهُ». [الحديث ٣٨٩٥ - أطرافه في: ٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١، ٧٠١٢].

٣٨٩٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ بَنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تُوَفِّيتُ خَدِيجَةَ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، فَلَبِثَ سَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. [انظر الحديث رقم: ٣٨٩٤].

والسَّرَقَةَ - بثلاث فتحات: القطعة من الحرير معرب سره، أي: الجيد، قاله الجوهري وكذا عن الأصمعي (فأقول: إن يك هذا من عند الله يُمِضُهُ).

فإن قلت: رؤياه وحي فأبي معنى لقوله: إن يك هذا من عند الله بإن الدالة على الشك؟ قلت: المنام قد يؤول على خلاف الظاهر كما رأى أبا جهل في الجنة، فكان تأويله ابنه عكرمة، وكذا في أسيد فكان مؤولاً بعتاب ابنه.

٣٨٩٦ - (توفيت خديجة قبل مخرج النبي ﷺ إلى المدينة بثلاث سنين فلبث ستين أو قريباً من ذلك ونكح عائشة) أي: بعد موت خديجة لبث هذه المدة، قال ابن عبد البر: واختلف في وقت وفاة خديجة، قيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل: بخمس، قاله أبو عبيدة، وقيل: بأربع وقال قتادة: بثلاث سنين قال: وقول قتادة أصح.

ثم روي حديث عروة هذا عن عائشة أنه تزوجها بعد موت خديجة بستين، قال نقلاً عن أحمد بن زهير: إن هذا يقضي لقول أبي عبيدة بالصواب إن خديجة توفيت قبل الهجرة بخمس سنين هذا كلام ابن عبد البر، وأنا أقول: لا دلالة في هذا على أن ما قاله أبو عبيدة هو الصواب وذلك أن ابن عبد البر نقل الاتفاق [١٠٩/أ] على أن رسول الله ﷺ تزوج عائشة وهي بنت ست سنين أو سبع، واتفقوا أنه بنى بها بعد مقدمه بعد وقعة بدر بعد ثمانية عشر شهراً، ذكره ابن عبد البر وغيره من الحفاظ، وإذا كان الأمر على هذا فلا يمكن موت خديجة بخمس وإلا يلزم أن يكون بناء ورسول الله ﷺ بعائشة بعد عشر سنين وستة أشهر، فإن ثلاث سنين قبل الهجرة فإنه تزوجها بعد موتها بستين، فلا بد من بقاء ثلاث من الخمس، وفي المدينة سنة وستة أشهر بلا خلاف،

٣٨٩٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تزويج الأب البكر الصغيرة برقم (١٤٢٢).



## ٤٥ - بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا  
الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ». [انظر الحديث رقم: ٣٧٧٩].

فهذه أربع سنين ونصف، وكانت وقت الزواج بنت ست أو سبع، وعلى تقدير السبع يلزم [أن] تكون بنت إحدى عشرة ونصف، فالاعتماد على ما في «البخاري» من السنتين فيستقيم الحساب.

فإن قلت: فعلى تقدير أن تكون بنت ست سنين أيضًا لا يصح؛ لأن المدة تكون قبل الهجرة بسنة، وبعدها بسنة وستة أشهر. قلت: كانت في السنة التاسعة فصح أنها بنت تسع، إلا أن السنة لم تكمل بعد، ومثله كثير، وإن كانت بنت سبع فتكون البناء بعد تسع وستة أشهر فيكون أسقطت الكسر، والعرب تفعله كثيرًا.

ومن الشارحين من قال: إذا تزوجها بعد موت خديجة بثلاث سنين يلزم أن يكون في حال الهجرة وهذا لم يفهم رواية البخاري أن خديجة توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين، وتزوج عائشة بعدها بستين فيكون الباقي من الثلاث سنة كما قدمنا.

فإن قلت: روى ابن عبد البر عن الزهري أنه تزوج رسول الله عائشة بعد موت خديجة بشهر فإنها ماتت في رمضان، وتزوج عائشة في شوال فكيف نجمع ذلك مع ما في البخاري، والتفاوت بين الروایتين سنتان؟ قلت: رواية البخاري هي الأصل، وقد نقلنا عن ابن عبد البر أنه لما نقل رواية البخاري عن قتادة قال: هذا أصح الأقوال، هذا تحقيق المقام بتوفيق الملك العلام.

## بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

(وقال عبد الله بن زيد وأبو هريرة قال النبي ﷺ: لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار) هذا التعليق تقدم مسندًا في باب لولا الهجرة<sup>(١)</sup>، وقد أشرنا إلى أن غرضه تسلية الأنصار، وأنهم من الشرف في المحل الأعلى، فإن رسول الله ﷺ لو لم يكن مهاجرًا كان داخلًا في زمرة الأنصار، وفيه إيحاء إلى أن المهاجرين أفضل من الأنصار؛ لأن رسول الله ﷺ لا يكون إلا في خير الأصناف والطوائف.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب «لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار» برقم (٣٧٧٩).

وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ، أَوْ هَجَرْتُ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ». [انظر الحديث رقم: ٣٦٢٢].

٣٨٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: عُدْنَا حَبَابًا، فَقَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ وَجَهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أَحُدٍ، وَتَرَكَ نَمْرَةَ، فَكُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ،

(وقال أبو موسى عن النبي ﷺ: رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو هجر فإذا هي المدينة يثرب) الوهل - بفتح الواو والهاء -: الوهم، وهجر - بفتح الهاء والجيم -: بلد بالبحرين به نخل قال الجوهري: وهو من أمثال العرب: كبضع التمر إلى هجر، واليمامة من بلاد الجؤ - بفتح الجيم وتشديد الواو -، سمي باسم الزرقاء التي يضرب بحدة رؤيتها المثل.

فإن قلت: الوهم أحكامه كاذبة، فكيف تطرق إلى رسول الله ﷺ؟ قلت: الوهم الطرف المرجوح والشك تساوي الطرفين والشك ليس فيه حكم، فالوهم المرجوح من باب الأولى، وحيث لا حكم لا كذب لأنه من لوازمه وإنما ذكر المدينة وأردف هذا الاسم بيثرب، لأنه في ابتداء الحال لا يعرف المخاطب إلا ذلك الاسم ولما تقرر اسم المدينة وتعرفت به نهى عن تسميتها بيثرب.

٣٨٩٧ - (عن أبي وائل قال: عُدْنَا حَبَابًا) بفتح المعجمة وتشديد الباء الموحدة، من السابقين إلى الإسلام وممن عُدَّب في الله، نقل ابن عبد البر عنه أنه قال: سجدوني يومًا على النار حتى انطفأت النار من ودك ظهري، تميمي الأصل، واسترق في الجاهلية فأعتقته امرأة من خزاعة وكان مع رسول الله ﷺ في مشاهدته كلها ومع علي بن أبي طالب في حروبه كلها (هاجرنا نريد وجه الله) أي دينه خالصًا لا لأمر آخر، هذا فائدة ذكر الوجه (فوقع أجرنا عليه، أي وجب ذلك ولزم بموجب وعده لأنه لا يخلف الميعاد) وقتل مصعب بن عمير يوم أحد وتركه نمرة) بفتح النون وكسر الميم هي الشملة

وَمِمَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا . [انظر الحديث رقم: ١٢٧٦].

٣٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ». [انظر الحديث رقم: ١].

٣٨٩٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ. [الحديث ٣٨٩٩ - أطرافه في: ٤٣٠٩، ٤٣١٠، ٤٣١١].

٣٩٠٠ - وَحَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْهِجْرَةِ فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَهْرُجُونَ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٨٠].

(ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهديها) (١٠٩/ب) - بكسر الدال المهملة - أي: تقطف، أينع الثمر: إذا أدرك وطاب.

٣٨٩٨ - وحديث الأعمال بالنيات قد استوفينا الكلام عليه في صدر الكتاب، ومحصله: أن لا صحة لعمل يتقرب به إلى الله ما لم يكن مقروناً بنية سابقة سواء كان فعل الجوارح أو القلب، ومعنى الحصر الثاني أعني قوله: (ولكل امرئ ما نوى) أن المنوي هو الذي يحصل لا غير المنوي، فلو أراد أن يصلي الظهر ونوى العصر لا يحصل الظهر، فالأول حصر المسند إليه في المسند، والثاني بالعكس.

٣٨٩٩ - (الأوزاعي) بفتح الهمزة (عبدة) بفتح العين وسكون الباء.

٣٩٠٠ - (مجاهد بن جبر) بفتح الجيم وسكون الباء (عطاء بن أبي رباح) بفتح الراء بعدها باء موحدة (ولكن جهادٌ ونية) أي: نية الجهاد، أو النية في كل عمل فإنهما مستمران إلى آخر الدهر.

٣٩٠١ - حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ.

وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ: مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا نَبِيَّكَ وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ. [انظر الحديث رقم: ٤٦٣].

٣٩٠٢ - حَدَّثَنَا مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

٣٩٠٣ - حَدَّثَنِي مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ

٣٩٠١ - (ابن نمير) بضم النون، مصغر (أن سعدًا) أي: ابن معاذ (قال: اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد أحب إلي أن أجاهدكم فيك من قوم كذبوا رسولك) يريد قريشًا كما صرح به في الرواية الأخرى. وموضع الدلالة قوله (أخرجوه) فإنه يدل على الهجرة (وقال أبان) - بفتح الهمزة وتخفيف الباء - يحتمل أن يكون عطفاً على قوله: حدثنا يحيى بن نمير داخلاً تحت الإسناد، وأن يكون تعليقاً وفيه زيادة لفظ قريش.

٣٩٠٢ - (مطر) مرادف الغيث (رَوْح) بفتح الراء وسكون الواو (مكث بمكة ثلاث عشرة سنة) تقدم الكلام عليه في باب المبعث<sup>(١)</sup>.

٣٩٠٢ - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب في مبعث النبي وابن كم كان حين بعث برقم (٢٦٢١).

٣٩٠٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كم أقام النبي بمكة والمدينة برقم (٢٣٥١)، والترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب في سن النبي وابن كم كان حين مات برقم (٣٦٥٢).

(١) تقدم في باب مبعث النبي ﷺ برقم (٣٨٥١).

ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَتُوفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [انظر الحديث رقم: ٣٨٥١].

٣٩٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ». فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا. فَعَجِبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمْنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، إِلَّا حُلَّةَ الْإِسْلَامِ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةٌ أَبِي بَكْرٍ». [انظر الحديث رقم: ٤٦٦].

٣٩٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ:

٣٩٠٤ - (أبو النضر) - بالضاد المعجمة - اسمه سالم (عبيد الله بن حنين) كلاهما مصغر (إن عبداً خيره الله بين أن يؤتبه زهرة الدنيا) يريد نفسه الكريمة، والحديث سلف في أبواب الصلاة<sup>(١)</sup> وبعدها (فبكى أبو بكر، قال الناس انظروا إلى هذا الشيخ) أي: نظر التعجب.

فإن قلت: أين موضع الدلالة على الهجرة في الحديث؟ قلت: قوله (إن من أمن الناس علي في صحبته) فإن فيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ثَأْنَيْنِ إِذْ هُما فِي الْفَكَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ، لَا تَمَحَّرْنا إِنَّكَ اللَّهُ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] والامن هو الإحسان لا من المنة المذمومة.

٣٩٠٥ - (بُكَيْرٍ) بضم الباء مصغر، وكذا (عُقَيْلٍ) روى عن عائشة حديث هجرة أبي بكر ورجوعه في جوار ابن الدغنة - بفتح الدال وكسر الغين المعجمة وفتح النون - اسم أمه، واسمه مالك، والحديث سلف في أبواب الكفالة<sup>(٢)</sup>. ونشير إلى بعض

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد برقم (٤٦٦).

(٢) تقدم في كتاب الحوالات، باب جوار أبي بكر في عهد النبي وعقده برقم (٢٢٩٨).

فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوِي قَطُّ، إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ، بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى بَلَغَ بَرَكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ، فَقَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي، قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، ارْجِعْ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ، فَارْجِعْ وَارْتَحِلْ مَعَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَلَمْ تُكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ، وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغِنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيُصَلِّ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ، فَإِنَّا نَحْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَأَبْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي

الفاظه: (لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين) أي: يعبدان الله بهذا الدين وهو الإسلام، وذلك أن عائشة ولدت في الإسلام (بُرك الغماد) بالباء الموحدة، وكسر الغين المعجمة، ويروى بكسر الباء وضم الغين اسم واد في أقاصي هجر (والقارة) اسم قبيلة.

(إنك تكسب المعدوم) أي: تعطي المحتاج الشيء المعدوم عنده، أو الرجل المحتاج الذي صار من شدة الاحتياج كالشيء المعدوم (وتقري الضيف) - بفتح التاء - من القرى (وتعين على نوائب الحق) جمع نائبة مصائب الدهر، وقيده بالحق إخراجاً لنوائب الباطل كما كانت العرب تفعله من صرف الأموال رياءً وفخراً (فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة) أريد لازمه أي: امضوا جواره وقبلوا منه (فابتنى أبو بكرًا بفناء داره) بكسر الفاء ما أسند من جوانب الدار أي: بناه لنفسه يتعبد فيه، فهو أول مسجد بني في

فِيهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقِذُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَعْبَجُونَ مِنْهُ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً، لَا يَمْلِكُ عَيْنِيهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَفْرَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أبا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ، فَأَبْتَنِي مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ حَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاؤَنَا، فَانْهَهُ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ، فَسَلُّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنَا مُقَرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْإِسْتِعْلَانَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَآتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتَ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارِكَ، وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: «إِنِّي أُرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ» وَهُمَا الْحَرَّتَانِ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَهُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّنَ لِي». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُصْحَبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ - وَهُوَ الْخَبْطُ - أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

الإسلام (فتقصف عليه نساء المشركين) على وزن تكسر ومعناه من القصف وهو الكسر، وفي بعضها: يتقذف - بذال معجمة - من القذف وهو الرمي، كأنهم من الكثرة يدفع بعضهم بعضاً (فإننا قد كرهنا أن نخفرك) - بضم النون وكسر الفاء - يقال: خفرت فلاناً إذا وفيت بعهدته، وأخفرتة إذا نقضته (إني رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان)، والحررة أرض ذات حجارة سود (وتجهز أبو بكر قبل المدينة) أي: قاصداً تلك الجهة (علي ريسلك) - بكسر الراء -، قال ابن الأثير: هو الهيئة والثأني أي: الزم الثأني (علف راحلتين كانتا عنده ورق السمور) هو الشجر الطلح (وهو الخببط) الخببط: يفتح الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة قال ابن الأثير: الخببط يسكون الباء ضرب

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنَّعًا، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ. قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرَجَ مَنْ عِنْدَكَ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ - يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِحْدَى رَاِحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِالْثَمَنِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتَّ الْجِهَازِ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَرَبَطْتُ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النَّطَاقِ، قَالَتْ ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ، ثَقِفْتُ لِقْنَهُ، فَيُدْلِجُ مِنْ

الشجر ليتناثر ورقه، ويفتح الباء الورق الذي تناثر (قال: فإني قد أذن لي في الخروج قال أبو بكر: الصحابة [١١٠/أ] بأبي أنت) أي: أسألك المصاحبة، وفي بعضها: الصحبة (قالت عائشة: فجهزناهما أحثَّ الجهاز) أي: أسرعه، والجهاز - بكسر الجيم -: ما يحتاج إليه المسافر، قال الجوهري: جهاز العروس والمسافر بفتح وبكسر، (وصنعنا لهما سفرة في جراب) السفرة: طعام المسافر وزاده وهو المراد، وقد اشتهر في وعاء الطعام سواء كان في السفر أو في الحضر (فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سُميت ذات النطاقين) النطاق - بكسر النون - ويقال له: المنطق، قال ابن الأثير: هو ما تشد به المرأة وسطها فوق الثياب ثم رفع وسط الثوب، وترسله على الأسفل لثلاث تعثر على ذيلها عند معاناة الأشغال.

(ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور) - بالثاء المثناة - قال ابن الأثير: هو جبل بمكة، وقال الجوهري: اسم الجبل الطحل، وإنما قيل له: ثور لأن ثور بن عبد مناف نزله (يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام ثَقِفْتُ لِقْنَهُ) كلاهما على وزن فَعِل بكسر العين، والثقافة - بالثاء المثناة -: الحذاقة والفظانة، واللقن: حسن التلقن للأخبار من أفواه الناس (فيدلج من عندهما بسحر) - بتشديد الدال - السير



عِنْدَهُمَا بِسَحَرٍ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبْرٍ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مَنُوحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ يَذْهَبُ سَاعَةً مِنَ العِشَاءِ، فَيَبِيَّتَانِ فِي رِسْلِ، وَهُوَ لَبَنٌ مَنُوحَتُهُمَا وَرَضِيفُهُمَا، حَتَّى يَنْعَقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِعَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيِّ، هَادِيًا خَرِيَّتًا، وَالْخَرِيْتُ المَاهِرُ بِالْهِدَايَةِ، قَدْ غَمَسَ حَلْفًا فِي آلِ العَاصِ بْنِ وائِلِ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمْنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثِ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالدَّيْلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ . [انظر الحديث رقم: ٤٧٦].

في آخر الليل (فلا يسمع أمرًا يكتادان به إلا وعاه) وفي بعضها: يكتادان وكلاهما من الكيد (ويرعى عليهما عامر بن فُهيرة) بضم الفاء، مصغر (منحة من غنم) أي لبنًا، وكانت الغنم لأبي بكر، قال الجوهري: المنح العطاء والمنحة - بكسر الميم -: الاسم منه وهي العطية، والمراد به في الحديث الغنم الذي فيه اللبن، وإنما عبر عنه بالمنحة لأن الناس في ذلك العهد كانوا يعيرون الشاة والناقة للمحتاج لينتفع بدها ثم يردها، واسم تلك الشاة عندهم المنيحة (فبيبتان في رسل) بكسر الراء اللين لأنه مسترسل مستمر (ورضيفهما) - بفتح الراء وضاد معجمة - فاعيل بمعنى المفعول، وهو اللبن الذي يُلقى الرضف فيه - وهو الحجر المحممة بالنار - ليصفيه (حتى ينقع بها) النعيق: صوت الراعي على غنمه (واستأجر رسول الله ﷺ رجلاً من بني الديل) - بكسر الدال المهملة - قال الجوهري: نسبة إلى ديل من بكر الكناني، ويقال فيه: الدأل بفتح الهمزة وكسرها، وأهل الحجاز يكسرون الدال ويتركون الهمزة، واسم الرجل: عبد الله بن أريقط - بضم الهمزة - على وزن المصغر (والخريت) - بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء المكسورة - على وزن السكين، وقد فسره في الحديث (قد غمس حلفًا في آل العاص بن وائل) الحلف - بكسر الحاء - قال ابن الأثير: هو المعاهدة والمعاضدة على القتال والغارات هذا في الجاهلية، وأما في الإسلام على التناصر على الحق، وكان عند المعاقدة يحضرون جفنة فيها دم أو خلوق يغمسون فيه الأيدي إشهارًا لذلك.

٣٩٠٦ - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكِ الْمُدَلِجِيُّ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ يَقُولُ: جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، دِيَّةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، مَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِجٍ، أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ، أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا، انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ، فَأَمَرْتُ جَارِيَّتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ، فَتَحْسِبَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُمْحِي، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَحَطَّطْتُ بِرُجْجِهِ الْأَرْضَ، وَخَفَضْتُ عَلَيْهِ، حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا، فَرَفَعْتُهَا تُقَرِّبُ بِي، حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ، فَعَثَرْتُ بِي فَرَسِي، فَخَرَزْتُ عُنُقَهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى

٣٩٠٦ - (قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الرحمن) أي: كما أخبرني عروة، (المُدَلِجِي) - بكسر اللام - : نسبة إلى مدلج، قبيلة من كنانة أولاد مدلج بن مرة (سراقَةَ بن جُعْشَمٍ) بضم الجيم على وزن قنذ.

قال بعض شارحين: إنما قال هنا سراقَةَ بن جعشم وبعده سراقَةَ بن مالك، لاختلافهم في نسبه وهذا غلط منه إذ لم يختلف فيه، ولكن أبوه مالك وجده جعشم، فتارة نسبه إلى أبيه، وتارة إلى جده كما قالوا في رسول الله ﷺ تارة محمد بن عبد الله وأخرى ابن المطلب، قال ابن عبد البر: هو سراقَةَ بن مالك بن جعشم بن مالك بن عمرو بن مالك بن تميم بن مدلج.

(إني قد رأيت أنفًا أسودَةً) جمع سواد، أي: أشخاصًا، وإنما أطلق على الشخص السواد لأنه أول ما يرى بعيدًا سواده (فأمرت جارييتي أن تخرج بفروسي من وراء أكمة) الموضع المرتفع، وأراد بهذا أن لا يراه أحد فيرافقه ويشاركه فيما بذلت قريش ولذلك خفض رأس الرمح وخط بُرْجَة - بضم الزاي وتشديد الجيم - ما في عقب الرمح من الحديد (أتيت فروسي فركبتها فرفعتها) أي: أسرعتها (تُقَرِّبُ بي) - بضم التاء وتشديد الراء - المهملة - قال الأصمعي: التقريب أن ترفع الدابة يديها معًا، وتضعهما معًا (فأهويت يدي إلى كِنَانَتِي) - بكسر التاء -: [١١٠/ب] جعبة السهام (فاستخرجت منها

كِنَانَتِي، فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا: أَضْرَهُمْ أَمْ لَا، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي، وَعَصَيْتِ الْأَزْلَامَ، تُقَرَّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الْإِلْتِفَاتَ، سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ، حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَنَهَضَتْ، فَلَمْ تَكُدْ تُخْرِجْ يَدَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً، إِذَا لِأَثْرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَنادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ فَوْقَهُمَا، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقَيْتُ مَا لَقَيْتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ، أَنْ سَيَطْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ، فَلَمْ يَرِزَانِي وَلَمْ يَسْأَلَانِي، إِلَّا أَنْ قَالَ: «أَخْفِ عَنَّا». فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُفْعَةٍ مِنْ أَدِيمِ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير: .....

(الأزلام) جمع زلم - بفتح اللام وسكونها - وهي الأقداح، كانوا يستقسمون بها، أي: يطلبون بها معرفة الحظ والبخت، وهي ثلاث مكتوب على واحد افعال، وعلى الآخر: لا تفعل، والثالث: غفلت، فإن خرج افعال مضى فيما عزم، وإن خرج لا تفعل أمسك، وإن خرج الغفلت أعاد (ساخت يدا فرسي في الأرض حتى بلغتا الركبتين) - بالسين المهملة - أي: دخلتا في الأرض (فلما استوت قائمة إذا لأثر يديها غبار ساطع) وفي بعضها: (عثان) بضم العين وثناء مثلثة، المهملة مخففة آخره نون، وهو الدخان (وعرضت عليهما الزاد والمتاع فلم يرزاني) - بالراء المهملة ثم المعجمة - أي: لم يقبلا من ذلك من الرزء وهو النقص (فسألته أن يكتب لي كتاب أمن) أي: أمان فإنه عرف أن له شأنًا، فلما كان رسول الله ﷺ بالجعرانة مقفله من حنين أتى بذلك الكتاب فأسلم وفي هذه الواقعة يخاطب أبا جهل:

أبا حكم والله لو كنت شاهداً  
لأمر جوادي إذ تسوخ قوائمه  
علمت ولم تشكك بأن محمداً  
رسولٌ ببرهان فمن ذا يقاومه  
(قال ابن شهاب: فأخبرني عروة) يجوز أن يكون عطفًا على أول السند بتقدير

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنْ الشَّامِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بِيَاضٍ، وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَعْدُونَ كُلَّ عِدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ، فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوْوَأَ إِلَى بُيُوتِهِمْ، أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ عَلَى أُطْمٍ مِنْ أَطَامِهِمْ، لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبْيَضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ، فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ، فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّلَاحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَامِتًا، فَظَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِمَّنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُحْيِي أَبَا بَكْرٍ، حَتَّى أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأُسِّسَ الْمَسْجِدُ الَّذِي

حرف العطف، وأن يكون تعليقًا (أن رسول الله ﷺ لقي زبيرًا في ركب من المسلمين، فكسا رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياب بياض) قال الدمياطي: ذكر الزبير هنا وهم، بل هو طلحة، وكذا قاله ابن سعد في «الطبقات». (فلما أووا إلى بيوتهم) - بفتح الهمزة والقصر - أي: رجعوا (أوفى رجل من يهود على أطم من أطامهم) الأطم - بضم الهمزة والطاء -: شبه القصر، والأطام بالمد: جمعه، وأوفى على الشيء: أشرف (فبصر برسول الله ﷺ) - بضم الصاد - أي: علم به، قال الجوهري: والظاهر أنه العلم المتعلق بالمبصرات (مبيضين يزول بهم السراب) هو ما يرى في شدة الحر في المواضع السبخة شبه الماء، ومعنى قوله: يزول بهم: أنهم في دخوله فيه زال ما كان يتوهم من وجود الشرب (فلم يملك اليهودي أن قال: يا معشر العرب هذا جدكم) أي لم يملك نفسه عن هذا القول كأنه صدر عنه بلا اختيار، والجد: الحظ (نزل في بني عمرو بن عوف) هم أهل قُباء.

(فلبث في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة) البضع: ما بين الثلاث إلى التسع، وروى غيره أربعة أيام، وكان نزوله على كلثوم بن الهذم - بكسر الهاء وسكون الدال

أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - وَكَانَ مَرْبِدًا لِلتَّمْرِ، لِسَهْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامِينَ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرٍ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ: «هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَنْزِلُ». ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمَرْبِدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: لَا، بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبْنَ فِي بُنْيَانِهِ وَيَقُولُ، وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبْنَ:

«هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالَ خَيْرَ هَذَا أَبْرُ رَبَّنَا وَأَظْهَرَ»  
وَيَقُولُ:

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

المهملة - رجل من بني عمرو وكان شيخ قومه، مات بعد مقدم رسول الله ﷺ أيام . وقيل: نزل على سعد بن خيثمة، والصواب الأول. قال ابن عبد البر: كان يجلس في بيت سعد بن خيثمة للناس لأنه كان موضع العزاب.

(ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد رسول الله ﷺ)  
قال ابن إسحاق: تجاوزت ذلك المكان ثم عادت فبركت وألقت جرانها (وكان مربدًا للتمر) المربرد: - بكسر الميم وباء موحدة - موضع يجمع فيه الرطب ليصير تمرًا كالجربين للحبوب (لسهل وسهل) ابني رافع بن عمرو بن عائذ من بني النجار (غلامين يتيمين في حجر أسعد بن زرارة) الظاهر أنهما كانا يتيمين قبل ذلك لقوله: (فدعا رسول الله ﷺ الغلامين فساومهما المربرد) - بكسر الميم الموضع الذي يجمع فيه التمر (فقالا: لا بل نهبه لك) هذا صريح في أنهما كانا بالغين فإن رسول الله ﷺ أن يقبل الهبة إنما أبقى قبول الهبة ليكون الأجر كاملاً كما أبقى قبول الناقة من أبي بكر حين هاجر (يقول وهو ينقل التراب هذا الحمال لا حمال خبير) بالحاء المهملة قال ابن الأثير: كأنه جمع حمل، ويجوز أن يكون مصدرًا، ومعنى هذا الكلام أن هذا الحمل خير من التمر الذي يؤتى به من خيبر، فإن هذه تجارة الآخرة، وتلك تجارة الدنيا، ويروى بالجمع هذا هو الجمال لأنه الموصل إلى كل جمال وكمال إلى آخر الدهر وفيه إشارة

فَتَمَثَّلَ بِشَعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي .  
قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الْأَحَادِيثِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ  
شِعْرِ تَامٍ غَيْرِ هَذَا الْبَيْتِ .

٣٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، وَقَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : صَنَعْتُ سُفْرَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ،  
حِينَ أَرَادَا الْمَدِينَةَ ، فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا أَجِدُ شَيْئًا أُرْبِطُهُ إِلَّا نِطَاقِي ، قَالَ : فَشُقِّيهِ ،  
فَفَعَلْتُ ، فَسُمِّيَتْ ذَاتُ النَّطَاقِينَ . [انظر الحديث رقم : ٢٩٧٩] .

٣٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ  
قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ  
سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ ، قَالَ : ادْعُ اللَّهَ لِي  
وَلَا أَضْرُكَ ، فَدَعَا لَهُ ، قَالَ : فَعَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ بِرَاعٍ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَأَخَذْتُ  
قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ ، فَأَتَيْتُهُ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ . [انظر الحديث رقم : ٢٤٣٩] .

٣٩٠٩ - حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ

إلى خراب معابد اليهود بخيبر (فتمثل بشعر رجل من المسلمين) هو عبد الله بن رواحة  
(قال ابن شهاب : ولم يبلغنا أن رسول الله ﷺ تمثل ببیت شعر غير هذا الأبيات)  
اعترض على هذا الكلام بأن هذا ليس شعراً لأنه رجز وليس الرجز من أقسام الشعر ،  
وهذا ليس بوارد وذلك أن المتأخرين قد أطبقوا على أنه شعر ، وابن شهاب أعرف  
بكلام العرب [١١١/أ] .

٣٩٠٨ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (غندر) بضم الغين المعجمة ، ودال  
مهملة . روى حديث سراقه وقد تقدم أنفاً (والكُثْبَةُ) - بضم الكاف - القليل من كل شيء .  
٣٩٠٩ - (عن أسماء أنها حملت بعد الله بن الزبير ، قال : فخرجت وأنا مُتَم) قال

٣٩٠٩ - أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الآداب ، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته  
برقم (٢١٤٦) .

وَأَنَا مُتِمٌّ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ، فَوَلَدَتْهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ.

تَابَعَهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى. [الحديث ٣٩٠٩ - طرفه في: ٥٤٦٩].

٣٩١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ تَمْرَةً فَلَاكَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَوَّلَ مَا دَخَلَ بَطْنَهُ رِيقُ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٩١١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ،

الجوهري: أتمت الحبل فهي مُتِمٌّ: إذا ولدت لتمام مدة الحمل، قلت: وجه ذلك أن تحمل من النسب كلاين وتامر أي: ذات تمام، ولذلك أسقط التاء (وكان أول مولود ولد في الإسلام) أي: بالمدينة.

(مخلد) بفتح الميم وخاء معجمة (مُسَهْر) بضم الميم وكسر الهاء.

٣٩١١ - (محمد) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: نسبه ابن السكن وأبو نصر محمد بن بشار (صهيب) بضم الصاد، مصغر (أقبل نبي الله إلى المدينة وهو مردف أبا بكر) الظاهر أنهما كانا راكبين على ناقة رسول الله ﷺ، إلا أن سائر الأحاديث تدل على أن كل واحد كان على ناقته، والإرداف يطلق على المعنيين، قال تعالى: ﴿مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ﴾ [الأنفال: ٩] أي: يتبع بعضهم بعضاً (وأبو بكر شيخ يُعْرَفُ، ورسول الله ﷺ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ) أما كون أبي بكر معروفاً فإنه كان يتردد في تجارته إلى المدينة، وأما كونه شيخاً فإنه كان فيه البياض وإن كان رسول الله ﷺ أسن منه، وحديث سراقه قد تقدم مراراً.

قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ. قَالَ: فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْحَيْرِ. فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بِنَا. فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اضْرَعْهُ». فَضْرَعَهُ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحَمِّمُهُمْ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مُرْنِي بِمَ شِئْتَ، قَالَ: «فَقِفْ مَكَانَكَ، لَا تَتْرُكَنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بِنَا». قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مَسْلُحَةً لَهُ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَانِبَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاؤُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا، وَقَالُوا: ارْكَبَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ. فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَحَفُّوا دُونَهُمَا بِالسَّلَاحِ، فَقِيلَ فِي الْمَدِينَةِ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَأَشْرَفُوا يَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ يَسِيرٌ، حَتَّى نَزَلَ جَانِبَ دَارِ أَبِي أَيُّوبَ، فَإِنَّهُ لِيُحَدِّثُ أَهْلَهُ إِذْ سَمِعَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَهُوَ فِي نَخْلٍ لِأَهْلِهِ يَخْتَرِفُ لَهُمْ، فَعَجَلَ أَنْ يَضَعَ الَّذِي يَخْتَرِفُ لَهُمْ فِيهَا، فَجَاءَ وَهِيَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بِيُوتِ أَهْلِنَا أَقْرَبُ؟». فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذِهِ دَارِي وَهَذَا بَابِي، قَالَ: «فَأَنْطَلِقْ فَهَيِّئْ لَنَا مَقِيلًا». قَالَ: فَوَمَا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ، فَلَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ

(فكان أول النهار جاهدًا على رسول الله ﷺ) أي: على قتله أو أسره (وكان آخر النهار مسلحة له) المسلحة: مكان السلاح، فالكلام على طريقة الشبه، كأن حامل السلاح مكانه؛ لأنه كان يرد عنه العدو (فنزل رسول الله ﷺ جانب الحرة) هذا انتقاله من قباء بدليل قوله: (ثم بعث إلى الأنصار) لأنه حين قدمه أخبرهم اليهود (وأقبل يسير حتى نزل جانب دار أبي أيوب) هو موضع المسجد حيث نزلت ناقته (سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخل لأهله يخترف) بالخاء المهملة المعجمة من الاختراف وهو جذاذ الثمر (فعجل) بفتح العين وكسر الجيم (فقال نبي الله: أي بيوت أهلنا أقرب) يريد بني النجار لأن أم عبد المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد من [بني] النجار (فقال أبو أيوب: هذه دارى، فقال: انطلق فهىء لنا مقيلًا) أي: مكان قيلولة، وحديث عبد الله بن سلام



اللَّهِ، وَأَنْتَ جِئْتَ بِحَقِّ، وَقَدْ عَلِمْتَ يَهُودُ أَنِّي سَيِّدُهُمْ وَابْنُ سَيِّدِهِمْ وَأَعْلَمَهُمْ وَابْنُ  
 أَعْلَمِهِمْ، فَادْعُهُمْ فَاسْأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا  
 أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ قَالُوا فِيَّ مَا لَيْسَ فِيَّ. فَأَرْسَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلُوا فَدَخَلُوا عَلَيْهِ،  
 فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَيَلِكُمْ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ  
 إِلَّا هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقِّ، فَاسْأَلُوا». قَالُوا:  
 مَا نَعْلَمُهُ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: «فَأَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بِنُ  
 سَلَامٍ؟». قَالُوا: ذَلِكَ سَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَأَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ  
 أَسْلَمَ؟». قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟» قَالُوا:  
 حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟» قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ  
 لِيُسْلِمَ، قَالَ: «يَا ابْنَ سَلَامٍ اخْرُجْ عَلَيْهِمْ». فَخَرَجَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ اتَّقُوا  
 اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِحَقِّ.  
 فَقَالُوا: كَذَبْتَ، فَأَخْرَجَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٣٣٢٩].

٣٩١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ:  
 أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ - يَعْنِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ فَرَضٌ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةِ، وَفَرَضُ  
 لِابْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَلِمَ نَقَصْتَهُ مِنْ  
 أَرْبَعَةِ آلَافٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ، يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ.

تقدم في كتاب الأنبياء وفي مناقبه<sup>(١)</sup>.

٣٩١٢ - (عن عمر بن الخطاب: كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في  
 أربعة) أي: لكل واحد أربعة آلاف، وقيل: أربعة آلاف في أربعة أعوام، والأول هو  
 الظاهر، والمهاجرون الأولون هم الذين صلوا إلى القبلتين، وقيل هم أهل بيعة  
 الرضوان (وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف) وكان من المهاجرين الأولين (فلما قيل له في  
 ذلك قال: إنما هاجر به أبواه ليس كمن هاجر بنفسه) انظر هذا الإيمان والتقوى.

(١) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته برقم (٣٣٢٩).

٣٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ خَبَابٍ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ١٢٧٦].

٣٩١٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَبَابٌ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَعِي وَجَهَ اللَّهِ، وَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا نَكْفُهُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةَ، كُنَّا إِذَا عَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، فَإِذَا عَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ بِهَا، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمْرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا. [انظر الحديث رقم: ١٢٧٦].

٣٩١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ: هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ: يَا أَبَا مُوسَى، هَلْ يَسُرُّكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَجَرْتُنَا مَعَهُ، وَجِهَادُنَا مَعَهُ، وَعَمَلْنَا كُلَّهُ مَعَهُ، بَرَدَ لَنَا، .....

٣٩١٣ - (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة الذي صرح به بعد (عن خباب) بتشديد الباء، وهذا الذي تقدم في مناقب المهاجرين<sup>(١)</sup>.

٣٩١٤ - (مصعب بن عمير) بضم الميم وفتح العين (فلم نجد شيئاً نكفنه فيه إلا نمرّة) - بفتح النون وكسر الميم - : الشملة التي تشبه لون النمر (ومنا من أينعت له ثمرته أدركت فهو يهديها) - بالبدال المهملة وباء موحدة - أي: يقطعها.

٣٩١٥ - (بشر) بالباء الموحدة وشين معجمة (روح) بفتح الراء وسكون الواو (قُرّة) بضم القاف وتشديد الراء (أبو بردة) - بضم الباء - عامر بن أبي موسى (قال لي عبد الله بن عمر: هل تدري ما قال أبي لأبيك؟ قلت: لا، قال هل يسرك أن كل عمل عملناه مع رسول الله ﷺ برد لنا) أي سلم لنا، لأنهم يكونون عن كل خير بالبرد، قاله

(١) تقدم برقم (٣٨٩٧).

وَأَنَّ كُلَّ عَمَلٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجَوْنَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ؟ فَقَالَ أَبِي: لَا وَاللَّهِ، قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّيْنَا، وَصُمْنَا، وَعَمِلْنَا خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَسْلَمَ عَلَيَّ أَيْدِينَا بَشْرًا كَثِيرًا، وَإِنَّا لَنَرُجُو ذَلِكَ. فَقَالَ أَبِي: لِكُنِّي أَنَا، وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ بَرَدَ لَنَا، وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَ نَجْوَانَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ. فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَاكَ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَبِي.

٣٩١٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ: أَوْ بَلَغَنِي عَنْهُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِذَا قِيلَ لَهُ: هَاجَرَ قَبْلَ أَبِيهِ يَغْضَبُ. قَالَ: وَقَدِمْتُ أَنَا وَعُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْنَاهُ قَائِلًا، فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَرْسَلَنِي عُمَرُ وَقَالَ: اذْهَبْ فَانظُرْ هَلِ اسْتَيْقَظَ، فَأَتَيْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَبَايَعْتُهُ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ، فَانْطَلَقْنَا إِلَيْهِ نُهْرًا هَرَوَلَةً، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ بَايَعْتُهُ. [الحديث ٣٩١٦ - طرفاه في: ٤١٨٦، ٤١٨٧].

ابن الأثير (وما عملناه بعده نجونا منه كفافاً) بفتح الكاف. قال ابن الأثير: نصبه على الحال كأنك تكف عن غيرك ويكف عنك (فقال أبي لا والله) قيل: الصواب أن يقول: فقال أبوك، فإن كلام ابن عمر لأبي بردة بن أبي موسى وتوجيه ما في الكتاب أن أبا بردة يكون قد حكى لمعاوية بن قرة ما قاله ابن عمر نقلاً بالمعنى بلفظ من عنده، مثله قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ﴾ [آل عمران: ١٢] بتاء الغيبة فإنه حكاية كلام الله في شأنهم (فقلت: والله إن أباك خير من أبي) هذا كلام أبي بردة فضّل عن عمر على أبيه لأن عمر مع [١١١/ب] كماله رأى نفسه أولى بالذم، وهذا كمال عظيم.

٣٩١٦ - (محمد بن صَبَّاح) بفتح الصاد وتشديد الباء (كان ابن عمر إذا قيل له هاجر قبل أبيه يغضب) قد سلف أن عمر<sup>(١)</sup> قال في ابنه إنه هاجر به أبواه (قال: قدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ فوجدناه قائلاً، فرجعنا إلى المنزل فأرسلني عمر وقال: اذهب فانظر هل استيقظ فدخلت عليه فبايعته) غرضه من هذا بيان غلط الناس فإنه بايع قبل أبيه، فالتبس على الناس، وفي هذا الكلام اشتباه، فاستمع إلى ما أذكره: وهو أن

(١) تقدم قبل قليل.

٣٩١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ: حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ قَالَ: ابْتِاعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلاً، فَحَمَلَتْهُ مَعَهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَازِبٌ عَنْ مَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا بِالرَّصَدِ، فَخَرَجْنَا لَيْلاً، فَأَخِثْنَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، ثُمَّ رَفَعَتْ لَنَا صَخْرَةً، فَأَتَيْنَاهَا وَلَهَا شَيْءٌ مِنْ ظِلٍّ، قَالَ: فَفَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَوَةً مَعِي، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْطَلَقْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ قَدْ أَقْبَلَ فِي غَنِيمَةٍ يُرِيدُ مِنَ الصَّخْرَةِ مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا عَلَامٌ؟ فَقَالَ: أَنَا لِفُلَانٍ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لَهُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْفُضِ الضَّرْعَ، قَالَ: فَحَلَبَ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ

ابن عمر أسلم بعد إسلام أبيه وهو صغير، ولم يحضر بدرًا ولا أحدًا لصغره. قاله ابن عبد البر: والصواب أن أول مشاهدته الخندق، وشهد الحديبية وكانت هذه البيعة بيعة الرضوان لا البيعة على الإسلام، فقله: فقدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ، يريد وهو بالحديبية، وسيأتي في غزوة الحديبية أن ابن عمر قال: «أرسلني عمر إلى رجل من الأنصار يطلب منه فرسًا يقاتل عليه، قال فذهبت فرأيت رسول الله ﷺ يبايع الناس فبايعته، فرجعته فأخبرت عمر»<sup>(١)</sup> وبهذا التقرير سقط ما قاله الداودي ومن قلده بأن هذه البيعة كانت عند مقدم رسول الله ﷺ المدينة، والذي يقطع دابر الشبهة أن رسول الله ﷺ ما كان يبايع الصغار، وقد نقلنا لك الاتفاق على أن ابن عمر عند مقدم رسول الله ﷺ كان صغيرًا.

فإن قلت: فما معنى قول ابن عمر: (قدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ)؟ قلت: معناه أتيناه وذلك أن عمر هاجر قبل رسول الله ﷺ إلى المدينة باتفاق أهل السير فتأمل.

فإن قلت: كأن ابن عمر يبايع أولًا قبل عمر فلم يبايعه ثانيًا؟ قلت: تأدبًا لتكون بيعته بعد بيعة أبيه.

٣٩١٧ - (شريح بن مسلمة) بضم الشين، مصغر الشرح، ومسلمة: بفتح الميم

(١) سيأتي إن شاء الله تعالى في كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية برقم (٤١٨٧).

مِنْ مَاءٍ عَلَيْهَا خِرْقَةٌ، قَدْ رَوَّأَتْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَضِيَتْ، ثُمَّ ارْتَحَلْنَا وَالطَّلَبُ فِي إِثْرِنَا. [انظر الحديث رقم: ٢٤٣٩].

٣٩١٨ - قَالَ الْبَرَاءُ: فَدَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُصْطَجِعَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى، فَرَأَيْتُ أَبَاهَا فَقَبَّلَ حَدَّهَا وَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا بِنْتَهُ.

٣٩١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْلَةَ: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ وَسَّاجٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ، فَعَلَّفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ. [انظر الحديث رقم: ٣٣٢٠].

٣٩٢٠ - وَقَالَ دُحَيْمٌ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ أَسَنُّ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَعَلَّفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ حَتَّى قَنَأَ لَوْنَهَا. [انظر الحديث رقم: ٣٩١٩].

واللام. ثم روى عن البراء بن عازب عن أبي بكر كيفية ابتداء الخروج من مكة حين هاجر هو مع رسول الله ﷺ، وقد سلف مراراً<sup>(١)</sup>.

٣٩١٩ - (محمد بن جبر) بفتح الجيم وإسكان الباء (عُبَيْلَةَ) بفتح العين وإسكان الباء (وَسَّاجٍ) بفتح الواو وسين مهملة.

٣٩٢٠ - (دُحَيْمٌ) - بضم الدال، على وزن المصغر - لقب لعبد الرحمن بن إبراهيم، يكنى أبا سعيد، شيخ البخاري، وإنما روى عنه بقال؛ لأنه سمع الحديث منه مذاكرةً.

(أبو عُبَيْدٍ) اسمه: حُيَيْبٌ - بضم الحاء على وزن قصي - وقيل: حي ضد الميت (قدم النبي ﷺ وليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر) الأشمط: من اختلط بياض شعره بسواده (فَعَلَّفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ) - بتشديد اللام - أي: خضبها، والصغير للحية للدلالة

(١) انظر كتاب اللقطة، باب من عَرَّفَ اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان برقم (٢٤٣٩).

٣٩٢١ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ بَكْرٍ، فَلَمَّا هَاجَرَ أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمِّهَا هَذَا الشَّاعِرُ، الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ، رَأَى كُفَّارَ فُرَيْشٍ:

وَمَاذَا بِالْقَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرِ  
مِنَ الشَّيْزَى تُزَيِّنُ بِالسَّنَامِ  
وَمَاذَا بِالْقَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرِ  
مِنَ الْقَيْنَاتِ وَالشَّرْبِ الْكِرَامِ  
تُحْيِي بِالسَّلَامَةِ أُمَّ بَكْرٍ  
وَهَلْ لِي بَعْدَ قَوْمِي مِنْ سَلَامٍ  
يُحَدِّثُنَا الرَّسُولُ بِأَنْ سَنَحْيَا  
وَكَيْفَ حَيَاةُ أَصْدَاءِ وَهَامِ

الأشمت عليها، والكتم - بفتح الكاف والتاء المثناة - الوسمة (قنأ لونها) - بفتح القاف والنون - قال الجوهري: يقال قنأ يقنأ قنوءًا - بضم القاف آخره همزة - على وزن قعودًا، وقنا يقنو بالواو قنوءًا وهو اشتداد الحمرة.

٣٩٢١ - (أصبغ) بالصاد المهملة والغين المعجمة (أن أبا بكر تزوج امرأة من كلب) اسم قبيلة (فلما هاجر طلقها) لما نزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا بَعْضَ الْكُوفِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠] (فتزوجها هذا الشاعر) قال ابن إسحاق في هذا الشاعر: هو شداد بن الأسود بن عبد الشمس.

(وماذا بالقليب قليب بدر من الشيزى تزين بالسنام) قال ابن الأثير: الشيزى بكسر الشين المعجمة نوع من الشجر، يتخذ منه الجفان أطلقه على الجفان مجازًا، ولا بد من تقدير، أي: أصحاب الشيزى.

(وماذا بالقليب قليب بدر من القينات والشرب الكرام) القينات: جمع قينة، وهي المغنية، والشرب - بفتح الشين وسكون الراء - جمع شارب أو اسم جمع لا بد من تقدير المضاف أيضًا أي: أصحاب القينات.

(تحيينا السلامة أم بكرٍ فهل [لي] بعد قومي من سلام) أي سلامة، حذف التاء لوزن الشعر.

(يحدثنا الرسول بأن سنحيا)

سماه رسولاً على زعمه إذ لو اعتقد ذلك كان مسلمًا وقد بين مراده بقوله:

(وكيف حياة أصداء وهام)

٣٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَأْطَأَ بَصْرَهُ رَأْنَا، قَالَ: «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ، ائْتَانِ اللَّهَ تَالِثَهُمَا». [انظر الحديث رقم: ٣٦٥٣].

٣٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبْلِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وُرُودِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا». [انظر الحديث رقم: ١٤٥٢].

والأصداء: جمع صدى، على وزن عصى كان من زعم أهل الجاهلية أن عظام الميت وقيل روحه يصير طيراً، قال ابن الأثير: وكانوا يسمون ذلك الطير الصدى، والهامة فعلى هذا عطف إلهام تفسيري، وقال الجوهري: كانوا يزعمون أن القتيل إذا لم يؤخذ بثأره يصير هامة فرقوا وتقول: اسقوني فإذا أدرك بثأره طارت [١١٢/أ] قال: والصدى: ذكر اليوم.

٣٩٢٢ - (قال أبو بكر: كنت مع النبي ﷺ في الغار، فرفعت بصري فإذا أنا بأقدام القوم، فقلت: يا نبي الله لو أن بعضهم طأطأ بصره رأنا [قال: ] يا أبا بكر ائتان الله ثالثهما) خبر مبتدأ، أي: نحن والمعية بالنصر والإعانة.

٣٩٢٣ - (جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فسأله عن الهجرة) أي: عن فضلها وكان يريد الهجرة. (فقال: ويحك إن الهجرة شأنها شديد) فإن فيها ترك الوطن والأصحاب. (فهل لك من إبل؟ قال: نعم، قال فهل تمنح منها) أي: تعطي من لبنها لمن احتاج (قال: نعم، قال: فتحلبها يوم وردها) أي: يوم ترد الماء فإنه أسهل على الإبل وعلى المحتاج الطالب لدرها (قال: فاعمل من وراء البحار) أي: البلاد، والعرب تسمي البلد بحراً (فإن الله يترك من عملك شيئاً) - بفتح الياء والراء - أي: لن ينقصك، ويروى

٤٦ - باب مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ الْمَدِينَةِ

٣٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. [الحديث ٣٩٢٤ - أطرافه في: ٣٩٢٥، ٤٩٤١، ٤٩٩٥].

٣٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُقْرَتَانِ النَّاسَ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدُ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَمْرُ بْنُ الْحَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلَنُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿١﴾ [الأعلى: ١] فِي سُورَةِ الْمُفْصَلِ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٢٤].

بسكون التاء من الترك، والحديث سلف في أبواب الزكاة<sup>(١)</sup>.

باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة

٣٩٢٤ - (أبو الوليد) هشام الطيالسي (أبو إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي (أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم) عبد الله بن قيس، وقيل: عمرو الأعمى مؤذن رسول الله ﷺ، وهذا كان بعد العقبة الأولى، وهذا صريح في أنه لم يقدم قبلهما أحد، ممن قال قدم قبلهما أبو سلمة لقول أم سلمة كما سيأتي: أول من هاجر في سبيل الله<sup>(٢)</sup>، فقد التبس عليه، وذلك أنه أول من هاجر إلى الحبشة، قال ابن عبد البر.

٣٩٢٥ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (عُثْمَرُ) بضم الغين المعجمة وفتح الدال (وكانوا يقرؤون القرآن) الظاهر يقرئان؛ لأن الضمير لمصعب وابن أم مكتوم، فإما أن يكون من إطلاق الجمع على الاثنين أو باعتبار إتباعهما.

(١) تقدم في كتاب الزكاة، باب زكاة الإبل برقم (١٤٥٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المصيبة برقم (٩١٨).



٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَوَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذْتُهُ الْحُمَى يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ  
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ وَجَلِيلُ  
وَهَلْ أَرْدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحَّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا،

٣٩٢٦ - (لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وُوعَكَ أَبُو بَكْرٍ) - بضم الواو، مصغر على

بناء المجهول - أي: أصابه وعك وهو الحمى.

(كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ)

مُصَبَّحٌ - بفتح الباء المشددة - من صبحه، إذا أتاه صباحًا والشُّرَاكُ - بكسر الشين - السير الذي بين الأصابع من النعل (وكان بلال إذا أقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَى) أقْلَعَ - بفتح الهمزة - أي: فارقتَه (يرفع عقيرتَه) أي: صوته، أصله أن رجلًا قطعت إحدى رجله، فكان يرفعها على الأخرى ويصيح، فأطلقت على كل صياح لتلك الملابس.

(أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً)

أدخل فيه نون التأكيد ليضمنه معنى الطلب، وكذا في قوله: (وهل أردن).

(بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ وَجَلِيلُ)

نبتان معروفان، (مَجَنَّةٌ) - بثلاث فتحات - سوق من أسواق الجاهلية.

(وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ)

جبلان مشرفان على مجنة، وقيل عينان. قال ابن الأثير: وشابة بالباء رواية (وبارك لنا في صاعها ومدها) من إطلاق المحل وإرادة الحال، أي: ما يكال ويوزن

وَأَنْقُلُ حُمَاهَا فَاجْعَلَهَا بِالْجُحْفَةِ. [انظر الحديث رقم: ١٨٨٩]

٣٩٢٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ. ح. وَقَالَ بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بِنِ خِيَارٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ، فَتَشَّهَدْتُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَمَّنَ بِمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ هَاجَرْتُ هِجْرَتَيْنِ، وَنِلْتُ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ.

تَابَعَهُ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ: مِثْلَهُ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٩٦].

٣٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح. وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ بِمِنَى، فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا

(وانقل حُمَاهَا فَاجْعَلَهَا بِالْجُحْفَةِ) - بضم الجيم - كانت قرية بها اليهود، وهي على سبع مراحل من المدينة الشريفة، وكانت ميقات أهل مصر تركوها وجعلوا الرابع ميقاتًا لشؤمها، حتى قيل: إن من بات بها اليوم يحصل له الحمى.

٣٩٢٧ - (عبيد الله بن عدي) بكسر الدال وتشديد الياء (الخيار) بكسر الخاء وياء

مثناة.

والحديث تقدم في الباب قبله<sup>(١)</sup>، وموضع الدلالة قوله: (هاجرت هجرتين) فإن إحداهما إلى المدينة.

فإن قلت: تقدم في مناقب عثمان أن الهجرتين كلتاهما إلى الحبشة؟ قلت: قيدهما هناك كما شرحنا بالأولين.

٣٩٢٨ - (قال ابن عباس إن عبد الرحمن بن عوف رجع إلى أهله) أي: من عند عمر (وهو بمنى)، في آخر حجة حجها عمر، فقال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب هجرة الحبشة برقم (٣٨٧٢).

عُمَرُ، فَوَجَدَنِي، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تُمَهِّلَ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، وَتَخْلُصَ لِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ وَذَوِي رَأْيِهِمْ. قَالَ عُمَرُ: لِأَقْوَمَنَّ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقْوَمُهُ بِالْمَدِينَةِ. [انظر الحديث رقم: ٢٤٦٢].

٣٩٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ، امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ طَارَ لَهُمْ فِي السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتْ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَاشْتَكَى عُثْمَانُ عِنْدَنَا فَمَرَضَتْهُ، حَتَّى تُوَفِّي وَجَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، شَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟»، قَالَتْ: قُلْتُ: لَا أَدْرِي، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ؟ قَالَ: «أَمَّا

المؤمنين إن الموسم يجمع رِعَاعِ النَّاسِ) - بفتح الراء والعين - أي: الأراذل والأسقاط، هذا حديث طويل رواه مختصراً، وأصله أن رجلاً قال لعمر: إن فلاناً يقول لو مات عمر بايعت فلاناً فغضب عمر فأراد أن يختطب في ذلك اليوم ويهدد الناس على مثل ذلك القول، فنصح به عبد الرحمن بأن الموسم فيه الجهال الذين لا يعلمون الفقه وأمور الدين فلا يضعون الكلام موضعه، وموضع الدلالة قوله في المدينة (وغواهم) - بفتح الغين المعجمة والمد - اختلاط الأصوات، وهو في الأصل الجراد حين طيرانه، وموضع الدلالة قوله في شأن المدينة (فإنها دار الهجرة).

٣٩٢٩ - (أم العلاء امرأة من نسائهم) أي: من نساء الأنصار، وهذه العبارة دلت على أن أم العلاء [ب/١١٢] هذه ليست أم خارجة بن زيد، ولا ينافي هذا ما ذكره الترمذي من أن أم العلاء أم خارجة؛ لأن أم العلاء في الأنصار ثلاث، لكن عبارة الذهبي تدل على أن أم العلاء امرأة زيد بن ثابت، فإنه قال: كأنها أم خارجة ولم يجزم به.

(أن عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى لما أقسم الأنصار المهاجرين) وإليه أشارت بقوله: (حين قرعت الأنصار) كذا وقع والمشهور أقرع، والاسم منه القرعة بضم القاف (فاشتكى عثمان فمرضته) - بتشديد الراء - أي: تعاهدته في مرضه

هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَمَا أَدْرِي وَاللَّهُ وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفَعَلُ بِي»، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أُرْكَبِي أَحَدًا بَعْدَهُ. قَالَتْ: فَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، فَنِمْتُ، فَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ». [انظر الحديث رقم: ١٢٤٣].

٣٩٣٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَقَدِ افْتَرَقَ مَلُؤُهُمْ، وَقُتِلَتْ سَرَائِهِمْ، فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٧٧].

٣٩٣١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا، يَوْمَ فِظْرِ أُو

(وما أدري وأنا رسول الله ﷺ ما يفعل به) هذه الرواية ظاهرة، ويروى كما تقدم في الجنائز «ما يفعل بي»<sup>(١)</sup>، والوجه فيه: أنه لا يعلم حرمان أحواله، وإن كان سيد أهل الجنة جازماً به أو ما يصبه في الدنيا، وحرصاً عن الجزم بالغيب، واستشكل بعضهم حتى طعن في الرواية الصحيحة، وهب أنه تخلص من هذا فما قوله في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفَعَلُ بِي وَلَا يَكْرَهُ﴾ [الأحقاف: ٩].

٣٩٣٠ - (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (كان يوم بُعِثَ يوماً قدم الله لرسوله)، قد سلف الحديث في مناقب الأنصار<sup>(٢)</sup>، وأشرنا إلى أن (بُعِثَ) - بضم الباء وعين مهملة آخره ثاء مثلثة - حصن للأوس، وكان به حرب بين الأوس والخزرج، وكان النصر فيه للأوس، ومعنى تقديم الله ذلك اليوم لرسوله أنه كان سبباً للإصلاح، وإلى هذا أشارت بقولها: (في دخولهم في الإسلام)، (سَرَائِهِمْ) جمع سراة، جمع سري، على وزن صبي: السيد المختار.

٣٩٣١ - (المثنى) بضم الميم وتشديد النون (عُثْمَانُ) بضم الغين وفتح الدال.

(١) تقدم في كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت برقم (١٢٤٣).

(٢) تقدم برقم (٣٧٧٧).

أَضْحَى، وَعِنْدَهَا قَيْتَانِ تُغْنِيَانِ بِمَا تَقَادَفَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ؟ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمُ». [انظر الحديث رقم: ٩٤٩].

٣٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدِ الضُّبَيْعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، نَزَلَ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ، فِي حَيِّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى مَلَائِكَةِ بَنِي النَّجَّارِ، قَالَ: فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِي سُيُوفِهِمْ، قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَدَفُهُ، وَمَلَائِكَةُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِنِجْنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: فَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِنِجْنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَائِكَةِ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاؤُوا فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي حَائِطُكُمْ هَذَا». فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، قَالَ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ، كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَتْ فِيهِ خَرْبٌ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، وَبِالْخَرْبِ فَسُوِّتَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، قَالَ: فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ

ذكر حديث عائشة (أنها كانت قينتان عندها تغنيان بما تعازفت به الأنصار يوم بعاث) قال ابن الأثير: أرادت به: أنشد به الأنصار في الحرب على دأبهم من العزيف وهو الصوت، ويروى بالراء المهملة أي: تعازفت من المعرفة، ويروى: تقاذفت - بالقاف والذال المعجمة - أي: ترامت (مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ) - بكسر الميم - آلة معروفة.

٣٩٣٢ - (أبو التَّيَّاحِ) بفتح التاء وتشديد التحتانية (لما قدم رسول الله ﷺ نزل في عُلُوِّ الْمَدِينَةِ) - بكسر العين وسكون اللام - يريد قباء، والحديث تقدم في باب الهجرة قريباً<sup>(١)</sup> (ويصلي في مرابض الغنم) أي في أماكنها من ربض بالمكان أقام.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة برقم (٣٩٠٦).

المَسْجِدِ، قَالَ: وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ حِجَارَةً، قَالَ: جَعَلُوا يَنْتَقِلُونَ ذَاكَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، يَقُولُونَ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ، فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ». [انظر الحديث رقم: ٢٣٤].

#### ٤٧ - بَابُ إِقَامَةِ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ

٣٩٣٣ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ الرَّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ ابْنَ أُخْتِ النَّمْرِ: مَا سَمِعْتَ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ».

#### ٤٨ - بَابُ التَّارِيخِ، مِنْ أَيْنَ أَرَّخُوا التَّارِيخَ؟

٣٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ، مَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ.

(وجعلوا عضادته حجارة) - بكسر العين وضاد معجمة - أي: جانبه.

#### باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه

٣٩٣٣ - (حميد) بضم الحاء مصغر (العلاء بن الحضرمي) بفتح العين والمد (قال رسول الله ﷺ: ثلاث ليالٍ للمهاجر بعد الصدر) - بفتح الدال - اليوم الثالث من أيام التشريق، سُمِّيَ بذلك لأن الناس يصدرون فيه، قال ابن الأثير: والصدر بالتحريك رجوع المسافر عن مقصده.

#### باب التاريخ، من أين أرخوا التاريخ؟

٣٩٣٤ - (ما عدوا من مبعث النبي ﷺ ولا من وفاته إلا من مقدمه المدينة) ابتداء

٣٩٣٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج برقم (١٣٥٢)، والنسائي في سننه، كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة برقم (١٤٥٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة برقم (١٠٧٣).

٣٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَفُرِضَتْ أَرْبَعًا، وَتُرِكَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْأَوْلَى .  
تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ . [انظر الحديث رقم: ٣٥٠].

#### ٤٩ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ»

وَمَرَّتِيهِ لِمَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ .

التاريخ كان في زمن عمر في السابع عشرة من الهجرة، والباعث على ذلك أنه رفع إلى عمر كتاب حكم مؤرخ بأن محله شعبان، فلم يدر أي شعبان، وقيل: بل أرسل أبو موسى عمر: تأتينا الكتب ما ندري متى كتبت؟ فشاور عمر الأصحاب في ذلك، قال بعضهم: اجعل التاريخ من المبعث، وبعضهم قال من الوفاة فقال عمر: نجعله من الهجرة؛ لأن الهجرة فرقت بين الحق والباطل، وجعله من المحرم لأنه أول السنة الشرعية، وشهر الله المحرم.

قال بعض الشارحين: فإن قلت لم جعل أوله المحرم؟ قلت: لأنه أول السنة، أو لأن الهجرة من مكة كانت فيه، وهذا شيء لا يعقل فإنه لا يلزم أن يكون في محرم وصفر في الطريق لاتفاقهم على أنه قدم في ربيع الأول.

٣٩٣٥ - (زُرَيْع) بضم الزاي مصغر زرع (مَعْمَر) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي ﷺ ففرضت أربعاً أي زيد في الرباعيات ركعتان .

فإن قلت: هذا يدل على أن القصر واجب؟ قلت: أجب النووي بأن المعنى: تركت صلاة السفر على جواز الإتمام والقصر وذلك أنه ثبت من فعل رسول الله ﷺ والأصحاب الإتمام في السفر. [١١٤/أ] فلا بد من تأويل هذا، قال شيخنا: إنما اختاروا سنة الهجرة للتاريخ؛ لأن المولد والمبعث مختلف فيه، وذكر الوفاة موحش، وقد ذكرنا نحن أن عمر إنما اختاره لأنه وقت ظهور الإسلام.

#### باب قول النبي ﷺ: «اللهم أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ»

هذا بعض حديث الباب، ومعنى الإمضاء: القبول، من قولهم: أَمْضَى الْأَمْرَ

٣٩٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَّاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ يَا سَعْدُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ ذَرِيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ».

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ: «أَنْ تَذَرَ ذَرِيَّتَكَ، وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَكَ اللَّهُ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفْتُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ، فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَرَدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرَفَعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ.....»

والحكم: إذا أنفذه، ويجوز أن يكون المراد الإتمام وعدم العود إلى مكة، ويؤيده قوله: (ولا تردهم على أعقابهم).

٣٩٣٦ - (قزعة) - بالشاف وزاي معجمة وثلاث فتحات - روى حديث سعد بن أبي وقاص أنه مرض في حجة الوداع بمكة، وكانوا يكرهون الموت بمكة؛ لأنها دار هجروها لوجه الله. والحديث مع شرحه في أبواب الحج<sup>(١)</sup>، ونشير إلى بعض المواضع. قوله: (أشفيت) - بالشين المعجمة والفاء - أي: أشرفت وقاربت (ولا يرثني إلا ابنة واحدة) أي: من أصحاب الفرض، وكانت له عصابات سواها يدل عليه قول رسول الله: (إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة) أي: فقراء، جمع عائل (يتكففون الناس) أي يمدون أكفهم عند السؤال (قلت: يا رسول الله: اختلف بعد أصحابي) الظاهر أنه أراد بقاؤه وموته بمكة (قال: إنك لن تخلف فتعمل عملاً) أشار بهذا الكلام إلى أنه لا يموت في هذه الأيام، ولذلك أردفه بقوله: (لكن البائس سعد بن

(١) تقدم في كتاب الجنائز، باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة برقم (١٢٩٦)، ولم أجد في كتاب الحج.



خَوْلَةٌ». يَرْتِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوفِي بِمَكَّةَ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ». [انظر الحديث

رقم: ٥٦].

### ٥٠ - بَابُ كَيْفَ أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ؟

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ لَمَّا

قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ.

خولة) البائس - بالباء الموحدة - من أصابه البؤس وهو الشدة والحاجة. قال ابن عبد البر: سعد بن خولة من بني عامر بن لؤي، وقيل: حليف لهم، وقيل: مولى أبي رهم من عجم الفرس، وهو من مهاجرة الحبشة، ومن أصحاب بدر (يرثي له رسول الله) أي: يرق له؛ لأنه مات بمكة. قال الداودي: في قوله: (أن مات بمكة) - بفتح أن - دلالة على أنه أقام بمكة بعد الصدر، ولو أقام لعذر لا بأس به، وهذا الذي قاله خبط ظاهر، وذلك أن رسول الله رحل من مكة بعد النفر الآخر كما تقدم في أبواب الحج<sup>(١)</sup> وقوله هذا الكلام لسعد بن أبي وقاص كان قبل النفر وبعد موت سعد بن خولة (وقال أحمد بن يونس وموسى عن إبراهيم: أن تذر ورثتك) أي بأن الناصبة، وفي الرواية الأولى أن الشرطة.

### بَابُ كَيْفَ أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ؟

المؤاخاة والإخاء: جعل الرجل رجلاً آخر أخاً له كما في النسب بأن يجري بينهما الإرث، وكانوا يتوارثون به إلى أن نزل قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْكَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] قال ابن عبد البر: هذه المؤاخاة كانت بعد مقدم رسول الله ﷺ بخمسة أشهر.

(إن رسول الله أخى بينه وبين سعد بن الربيع) تعليق عبد الرحمن بن عوف تقدم في مناقب الأنصار مسنداً<sup>(٢)</sup>. وسيأتي في الباب بعده، وتعليق أبي جحيفة - بضم الجيم

(١) تقدم في كتاب الحج، باب قول الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ برقم (١٥٦٠).

(٢) تقدم في كتاب المناقب، باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار برقم (٣٧٨١).

وَقَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ.

٣٩٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلَّنِي عَلَى السُّوقِ، فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهِيمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «فَمَا سَمَّيْتَهَا فِيهَا؟» فَقَالَ: وَزَنْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ». [انظر الحديث رقم: ٢٠٤٩].

### ٥١ - بَابُ

٣٩٣٨ - حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ،

مصغَّر - اسمه وهب بن عبد الله . (أن رسول الله أخى بين سلمان وأبى الدرداء) تقدم مسنداً في أبواب التهجد<sup>(١)</sup>.

٣٩٣٧ - (حميد) بضم الحاء مصغر (قرأى رسول الله عليه وضراً) - بفتح الضاد المعجمة - أي لطحاً من الزعفران كان ذلك دأبهم في الأفراح . وإلى الآن في أهل مصر كثير (مهيم) على وزن مريم، كلمة يمانية، أي: ما شأنك على هذا الحال (تزوجت من الأنصار قال فما سبقت فيها) أي: من المهر المعجل (قال: وزن نواة من ذهب) قد سلف أن وزن نواة عندهم عبارة عن خمسة دراهم كالأوقية في الأربعين والنش في عشرين، والأصح أنه أراد وزن النواة ذهباً لقوله: من ذهب، (أولم ولو بشاة) الأمر للاستحباب وفيه دلالة على أن الشاة أقله، ولا حد لأكثر.

### بَابُ

٣٩٣٨ - (بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وشين معجمة، والمفضل بتشديد الضاد [الموحدة]، (حميد) بضم الحاء، مصغر (أن عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام.

(١) تقدم في كتاب الصوم، باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع برقم (١٩٦٨).

فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ، مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: «أَخْبَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ أَنْفًا». قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَتَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فزِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ، وَأَمَّا الْوَلَدُ: فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتِ الْوَلَدَ». قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتُوا، فَاسْأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بِنِ سَلَامٍ فَيَكُفُّكُمْ؟» قَالُوا: خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَأَفْضَلُنَا وَابْنُ أَفْضَلِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بِنِ سَلَامٍ؟» قَالُوا: أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا، وَتَنْقِصُوهُ، قَالَ: هَذَا كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [انظر الحديث رقم: ٣٣٢٩].

(قال لرسول الله: إني سائلك عن ثلاث) أي ثلاث خصال (لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشراط الساعة) جمع شرط - بفتح الراء - وهي العلامة (وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع إلى أبيه) قال الجوهري: نزع إلى أبيه: أي: ذهب إليه في الشبه.

فإن قلت: في رواية مسلم عن عائشة إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أشبه الولد أعمامه وبالعكس أشبه أخواله<sup>(١)</sup>، وفي البخاري: بدل علا قلت: كلاهما بمعنى، وقيل العلو في حديث ثوبان علامة الشبه بالأعمام والأخوال، وفي حديث [١١٤/ب] عائشة محمول على السبق (إن اليهود قوم بهت) قال ابن الأثير: جمع بهوت كصبر في صبور، والبهوت من يفترى الكذب من عنده، وتمام الكلام عليه سلف في كتاب الأنبياء<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها برقم (٣١٤).

(٢) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته برقم (٣٣٢٩).

٣٩٣٩، ٣٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو: سَمِعَ  
أَبَا الْمِنْهَالِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُطْعِمٍ قَالَ: بَاعَ شَرِيكَ لِي دَرَاهِمَ فِي السُّوقِ نَسِيئَةً،  
فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَيُضْلِحُ هَذَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ بَعْتَهَا فِي السُّوقِ،  
فَمَا عَابَهُ أَحَدٌ، فَسَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَتْبَاعُ هَذَا  
الْبَيْعِ، فَقَالَ: «مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَلَا يَضْلِحُ». وَالتَّقَى  
زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ فَاسْأَلَهُ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْظَمَنَا تِجَارَةً، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ فَقَالَ مِثْلَهُ. [انظر  
الحديث رقم: ٢٠٦٠، ٢٠٦١].

وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَتْبَاعُ، وَقَالَ:  
نَسِيئَةً إِلَى الْمَوْسِمِ، أَوْ الْحَجِّ.

### ٥٢ - بَابُ إِتْيَانِ الْيَهُودِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ

﴿هَادُوا﴾ [البقرة: ٦٢] صَارُوا يَهُودًا، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هُدَنَّا﴾ [الأعراف: ١٥٦] تَبْنَا،  
هَائِدٌ تَائِبٌ.

٣٩٤١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ».

٣٩٣٩ - ٣٩٤٠ - (أبا المنهال) بكسر الميم (باع شريك إلي دراهم في السوق  
نسيئة) هذا بيع باطل وهذا يسمى ربا النسيئة وهو كربا الفضل، وقد سلف في أبواب  
البيع. في باب بيع الورق<sup>(١)</sup>.

### باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة

﴿هَادُوا﴾ [البقرة: ٦٢] صَارُوا يَهُودًا. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هُدَنَّا﴾ [الأعراف: ١٥٦] تَبْنَا)  
يشير إلى أنه لفظ مشترك.

٣٩٤١ - (قرة) بضم القاف وراء مشددة (لو آمن لي عشرة من اليهود لأمن بي

(١) تقدم في كتاب البيوع، باب بيع الورق بالذهب نسيئة برقم (٢١٨١).  
٣٩٤١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب نزل أهل الجنة برقم  
(٢٧٩٣).

٣٩٤٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، أَوْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُدَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَإِذَا أَنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ يُعْظَمُونَ عَاشُورَاءَ وَيَصُومُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِصَوْمِهِ». فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ. [انظر الحديث رقم: ٢٠٠٥].

٣٩٤٣ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي أَظْفَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ، وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ». ثُمَّ أَمَرَ بِصَوْمِهِ. [انظر الحديث رقم: ٢٠٠٤].

اليهود) أي كلهم، وقد بينه رواية الإسماعيل: «لم يبق على ظهرها يهودي إلا آمن».

فإن قلت: الباب في بيان إتيان اليهود النبي حين قدم وليس في الحديث ذكر الإتيان؟ قلت: قاله حيث جاؤوا إليه بينه الرواية الأخرى.

فإن قلت: قد آمن به أكثر من عشرة من اليهود بلا ريب؟ قلت: أراد الذين كانوا هناك من الأحرار فإنهم كانوا يعرفونه في التوراة لو أقرروا لعوامهم بأنه النبي الموعود الذي أنزل الله شأنه على موسى بن عمران لا شك أنه لم يكن تخلف أحد بعدهم لأن هؤلاء عمدتهم، في الدين، وأما بعد تكذيب أولئك قلدهم من غاب عنهم يقولون: لو كان الموعود لأقر له أولئك الأحرار.

٣٩٤٢ - (دخل المدينة فإذا ناس من اليهودي يعظمون عاشوراء) أي يوم ليلة عاشوراء (بالصوم) لكن في عبارة الحديث نوع اشتباه وذلك أن تقييده بناس من اليهود يدل على أن طائفة من اليهود كانت تعظم اليوم بالصوم ولم يكن حتمًا بل ندبًا كما هو عندنا اليوم (فقال النبي ﷺ: نحن أحق بموسى فأمر بصومه) قد سلف أن رسول الله كان يصوم عاشوراء قبل الهجرة على طريق الوجوب، فلما نزل رمضان نسخ وجوبه وبقي كونه ندبًا، وقوله: «نحن أحق بموسى» معناه أنه لم يخالف اليهود فيما فيه تعظيم موسى كما كان يخالفهم في كل أمر.

٣٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ. [انظر الحديث رقم: ٣٥٥٨].

٣٩٤٥ - حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي بَرٍّ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَأُوهُ أَجْزَاءً، فَأَمَنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾. [الحديث ٣٩٤٥ - طرفاه في: ٤٧٠٥، ٤٧٠٦].

### ٥٣ - بَابُ إِسْلَامِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٩٤٦ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: قَالَ أَبِي . ح .  
وَحَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ، عَنْ .....

٣٩٤٤ - (إن النبي ﷺ كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤوسهم)  
السدل: إرسال الشعر على الناصية، والفرق: إلقاؤه إلى الجانبين، (وكان النبي ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء) لأنهم أهل الكتاب أقرب إلى الحق من عبدة الأوثان (ثم فرق) مخالفة لهم، وكم من شيء أمر به مخالفة ليمتاز هديه عن هديهم واستدل به على أن شرع من قبلنا شرعنا، ولا دلالة فيه؛ لأن تلك الموافقة كانت في الآداب والعادات لا ما يتعلق بالديانة ألا ترى إلى قوله لعمر لما قال: نرى أشياء من اليهود هل تأذن لنا أن نكتبها؟ قال: «أمتهوكون أنتم، لو كان ابن عمران لما وسعه إلا اتباعي»<sup>(١)</sup>.

### باب إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه

٣٩٤٥ - ٣٩٤٦ - (معتمر) بكسر الميم (أبو عثمان) هو النهدي عبد الرحمن (عن

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٨٧) والدارمي في سننه (١/١١٥) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/٤٢) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء برقم (١٥٨٩).

سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضِعَّةٍ عَشْرَ، مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ.

٣٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ

قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَنَا مِنْ رَامٍ هُرْمُزٍ.

٣٩٤٨ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو

عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: فَتْرَةٌ بَيْنَ عِيسَى  
وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ سِتُّمِائَةَ سَنَةٍ.

سلمان أنه تداوله بضعة عشر من رب إلى رب) البضع: ما بين الثلاث إلى التسع وآخر  
أربابه سيد المرسلين. قال ابن عبد البر: اشتراه رسول الله بكذا وكذا درهماً، وكذا  
وكذا نخلاً بغرسها ويعمل فيها سلمان حتى يدرك فأدرك الكل إلا نخلة غرزها عمر  
[...]. فقطعها رسول الله وغرس مكانها أخرى فأدركت في تلك السنة صلى الله على  
صاحب المعجزات.

٣٩٤٧ - (كان سلمان يقول: أنا من رام هرمز) اسم مركب مثل: حضرموت

وبعلبك ناحية في بلاد العجم وسلمان من قرية تسمى: جَيِّء بفتح الجيم وتشديد الياء،  
وعن ابن عباس أنه من أصبهان، والقرية المذكورة من أعمالها.

٣٩٤٨ - (عن سلمان: فترة ما بين عيسى ومحمد ستمائة سنة) ولا يمكن أن يكون

أصح منه خبر فإنهم قالوا: إنه أدرك وحي عيسى. قال ابن عساكر: أكثر ما قيل في  
عمره ثلاثمائة وخمسون سنة والأكثر على مائتين وخمسين.

## ٦٤ - كتاب المغازي

### ١ - باب غزوة العُشيرة، أو العُسيرة

وقال ابن إسحاق: أوّل ما غزّا النبي ﷺ الأبواء، ثمّ بواط، ثمّ العُسيرة.

٣٩٤٩ - حدّثني عبد الله بن محمد: حدّثنا وهب: حدّثنا شعبة، عن أبي

إسحاق: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: الْعُسِيرَةُ أَوْ الْعُشِيرُ، فَذَكَرْتُ لِقِتَادَةَ، فَقَالَ: الْعُشِيرُ. [الحديث ٣٩٤٩ - ضرفه في: ٤٤٠٤، ٤٤٧١].

## كتاب المغازي

المغازي جمع مغزى، اسم مكان أو زمان، كلاهما حسن هنا والمراد بيان الوقائع في تلك الأمكنة والأزمنة.

### باب غزوة العُشيرة أو العُسيرة

غزوة العشرة: قال ابن الأثير: يقال والعشيرة والعشيرة وذات العشرة والعشر الكل بضم العين وشين معجمة، وهو اسم موضع ببطن ينبع بينه وبين المدينة سبعة برد قال القاضي: وإذا قيل بالسين المهملة فهي غزوة تبوك وكانت هذه على رأس ستة عشر شهراً من مقدمه، وكان معه مئة وخمسون رجلاً [١١٥/أ] ولواؤه بيد حمزة، وكان قصده العير الذي وقعت وقعة بدر لأجله لما عادوا من الشام فلم يدر بهم، وكانت في جمادى الأولى ولم يلق عدواً ووادع فيها بني مدلج، وعلى قول ابن إسحاق يتقدمها الأنواء، وكانت في صفر في تلك السنة وبواط كانت في الربيع الأول.

٣٩٤٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه برقم (١٢٥٤).



٢ - بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

٣٩٥٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ: حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمِّيَّةٌ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ ﷺ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ لِأُمِّيَّةَ: انْظُرِي لِي سَاعَةَ خَلْوَةٍ لِعَلِّي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ فَقَالَ: هَذَا سَعْدٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: أَلَا أَرَأَيْكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا وَقَدْ أَوَيْتُمْ الصُّبَاةَ، وَرَعَمْتُمْ أَنْكُمْ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ! أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا. فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي هَذَا لِأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ، طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ أُمِّيَّةُ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، سَيِّدِ أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ سَعْدٌ: دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمِّيَّةُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ» قَالَ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي، فَفَزِعَ لِذَلِكَ أُمِّيَّةُ فَرَعَا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَجَعَ أُمِّيَّةُ إِلَى أَهْلِهَا قَالَ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ، أَلَمْ تَرِي مَا قَالَ لِي سَعْدٌ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ .....

باب ذكر النبي ﷺ من يُقتل ببدر

٣٩٥٠ - روى الحديث الذي في مناقب سعد حين قدم مكة معتمرًا ومضى يطوف فصادف أبا جهل، وتناول أبو جهل وسعد حتى قال أمية بن خلف: (لا ترفع صوتك يا سعد على أبي الحكم فإنه سيد أهل الوادي، فقال سعد: دعنا عنك يا أمية فوالله لقد سمعت رسول الله يقول إنهم قاتلوك) قد سلف هذا الحديث<sup>(١)</sup> وأشرنا إلى أن ما وقع من الغلط من بعضهم بأن المراد من قول سعد: إنهم قاتلوك، أن أبا جهل يقتل أمية وذهل عن قول أمية لامرأته (ألم تري ما قال لي سعد؟ قالت: وما قال لك؟ قال: زعم

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٦٣٢).

أَنَّ مُحَمَّدًا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ قَاتِلِيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، فَقَالَ أُمِيَّةُ: وَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَنْفَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ قَالَ: أَدْرِكُوا عَيْرَكُمْ، فَكَرِهَ أُمِيَّةُ أَنْ يَخْرُجَ، فَأَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَحَلَّفَتْ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَحَلَّفُوا مَعَكَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قَالَ: أَمَّا إِذْ غَلَبْتَنِي، فَوَاللَّهِ لَأَشْتَرِيَنَّ أَحْوَدَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ، ثُمَّ قَالَ أُمِيَّةُ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ جَهِّزِيْنِي، فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، وَقَدْ نَسِيتُ مَا قَالَ لَكَ أَحْوَكُ الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَ: لَا، مَا أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ مَعَهُمْ إِلَّا قَرِيبًا، فَلَمَّا خَرَجَ أُمِيَّةُ أَخَذَ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا عَقَلَ بَعِيرَهُ، فَلَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ، حَتَّى قَتَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَدْرٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٣٢].

### ٣ - بَابُ قِصَّةِ غَزْوَةِ بَدْرٍ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبَدِّدَ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آءِ الْفِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰ إِنْ نَصَرُوا وَكَتَفُوا وَيَأْتُواكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آءِ الْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ

أن محمداً قاتلي) فأين هنا أبو جهل أو من يفهم من ذلك الكلام قوله: قاتلوك عبارة عن أبي جهل، وإنما وقع في هذه الورطة؛ لأن أمية قتل ببدر على يد الأنصار، ولم يقتله رسول الله، واشتبه عليه أن من قُتِل تحت راية رسول الله فهو قتيل له كما يقال: قتل الأمير فلاناً وإن كان المباشر الجلاذ (فلما خرج أمية أخذ لا ينزل منزلاً إلا عقل بعيره) أي سرع في ذلك يريد أن يرجع فإنه كان قوله مع امرأته أن لا يسير إلا قليلاً ثم يرجع.

### باب قصة غزوة بدر

وقول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ...﴾ [آل عمران: ١٢٣].

كانوا ثلاثمائة رجل وثلاثة عشر أو أربعة عشر أو خمسة عشر، وبدر اسم ماء سمي باسم صاحبه بدر بن الحارث، رجل من أولاد النضر بن كنانة، وقيل: رجل من بني الساد اسمه كلدة، وقيل: بل اسم لبثر ذكره الجوهري.

واعلم أن لرسول الله ثلاث غزوات إلى بدر، وأولاهها: ويقال لها البدر الأول على

مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِنُظْمِينَ قُلُوبِكُمْ بِهِ وَمَا أَلْتَصَّرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِقَطْعِ طَرْفَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتُمُهُمْ فَيَنْقَلِبُوا حَآبِيبِينَ ﴿١٢٧﴾ [آل عمران: ١٢٣ - ١٢٧].

وَقَالَ وَحْشِيٌّ: قَتَلَ حَمْرَةَ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ يَوْمَ بَدْرٍ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧].

٣٩٥١ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ. [انظر الحديث رقم: ٢٧٥٧].

رأس ثلاثة عشر شهراً، خرج في طلب كرز بن جابر لما أغار على سرح المدينة، والبدر الكبرى: التي قتل فيها صناديد قريش، على رأس تسعة عشر شهراً، في اليوم الثامن عشر من رمضان، وبدر الصغرى: بعد أحد في العام القابل لما واعدته يوم أحد أبو سفيان، فحضر رسول الله وأحجم أبو سفيان.

(وقال وحشي: قتل حمزة طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر) طعيمة مصغر، اتفقوا على أن هذا سهو، وصوابه: طعيمة بن عدي بن نوفل بن عبد مناف. (الشوكة: الحدة)، ويروى الحد، قال ابن الأثير: شوكة القتال: شدته وحدته.

٣٩٥١ - (بكبير) بضم الباء مصغر، وكذا (عقيل)، (لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة إلا غزوة تبوك غير أنني تخلفت في غزوة بدر).

فإن قلت: ما وجه هذا الاستثناء بعد قوله: إلا غزوة تبوك؟ قلت: قال بعضهم: صفة مصدر، تقدير الكلام: حال مغاير تخلف بدر تخلف تبوك، وهذا الكلام كلام لا حاصل له؛ إذ لا يشتهبه على أحد أن تخلف بدر مغاير لتخلف تبوك، والحق أنه قيد للاستثناء الأول، فإنه لما حضر تخلفه في تبوك، وردَّ عليه أنك تخلفت في بدر، أجاب بأنه لم يعد ذلك تخلف؛ لأنه لم يكن هناك أمر من رسول الله.

٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ ﴿٤﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٥﴾ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿٦﴾ إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿٧﴾﴾ ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ سَأْفَاؤُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَمَنْ يُوَافِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٣﴾﴾ [الأنفال: ٩ - ١٣].

٣٩٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَشْهَدًا، لِأَنَّهُ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَدَلَ بِهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفِكَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهُ. يَعْنِي: قَوْلَهُ. [الحديث ٣٩٥٢ - طرفه في: ٤٦٠٩].

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ...﴾ [الأنفال: ٩]

الاستغاثة طلب الغوث قاله ابن الأثير: الغوث والغوث: الإعانة، يقال: أغاثه

أعانه.

٣٩٥٢ - (أبو نعيم) - بضم النون - مصغر، فضل بن دكين (مخارق) بضم الميم وخاء معجمة وراء مكسورة، (قال ابن مسعود: شهدت من المقداد بن الأسود مشهدًا لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به) أي: مما سواه من سائر الأعمال. المقداد - بكسر الميم - هو مقداد بن عمر البهراني - بضم الباء - قبيلة من قضاة، واسم القبيلة بهران والنسبة إليه بهراني على غير قياس، قاله الجوهري، ثم الكندي - بكسر الكاف - قبيلة من عرب اليمن أو ولد كند بن الزهري، تبناه الأسود بن يغوث لما تزوج أمية فأشهر به، قال شيخنا أبو الفضل بن حجر: لم يكن يوم بدر فارس؟

٣٩٥٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ أَنْشُدْكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيِّئُ الْمَجْمَعِ وَيَوْلُونَ الذُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]. [انظر الحديث رقم: ٢٩١٥].

### ٥ - باب

٣٩٥٤ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ: أَنَّهُ سَمِعَ مَقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، يُحَدِّثُ عَنِ

٣٩٥٣ - (حوشب) بفتح الحاء، على وزن جعفر.

(اللهم أنشدك عهدك ووعدك) العهد: الميثاق، وهو أكد وأبلغ من الوعد، وإنما ذكر الوعد على طريق التيمم.

فإن قلت: كان رسول الله حين التشاور قال لهم [١١٥/ب]: «أبشروا فإني أرى مصارع القوم»<sup>(١)</sup> ولا شك أن ذلك بإعلام الله تعالى، فأى وجه لهذه المبالغة؟ قلت: فعله تسكيناً لقلوب أصحابه، فإنهم كانوا يوقنون بإجابة دعائه، وأيضاً ربما كان ذلك النصر مقيداً بهذه الاستكانة، كما أن قبول شفاعته مقيد بسجده وتلك المحامد التي يلهمه الله إياها.

(﴿سَيِّئُ الْمَجْمَعِ وَيَوْلُونَ الذُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]) قال عمر بن الخطاب: ما كنت أعلم تأويل هذه الآية حتى رأيت رسول الله يوم بدر وهو يثب في الدرع وهو يتلوها وإنما وثب، والثوب ليس من شأنه سروراً وإنما بشره الله به في ذلك الحين، كما ذكر أرباب السير أنه قال لأبي بكر وهو في العريش: «هذا جبريل وعلى ثناياه الغبار»<sup>(٢)</sup>، أو وثب إظهاراً للجلادة ترغيباً للعدو.

### باب

٣٩٥٤ - لم يرو فيه، واكتفى بقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٨٧/٥).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٧٦/٢).

ابن عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عَنْ بَدْرِ، وَالْحَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ. [الحديث ٣٩٥٤ - طرفه في: ٤٥٩٥].

### ٦ - بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ

٣٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ. [الحديث ٣٩٥٥ - طرفه في: ٣٩٥٦].

٣٩٥٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُودٌ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرِ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرِ نَيْفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٥٥].

٣٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا: أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاؤُوا مَعَهُ النَّهْرَ، بِضْعَةَ عَشَرَ .....

[النساء: ٩٥] فسره ابن عباس أي (عن بدر والخارجون) والظاهر أن هذا سبب النزول أو تمثيل من ابن عباس، وإلا فالآية عامة، ولو روى حديث حاطب من قول رسول الله ﷺ: «لعل الله اطلع على أهل بدر وقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم»<sup>(١)</sup> كان في غاية الحسن.

### باب عدة أصحاب بدر

٣٩٥٥ - (قال البراء: استصغرت أنا وابن عمر) على بناء المجهول، قيل كان عمرهما أربع عشرة سنة، والظاهر أن يكون أقل؛ لأن ابن عبد البر قال: إن أول مشاهد ابن عمر الخندق، ولو كان يوم بدر عمره أربع عشرة سنة لحضر أحدًا في العام القابل. ٣٩٥٦ - (كان المهاجرون يوم بدر نيفًا على ستين) النيف على وزن السيد، وقد يخفف، هو ما زاد على عقد من عقود الأعداد، من ناف ينوف إذا زاد وفاق.

٣٩٥٨ - (كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جاؤوا معه النهر بضعة عشر

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس برقم (٣٠٠٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر برقم (٢٤٩٤).

وَتَلَاثِمِائَةٍ. قَالَ الْبَرَاءُ: لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [الحديث ٣٩٥٧ - طرفاه في: ٣٩٥٨، ٣٩٥٩].

٣٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَتَحَدَّثُ: أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرِ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَلَمْ يُجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَتَلَاثِمِائَةٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٥٧].

٣٩٥٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. ح.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرِ تَلَاثِمِائَةٌ وَبِضْعَةَ عَشَرَ، بِعِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٥٧].

#### ٧ - بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ:

#### شَيْبَةَ وَعُتْبَةَ وَالْوَلِيدَ وَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ، وَهَلَاقِهِمْ

٣٩٦٠ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَعْبَةَ، فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ

وتلاثمائة) قد أشرنا إلى أنهم كانوا ثلاثة عشر أو أربعة عشر أو خمسة عشر، والبضع من الثلاثة إلى التسعة.

#### باب دعاء النبي ﷺ على كفار قريش:

#### شيبه وعتبة والوليد وأبي جهل بن هشام، وهلاكهم

٣٩٦٠ - روي في حديث ابن مسعود (أن رسول الله كان يصلي عند البيت فدعا على نفر من قريش) وقد رواه مطولاً في أبواب الصلاة<sup>(١)</sup>، وأشرنا هناك إلى أن قول

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب المرأة تطرح على المصلي شيئاً من الأذى برقم (٥٢٠).

عُتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعى، قَدْ غَيْرَتْهُمْ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا. [انظر الحديث رقم: ٢٤٠].

### ٨ - بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

٣٩٦١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ أَعْمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ.

٣٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ح.

وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ»، فَاَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، قَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ. [الحديث ٣٩٦٢ - طرفاه في: ٣٩٦٣، ٤٠٢٠].

٣٩٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ

ابن مسعود: (لقد رأيتهم صرعى يوم بدر) فيه تسامح، فإن الذين عدّهم، منهم عمارة بن الوليد، مات بالحبشة، وعقبه بن أبي معيط قتله صبراً بوادي الصفراء عند عرق الظبية.

### باب قتل أبي جهل

٣٩٦١ - (ابن نمير) - بضم النون مصغر نمر - اسمه عبد الله (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (هل أعمد من رجل قتلتموه؟). قال ابن الأثير: أعمد أفعال تفضيل من عمد إذا عجب وقيل عمد إذا غضب، وقيل توجع وأشكى، وعلى كل وجه غرضه أنه لا يبالي بقتله، وقد بينته الرواية الأخرى. «وهل فوق رجل قتله قومه».

٣٩٦٢ - (قال النبي ﷺ): من ينظر ما صنع أبو جهل) لم يكن بلغه شأنه.

٣٩٦٣ - (فذهب ابن مسعود فوجده، قد ضربه ابنا عفراء حتى برد) كناية عن



التَّيْمِيَّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرْ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ»، فَاَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ.

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: نَحْوَهُ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٦٢].

٣٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَتَبْتُ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: فِي بَدْرٍ - يَعْنِي - حَدِيثَ ابْنِي عَفْرَاءَ. [انظر الحديث رقم: ٣١٤١].

٣٩٦٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

مقدمات الموت، فإن جسده وأطرافه تبرّد، وعفراء بالمد أمهما وأبوهما الحارث بن رفاعة من بني النجار واسم أحدهما معوذ، واسم الآخر معاذ، وقد تقدم في باب من لم يَخمس الأسلاب<sup>(١)</sup> أن أول ضارب معاذ بن عمرو بن الجموح وهو الذي أخذ سلبه، قال ابن هشام: قال ابن الجموح: سمعت الناس يقولون أبا الحكم لا يخلص إليه، وأبو جهل في مثل الحرّجة<sup>(٢)</sup> - بالحاء المهملة وثلاث فتحات آخره جيم - والحرّجة: الشجر الملتف فصمدت نحوه فضرته ضربة أظننت قدمه بنصف ساقه، وعلى هذا ضرب ابن عفراء بعده، وأما ابن مسعود فقد أدركه وبه بعض رمق (أنت، أبا جهل) كذا بالألف، وهو خبر مبتدأ على لغة من يجعله مقصوراً، كقول الشاعر:

إن أباهما وأباها      قد بلغا في المجد غايتها

ويجوز تقدير الخبر، أي: أنت الذي على هذه الحالة التي تُسرُّنا وأبا جهل منادى.

٣٩٦٤ - (الرقاشي) - بفتح الراء والقاف - نسبة إلى رقاش على وزن قظام اسم امرأة أم قبيلة (معتور) بكسر الميم.

٣٩٦٥ - (أبو مجلز) - بكسر الميم وسكون الجيم وزاي معجمة - اسمه لاحق بن

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب من لم يَخمس الأسلوب برقم (٣١٤١).

(٢) انظر السيرة النبوية (٣/١٨٣).

أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجُثُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: وَفِيهِمْ أَنْزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رِيحٍ﴾ [الحج: ١٩]. قَالَ: هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. [الحديث ٣٩٦٥ - طرفاه في: ٣٩٦٧، ٤٧٤٤].

٣٩٦٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رِيحٍ﴾ [الحج: ١٩]، فِي سِنِّهِ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلِيٌّ وَحَمْزَةُ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. [الحديث ٣٩٦٦ - أطرافه في: ٣٩٦٨، ٣٩٦٩، ٤٧٤٣].

٣٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ - كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لِبَنِي سَدُوسَ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رِيحٍ﴾. [انظر الحديث رقم: ٣٩٦٥].

تميم [١١٦/أ] (عن قيس بن عبّاد) بضم العين وتخفيف الباء.

٣٩٦٧ - (الصوواف) بتشديد الواو (كان ينزل في بني ضبيعة) بضم الضاد المعجمة، وفتح الباء مصغر، هو ابن قيس بن ثعلبة أبو حي من بكر. (وهو مولى لبني سدوس) بفتح السين - على وزن فعول، أبو قبيلة من بني شيبان. (عن علي بن أبي طالب: أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة) الجثو الجلوس على الركب للجدال، وهذا القول محمول على السماع (الذين تبارزوا) أي: تقدم كل واحد إلى صاحبه، إذ لا مجال للرأي في أمثاله، ثلاثة من المؤمنين: حمزة، وعلي بن أبي طالب، وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم رسول الله، وثلاثة من المشركين عتبة وشيبة والوليد.

٣٩٦٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التفسير، باب في قوله تعالى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رِيحٍ﴾ [الحج: ١٩] برقم (٣٠٣٣).

٣٩٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقْسِمُ: لَنَزَلَتْ هُوَ لَاءِ الْآيَاتِ، فِي هُوَ لَاءِ الرَّهْطِ السَّتَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ، نَحْوَهُ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٦٦].

٣٩٦٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هَذَا نِ حَصَمَانَ أَخْصَمُوا فِي رِيهِمْ﴾ [الحج: ١٩] نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ؛ حَمْرَةَ وَعَلِيَّ وَعَبِيدَةَ ابْنَ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنِي رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٦٦].

٣٩٧٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ - وَأَنَا أَسْمَعُ - قَالَ: أَشْهَدُ عَلَيَّ بَدْرًا؟ قَالَ: وَبَارَزَ وَظَاهَرَ.

٣٩٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كَاتَبْتُ أُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَكَرَ قَتْلَهُ وَقَتْلَ ابْنِهِ، فَقَالَ بِلَالٌ: لَا نَجُوتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَّةٌ. [انظر الحديث رقم: ٢٣٠١].

٣٩٦٩ - (قال علي: فينا نزلت هذه الآية: ﴿هَذَا نِ حَصَمَانَ أَخْصَمُوا فِي رِيهِمْ﴾ [الحج: ١٩].)

٣٩٧٠ - (سأل رجلُ البراء: شهد علي بدراً؟ قال: بارز وظاهر) إما من ظهر علي خصمه إلا أنه أخرجه علي زنة المفاعلة مبالغة، أو من ظاهر أي: أعان ونصر.

٣٩٧١ - (الماجشون) بكسر الجيم معرب ماه لونه، أي: لونه لون القمر (عن عبد الرحمن بن عوف قال: كاتبت أمية بن خلف) أي: في أن يحفظ صاغيتي وأحفظ صاغيته، كما جاء في الرواية الأخرى<sup>(١)</sup>، والصاغية بالصاد المهملة وغين معجمة بعدها ياء مثناة على وزن جارية: خواصُ الإنسان، قاله ابن الأثير.

(١) تقدم في كتاب الوكالة، باب إذا وُكِّل المسلم في صحيحه، حربياً في دار الحرب برقم (٢٣٠١).

٣٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَرَأَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ [النجم: ١]، فَسَجَدَ بِهَا، وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ كَافِرًا. [انظر الحديث رقم: ١٠٦٧].

٣٩٧٣ - أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ فِي الزُّبَيْرِ ثَلَاثُ ضَرْبَاتٍ بِالسَّيْفِ، إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ، قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأُدْخِلُ أَصَابِعِي فِيهَا. قَالَ: ضُرِبَ ثِنْتَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَاحِدَةً يَوْمَ الِيرْمُوكِ. قَالَ عُرْوَةُ: وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْوَةُ، هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ: فِيهِ فُلَّةٌ فُلَّتْهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: صَدَقْتُ، بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَائِبِ. ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ عُرْوَةَ.

٣٩٧٢ - (عبدان) على وزن [شعبان] عبد الله المروزي (قرأ رسول الله سورة النجم فسجد بها وسجد من معه) أي: من المسلمين والمشركين، تقدم الحديث<sup>(١)</sup>، وإنما رواه هنا لقوله: (غير شيخ أخذ كفًّا من تراب فرفعه إلى جبهته وقال: يكفيني هذا) وكان هذا الشيخ أمية بن خلف قتل كافرًا يوم بدر.

٣٩٧٣ - (كان في الزبير ثلاث ضربات، ضُربَ ثنتين يوم بدر وواحدة يوم اليرموك) - بفتح الياء وسكون [الراء] - موضع بناحية الشام، وكانت هذه الواقعة في خلافة عمر بن الخطاب.

(قال عبد الملك بن مروان لما قتل الحجاج عبد الله بن الزبير وأرسل إليه بسيفه: يا عروة هل تعرف سيف الزبير؟ قلت نعم، قال فما فيه؟ [قلت] فلة فُلَّتْها يوم بدر) فُلَّة - بفتح الفاء - أي: كسرة، وفُلَّتْها - بضم الفاء - على أنه فعل مجهول، والهاء مفعول مطلق؛ لأنه كناية عن الفلة (قال: صدقت، بهن فلول من قراع الكتائب) أول البيت:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم

(١) تقدم في كتاب الجمعة، باب ما جاء في سجود القرآن وستنها برقم (١٠٦٧).

قَالَ هِشَامٌ: فَأَقَمْنَاهُ بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، وَأَخَذَهُ بَعْضُنَا، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ.  
[انظر الحديث رقم: ٣٧٢١].

٣٩٧٤ - حَدَّثَنَا فَرَوَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ مُحَلَّى بِفِضَّةٍ، قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ سَيْفُ عُرْوَةَ مُحَلَّى بِفِضَّةٍ.

٣٩٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الِيرْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدُّ مَعَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ، فَقَالُوا: لَا نَفْعَلُ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى سَقَّ صُفُوفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلًا، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ، فَضْرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ عُرْوَةَ: كُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي

والقراع من القرع والمراد ضرب الأقران في الحرب، والكتائب جمع الكتيبة وهي الجيش (فأقمناه بيننا ثلاثة آلاف) أي قومنا.

٣٩٧٤ - (فروة) بفتح الفاء (أبي المغراء) بفتح الميم وغين معجمة مع المد.  
٣٩٧٥ - (قالوا للزبير ألا تشد فنشد معك) أي: تحمل على العدو (فأخذوا بليجامة فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها يوم بدر).

فإن قلت: تقدم في الرواية الأولى أن إحدى الضربات كانت على عاتقه، والضربتان كانتا يوم بدر، وواحدة يوم اليرموك ففيه مخالفة من وجهين. قلت: أجاب بعضهم بأن تكون الضربة الواحدة على العاتق والضربتان في طرفيه، هذا الجواب عن الإشكال الأول، وأما الجواب عن الإشكال الثاني، «كيف لا وقد قيده في الحديث بقوله: ثلاث ضربات بالسيف»، بأن الضربتان يوم اليرموك، بعد قوله الضربتان يوم بدر محمول على أن الأولين بالسيف، والأخريين بغير السيف، والجوابان ليسا بشيء، أما الأول فظاهر؛ إذ لا دلالة للفظ عليه، وأما الثاني فلأن الضرب لا يستعمل إلا في السيف، وفي الرمح يقال الطعن، كيف لا وقد قيده في الحديث بقوله: ثلاث ضربات بالسيف بل الجواب أن يقال: إنه كان ضرب في إحدى عاتقيه ضربتان يوم اليرموك، وبينهما واحدة من يوم بدر، وهي الذي أشار إليها في الرواية الأولى بقوله: إحداهن في عاتقه، وهذا صريح في أن الضربة الأخرى يوم بدر لم تكن في عاتقه، ولا إشكال في ذلك، وإن لم يعلم [ب/١١٦] موضع تلك الضربة.

في تلك الضربات ألعب وأنا صغير. قال عروة: وكان معه عبد الله بن الزبير يومئذ، وهو ابن عشر سنين، فحملته على فرسٍ ووكل به رجلاً. [انظر الحديث رقم: ٣٧٢١].

٣٩٧٦ - حدثني عبد الله بن محمد: سمع روح بن عبادة: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة قال: ذكر لنا أنس بن مالك، عن أبي طلحة: أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش، فقدموا في طوي من أطواء بدر خبيث مخبث، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليالٍ، فلما كان بدر اليوم الثالث أمر براحلته فشد عليها رحلها، ثم مشى واتبعه أصحابه، وقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته، حتى قام على شفة الركي، فجعل يناديهم بأسمائهم، وأسماء آبائهم: «يا فلان ابن فلان، ويا فلان ابن فلان، أيسرکم أنکم أظعنتم الله ورسوله، فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟». قال: فقال عمر: يا رسول الله، ما تكلم من أجسادٍ لا أرواح لها؟ فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم».

٣٩٧٦ - (روح بن عبادة) بفتح الراء وضم العين (عروبة) بفتح العين وضم الراء (صناديد قريش) جمع صناديد على وزن قنديل، الرجل العظيم (فقدفوا في طوي من أطواء بدر خبيث مخبث) الطوي على وزن الوصي والخبيث الفاسد، والمخبث - بكسر الباء المشددة - المفسد لما ألقى فيه (كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة) العرصة: الفضاء المتسع الذي لا بناء فيه، والحكمة في الإقامة أنه مكان فرح وسرور، ومحل نزول رحمة الله ونصره، ألا ترى في عكسه لما وصل إلى ديار ثمود كيف أسرع، ونهى عن الدخول في ذلك المكان.

(الركي) مثل الطوي لفظاً ومعنى.

(والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول) وقد سلف أن عائشة أنكرت هذه الرواية، وليس لها في ذلك حجة إلا قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] ولا دلالة فيه؛ لأن الله تعالى ذكر ذلك على مجرى العادة استبعاداً، ولو لم

قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ، حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ، تَوْبِيحًا وَتَضْعِيرًا وَنِقْمَةً وَحَسْرَةً وَنَدْمًا. [انظر الحديث رقم: ٣٠٦٥].

٣٩٧٧ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨]، قَالَ: هُمْ وَاللَّهِ كُفَّارٌ قُرَيْشٍ، قَالَ عَمْرُو: هُمْ قُرَيْشٌ، وَمَحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ، ﴿وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]، قَالَ: النَّارَ يَوْمَ بَدْرٍ. [الحديث ٣٩٧٧ - طرفه في: ٤٧٠٠].

٣٩٧٨ - حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ». فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ». [انظر الحديث رقم: ١٢٨٨].

٣٩٧٩ - قَالَتْ: وَذَاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ

يسمع الميت لم يشرع السلام عليه، وقيل ما أنت بسماع بل الله، وفيه نظر؛ لأن الله هو الخالق، ولكن الفعل إنما يسند إلى من صدر عنه لغة، كقول أبي هريرة «ما أسمعنا رسول الله أسمعناكم»<sup>(١)</sup>.

٣٩٧٧ - (الحميدي) بضم الحاء مصغر منسوب (﴿وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]) أي الهلاك، وفسره بالنار يوم بدر؛ وذلك أن القبر حفرة من حفر النيران للكافر.

٣٩٧٨ - ٣٩٧٩ - (عبيد) بضم العين مصغر (أبو أسامة) - بضم الهمزة -، حماد بن أسامة (ابن عمر رفع إلى النبي ﷺ: إن الميت يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ فَقَالَتْ: وهل ابن عمر) أي: وهم (قام على القلب) هو الطوي المذكور، والحديث قد تقدم مع الجواب آنفاً.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب القراءة في الفجر برقم (٧٧٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة برقم (٣٩٦).

٣٩٧٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه برقم (٩٣١).

٣٩٧٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه برقم (٩٣٢).

فَقَتَلِي بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ». إِنَّمَا قَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ». ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠]، ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]. تَقُولُ: حِينَ تَبَوَّؤُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ. [انظر الحديث رقم: ١٣٧١].

٣٩٨٠، ٣٩٨١ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلْبِ بَدْرٍ، فَقَالَ: ﴿هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾ [الأعراف: ٤٤]. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ». فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ». ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] حَتَّى قَرَأَتِ الْآيَةَ. [انظر الحديث رقم: ١٣٧٠، ١٣٧١].

### ٩ - بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا

٣٩٨٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو

٣٩٨٠ - ٣٩٨١ - (عَبْدَةُ) بفتح العين وسكون الباء (قالت عائشة: إنما قال إنهم ليعلمون الآن إنما كنت أقول لهم حق ثم قرأت ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠]) تقدم من قول ابن عباس في تفسير قوله: ﴿وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨] (١) أي النار يوم بدر، ومن الناس من فهم أن رسول الله ﷺ يقول هذا الكلام يوم القيامة إذا دخل المشركون النار استدلالاً بقوله تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ﴾ [الأعراف: ٤٤] وأنت تعلم أن هذا كلام لا تعلق له بالمقام، فإن عائشة خالفت في أن قول رسول الله ﷺ إنما هو الآن يعلمون في النار لا السماع، ولو كان المعنى ما توهمه هذا القائل أنكرت على ابن عباس تفسيره بدخول النار يوم بدر، كما أنكرت على ابن عمر سماع الموتى.

### باب فضل من شهد بدراً

٣٩٨٢ - (أبو إسحاق) الفزاري إبراهيم.

٣٩٨٠ - ٣٩٨١ - انظر التخريج السابق.

(١) تقدم برقم (٣٩٧٧).



إِسْحَاقُ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، أَوْهَيْلَتِ؟ أَوْجَنَّتْ وَاحِدَةً هِيَ؟ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ». [انظر الحديث رقم: ٢٨٠٩].

٣٩٨٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثِدٍ وَالرُّبَيْرَ، وَكُلْنَا فَارِسٌ،

(أصيب حارثة يوم بدر) هو حارثة بن سراقه بن الحارث النجاري، وأمه: الربيع - بضم الراء وفتح الباء، وتشديد المثناة - مصغر بنت النضر بن ضمضم عمه أنس بن مالك (إن تك في الجنة أصبر، وإن تك الأخرى ترى ما أصنع) جُزِمَ على أنه جزء الشرط (ويحك) كلمة ترحم (أوهَيْلَتِ) - بفتح الهاء وكسر الباء - يقال هَيْلَتَهُ أَمَهُ أَي ثَكَلَتْهُ، وهَيْلَتِ، المرأة: إذا طَاشَ عَقْلُهَا مِنْ فَقْدِ الْوَلَدِ.

فإن قلت: في «مسند الإمام أحمد»<sup>(١)</sup> أن هذا القول إنما هو في حارثة بن النعمان، قلت: هنا قضيتان، وحارثة بن النعمان قتل شهيداً في أحد وأما حارثة بن سراقه كان غلاماً خرج في النظارة إلى بواط وكان على الحوض يشرب الماء فجاءه سهم غرب، وقيل رماه حبان بن العرقه.

٣٩٨٣ - (حصين) بضم الحاء مصغر، وكذا (عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي) - بضم السين - نسبة إلى سليم، قبيلة من قيس غيلان (أبو مرثد) - بفتح الميم وسكون الراء اسمه كَنَازَ بفتح الكاف وتشديد النون، آخره زاي معجمة، روى حديث حاطب لما أرسل كتاباً إلى أهل مكة يخبرهم بقصد رسول الله إياهم، وقد سلف الحديث في أبواب الجهاد<sup>(٢)</sup>، ونشير إلى بعض ألفاظه.

(١) أخرجه أحمد في المسند برقم (١١٨٤٣).

٣٩٨٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة برقم (٢٤٩٤).

(٢) تقدم في كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس برقم (٣٠٠٧).

قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ». فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلَيَّ بِعَيْرِ لَهَا حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: الْكِتَابُ؟ فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَنْخَنَاهَا فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُجْرِدَنَّكَ، فَلَمَّا رَأَتِ الْجِدَّ أَهَوَتْ إِلَيَّ حُجْرَتَيْهَا، وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجْتُهُ، فَانْطَلَقْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟». قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ، وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا». فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ: «أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟» فَقَالَ: «لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٠٧].

(روضه خاخ) بخاءين معجمتين، موضع بقرب المدينة (فإن بها امرأة من المشركين) اسمها سارة، أو أم سارة.

(فأنخناها) أصله فأنخنا بها [أ/١١٧] حذف الياء وأوصل الفعل (فلما رأته الجدة)

أهوت إلى حجرتها) - بضم الحاء وسكون الجيم - معقد الإزار.

فإن قلت: تقدم في أبواب الجهاد أنها أخرجته من عقاصها؟ قلت: أخرجته من

أحد الموضعين، وأخفته في الآخر، ثم لما رأته الجدة أخرجته لهم.

(لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) قال

بعضهم: أي غفرت لكم ما مضى من الذنوب واستدل عليه بأنه لو كان على الاستقبال

لقال سأغفر لكم، وأيضاً لو كان على الاستقبال لكان إذناً في المعاصي، وليس بشيء،

أما أولاً فلأنه يرد قوله: «اعملوا»؛ فإنه مستقبل قطعاً، وأما ثانياً: فلأن قضية حاطب

بعد بدر فكيف يصح الاستدلال؟ وسيأتي في البخاري من قول عمران بن حصين: إن

علي بن أبي طالب إنما جره، هذا الحديث، قال النووي: معنى الترجي في لعل راجع

١٠ - باب

٣٩٨٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْعَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَأَرْمُوهُمْ، وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ». [انظر الحديث رقم: ٢٩٠٠].

٣٩٨٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْعَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ - يَعْنِي كَثْرُوكُمْ - فَأَرْمُوهُمْ، وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ». [انظر الحديث رقم: ٢٩٠٠].

٣٩٨٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرُّمَاءِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً، سَبْعِينَ أُسَيْرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٣٩].

إلى عمر؛ فإن رسول الله ﷺ كان جازمًا بذلك، قلت: رجوعه إلى عمر بعيد عن السياق، وأما كون رسول الله ﷺ جازمًا ما لا ينافي ذلك؛ فإنه يقوله تأدبًا، ولثلا يتكل السامعون كل الاتكال.

باب

٣٩٨٤ - (أبو أحمد الزبيري) هو محمد بن عبد الله بن الزبير (عبد الرحمن بن الغسيل) غسيل الملائكة هو حنظلة بن أبي عامر الفاسق (عن أبي أسيد) - بضم الهمزة مصغر - هو مالك بن ربيعة (إذا أكثبوكم) أي قربوا منكم من الكذب بفتح الكاف والثاء المثلثة، وهو القرب، وتفسير البخاري أكثروكم أنكروه أهل اللغة أيضًا. استبقاء النبل يدل على ما ذكرناه، فإنه مع القرب لا يفوت السهم، والنبل سهام العرب، ولا مفرد له من لفظه.

٣٩٨٦ - (قال أبو سفيان) أي يوم أحد (يوم بيوم) أي هذا في مقابلة ذلك اليوم (والحرب سجال) مصدر ساجل من السجل، وهو الدلو أصله في المتباريين في الاستقاء، أي تارة لنا وتارة علينا.

٣٩٨٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى - أُرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنْ الْخَيْرِ بَعْدُ وَثَوَابُ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ». [انظر الحديث رقم: ٣٦٢٢].

٣٩٨٨ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، إِذِ التَّفَّتُ فَإِذَا عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي فِتْيَانٌ حَدِيثَا السِّنِّ، فَكَأَنِّي لَمْ أَمِنْ بِمَكَانِهِمَا، إِذْ قَالَ لِي أَحَدُهُمَا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: يَا عَمَّ أَرْنِي أَبَا جَهْلٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أَخِي، وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: عَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتُهُ أَنْ أَقْتُلَهُ أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ، فَقَالَ لِي الْآخَرُ سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ مِثْلَهُ، قَالَ: فَمَا سَرَّنِي أَنِّي بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَكَانَهُمَا، فَأَشْرْتُ لَهُمَا إِلَيْهِ، فَشَدًّا عَلَيْهِ مِثْلَ الصَّقْرَيْنِ حَتَّى ضَرَبَاهُ، وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاءَ. [انظر الحديث رقم: ٣١٤١].

٣٩٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ قَالَ:

٣٩٨٧ - (محمد بن العلاء) بفتح العين والمد (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (بريد) بضم الباء مصغر برد (أراه عن النبي) بضم الهمزة أي أظن (وإذا الخير ما جاء الله به من الخير، وثواب الصدق الذي آتانا بعد بدر) هذا مختصر حديث سلف في آخر باب علامات النبوة<sup>(١)</sup>، وقد شرحناه هناك مستوفى، وقوله: بعد بدر يجوز أن يكون ظرفاً لآتانا، والصدق كان يوم بدر حيث قاتلوا ذلك الجم الغفير، وهم أذنة كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣] ولكن قاموا بصدق الهمزة كما قال سعد بن معاذ: نحن صدق عند اللقاء أبناء حرب.

٣٩٨٨ - (قال عبد الرحمن بن عوف: إني لفي الصف يوم بدر إذ التفت فإذا عن يميني وعن يساري فتيان حديثا السن، فكأنني لم آمن بمكانهما) لكونهما حديثي السن، كما أشار إليه في الرواية الأخرى بقوله: وددت أن أكون بين أضلع منهما، ولذلك لما ظهر له من شجاعتها قال (فما سرني أني بين رجلين مكانهما) وهما ابنا عفرأ بالمد: اسم أمهما وقد تقدم قريباً تفصيلاً قتلها في باب قتل أبي جهل.

٣٩٨٩ - (عمرو بن أسيد بن جارية) عمرو بفتح العين قال البخاري في «تاريخه»:

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٦٢٢).

أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي أَسِيدٍ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ - حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ بَيْنَ عَسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذُكِرُوا لِحَيِّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَفَرَّوْا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَافْتَضُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كَلَّهُمْ التَّمَرُ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمَرٌ يَثْرِبُ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَّوْا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ: أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا. فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَفَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرًا عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ حُبَيْبٌ وَزَيْدُ بْنُ الدَّنِيئَةِ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أوتَارَ قَسِيهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا. قَالَ الرَّجُلُ

ويقال عمر بالضم، والأول أصح، وأسيد بضم الهمزة مصغر (بعث رسول الله ﷺ عشرة عينًا، وأمر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب) قوله: جد عاصم بن عمر، قيل: فيه تسامح؛ لأنه خال عاصم. بن عمر؛ لأن أم عاصم: عاصية بنت ثابت، فسمها رسول الله ﷺ جميلة، هذه الغزوة غزوة الرجيع، ماء لهذيل كانت الواقعة بها سنة ثلاث من الهجرة وذلك لما قتل سفيان بن طالب، مشى بنو لحيان إلى عُضَلِ والقارة، وهما قبيلتان، وجعلوا لهم أموالاً ليذهبوا إلى رسول الله ﷺ ويطلبوا منه بعض أصحابه يدعونهم إلى الإسلام ويعلمونهم [١١٧/ب] القرآن، وكان غرضهم أن يقتلوا واحدًا بصاحبهم ويبيعوا الباقي بمكة، فبعث هؤلاء، هذا الذي ذكرناه ذكره الواقدي، وكذا قال ابن هشام، إلا أنه ذكر سنة، ولكن لا دلالة فيه على أنهم كانوا عينًا كما في البخاري (بنو لحيان) أولاد لحيان بن هذيل بن مدرك، (حتى إذا كانوا بالهداة) - بفتح الهاء وسكون الدال - موضع على سبعة أميال من عسفان (اللهم أخبر عنا نبيك) وكذا جرى، جاء جبريل بخبرهم كما صرح به في الحديث (خبيب) هو ابن عدي الأنصاري الأوسي، كذا قاله ابن عبد البر وابن هشام، فلا يلتفت إلى ما قاله الدمياطي من أن هذا خبيب بن يساف؛ لأن خبيب بن عدي لم يشهد بدرًا (ورجل آخر) هو عبد الله بن طارق.

الثَّالِثُ: هَذَا أَوَّلُ الْعَدْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ لِي بِهِوْلَاءِ أَسْوَةَ - يُرِيدُ الْقَتْلَى - فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَاَنْطَلِقَ بِحُبَيْبٍ وَزَيْدِ بْنِ الدِّثْنَةِ حَتَّى بَاعُوهُمَا بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ حُبَيْبًا، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بَنِي لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَزِعْتُ فَزَعَةً عَرَفَهَا حُبَيْبٌ، فَقَالَ: أَتَخْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثٌ بِالْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ حُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ، لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ حُبَيْبٌ: دَعُونِي أَصْلِي رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكَوهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدْدًا وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا      عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي  
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأُ      يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سُرُوعَةَ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قَتْلَ صَبْرًا الصَّلَاةِ، وَأَخْبَرَ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ - حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ - أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرِفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظَّلَّةِ

(اللهم أحصهم عددًا) بحيث لا يخرج واحد منهم (واقتلهم بددًا) أي: متفرقين:

(ولست أبالي حين أقتل مسلمًا      على أي شق كان لله مصرعي)  
أي موتي.

(وذلك في ذات الإله وإن يشأ      يبارك على أوصال شلوي ممزّع)

الأوصال جمع الوصل وهو العضو، والشلو - بكسر الشين وسكون اللام - الجسد والممزع: المتفرق، وباقي الحديث ظاهر بلا خفاء (فبعث الله لعاصم مثل الظلّة

مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَّتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا.

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: ذَكَرُوا مَرَارَةَ بْنَ الرَّبِيعِ العَمْرِيِّ، وَهَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ الوَاقِفِيَّ، رَجُلَيْنِ صَالِحِينَ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا. [انظر الحديث رقم: ٣٠٤٥].

٣٩٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ يَحْيَى، عَنِ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَ لَهُ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، مَرَضَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ، وَاقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ.

٣٩٩١ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ: يَا مَرْءُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ سُبَيْعَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، وَعَنْ مَا

من الدبر) - بفتح الدال وسكون الباء - جماعة النحل أو ما يشبه النحل من عند الله، وقد أشرنا قبل هذا الباب أن المشركين لما لم يتمكن أحد منهم الوصول إليه قالوا نصبر إلى الليل، فإن الدبر يذهب بالليل، فأرسل الله مطراً، وجاء السيل فذهب بعاصم حيث أراد الله (وقال كعب بن مالك: ذكروا مرارة بن الربيع العمري) - بفتح العين - نسبة إلى عمرو بن عوف الأنصاري (وهلال بن أمية الواقفي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا) كانا قد تخلفا عن تبوك مع كعب بن مالك.

٣٩٩٠ - (عن نافع أن ابن عمر ذكر له أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وكان بديرياً) قال ابن عبد البر: لم يشهد بدرًا، وكان رسول الله ﷺ أرسله مع طلحة بن عبيد الله إلى طريق الشام يتجسسان الخبر، لكن ضرب له ولطلحة بسهم من القسمة، ولذلك توهم أنه بدري (مرض في يوم الجمعة، فركب إليه ابن عمر وترك الجمعة)؛ لأنه ابن عم عمر وزوج أخته فاطمة، وما يقال: زوج أخت ابن عمر سهو.

٣٩٩١ - (أن أباه) أي: عبد الله (كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم بن أمية أن يدخل على سبيعة بنت الحارث) بضم السين وفتح الباء مصغر (فيسألها عن حديثها) يريد حديثهما في العدة لما وضعت الحمل بعد موت زوجها والمعنى ظاهر من لفظ

٣٩٩١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل برقم (١٤٨٤).

قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ. فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ: أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ حَوْلَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشُبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نَفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكُكٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلْحُطَّابِ، تُرَجِّينِ التَّكَاحَ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أُمْسِيَتْ، وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَقْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالتَّزْوُجِ إِنْ بَدَأَ لِي.

تَابَعَهُ أَصْبَعُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: وَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْبُكَيْرِ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا، أَخْبَرَهُ.

[الحديث ٣٩٩١ - طرفه في: ٥٣١٩].

## ١١ - بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا

٣٩٩٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قَالَ: جَاءَ

الحديث. (أبو السنابل بن بعكك) على وزن جعفر، قال البخاري: اسم أبي السنابل لبيد، وقال الحاكم وابن عبد البر حبة بالباء الموحدة وقيل أحرم، وقيل عمر، وسعد بن حولة تقدم الكلام على نسبه في مناقب سعد بن أبي وقاص (تعلت من نفاسها) - بالعين المهملة وتشديد اللام - أي: خرجت من العلالة، وهي بقية الشيء كأنها خرجت من تلك البقية (ترجين) بضم التاء وفتح الراء وتشديد الجيم ويروى بفتح التاء والتخفيف.

## باب شهود الملائكة بَدْرًا

٣٩٩٢ - (مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ) بضم الميم وكسر الراء (الزُّرْقِيُّ) بضم المعجمة بعدها مهملة، نسبة إلى جده زريق بطن من الأنصار (جاء جبريل إلى النبي ﷺ، قال ما تعدون



جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: «مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ» أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ. [الحديث ٣٩٩٢ - طرفاه في: ٣٩٩٣، ٣٩٩٤].

٣٩٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَكَانَ رِفَاعَةُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ، فَكَانَ يَقُولُ لِابْنِهِ: مَا يَسْرُنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدْرًا بِالْعَقَبَةِ، قَالَ: سَأَلَ جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، بِهَذَا. [انظر الحديث رقم: ٣٩٩٢].

٣٩٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى: سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ: أَنَّ مَلَكًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ. وَعَنْ يَحْيَى: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ يَوْمَ حَدَّثَهُ مُعَاذٌ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ يَزِيدُ: فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنَّ السَّائِلَ هُوَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٩٢].

٣٩٩٥ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ». [الحديث ٣٩٩٥ - طرفه في: ٤٠٤١].

فيكم أهل بدر؟ قال من أفضل المسلمين قال: وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة).

٣٩٩٣ - فإن قلت: رافع روى الحديث أن أهل بدر من أفاضل المسلمين، ثم قال: (ما يسرني أن شهدت بدرًا بالعقبة)، فكيف جاز له أن يفضل أهل العقبة [١١٧/أ] على أهل بدر مع أنه راوي حديث أفضلية أهل بدر؟ قلت: أجاب بعضهم بأنه ربما أدى إلى هذا اجتهاده وليس بشيء، فإن الاجتهاد في مقابلة النص مردود. الجواب أنه ليس في رواية حديث أهل بدر أنهم أفضل ممن عداهم مطلقًا، بل لفظ الحديث أنهم من الأفاضل كما إذا قلت: زيد من أفاضل الناس، لا يمنع أن يكون عمرو أفضل منه، وأغرب من جوابه هذا قوله: ما، في قوله: ما يسرني أني شهدت بدرًا، استفهامية بمعنى تمنى شهود بدر تأمل وتعجب.

٣٩٩٤ - (قال: السائل هو جبريل) هذا حديث مرسل، وكذا الذي بعده.

٣٩٩٥ - (عن ابن عباس هذا جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب) - بفتح

الهمزة - أي: آلة الحرب قيل: رآه نازلًا من السماء يزع الملائكة.

١٢ - باب

٣٩٩٦ - حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَاتَ أَبُو زَيْدٍ، وَلَمْ يَتْرُكْ عَقِيْبًا، وَكَانَ بَدْرِيًّا. [انظر الحديث رقم: ٣٨١٠].

٣٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ حَبَّابٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدِ بْنِ مَالِكِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لَحْمًا مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى، فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ، فَاَنْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لِأُمَّهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ حَدَثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ، نَقُضُ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. [الحديث ٣٩٩٧ - طرفه في: ٥٥٦٨].

٣٩٩٨ - حَدَّثَنِي عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرِ عُبيدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ، وَهُوَ مُدَجِّجٌ،

باب

٣٩٩٦ - كذا من غير ترجمة (خليفة) هو ابن الخياط شيخ البخاري (أبو زيد) هو قيس بن السكن أحد عمومة أنس بن مالك، والغرض من ذكره أنه بدري.

٣٩٩٧ - (حَبَّاب) بفتح المعجمة وتشديد الباء (قتادة بن النعمان) هو الذي فقتت عينه يوم أحد حتى سألت عن خذه فردها رسول الله مكانها فكانت أحسن عينيه (فقال: إنه حدث بعدك أمر نُقُضُ) - بفتح النون وسكون القاف وضاد معجمة - أي: ناقض بمعنى ناسخ (فإنه كان نهى رسول الله ﷺ عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث).

٣٩٩٨ - (عُبيد) بضم العين مصغر (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (قال الزبير: لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاص) الجاهلي سعيد بن العاص بن عمر بن العاصي بن أمية، أبوه العاصي وجدته سعيد بن العاص جاهليان، أبوه العاصي قتله علي يوم بدر على الشرك وأخوه كذلك وهو أبو ذات الكرش الذي قتله الزبير. قال عمر بن الخطاب: رأيت العاص بن سعيد بن العاص يوم بدر كأنه الأسد يبحث التراب فعدلت عنه، فصمد له علي بن أبي طالب فقتله (وهو مدجج) - بفتح الجيم الأولى

لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُكْنَى أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَقَالَ أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ. قَالَ هِشَامٌ: فَأُخْبِرْتُ أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَضَعْتُ رَجُلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ تَمَطَّأْتُ، فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ نَزَعْتُهَا وَقَدِ انْتَنَى طَرَفَاهَا. قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ.

٣٩٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَايَعُونِي». [انظر الحديث رقم: ١٨].

٤٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ:

وكسرهما، أي: بالسلاح، قال الجوهري: مدجج في سكتيه، أي يغطي بها. (فقال: أنا أبو ذات الكرش) على دأب الشجعان يعرف قربه تخفيفاً له، كقول رسول الله:

«أنا ابن عبد المطلب»<sup>(١)</sup>

وقول علي:

أنا الذي سمتني أمي حيدرة<sup>(٢)</sup>

(فحملت عليه بالعنزة) تقدم أنها أطول من العصا وأقصر من الرمح (وضعت رجلي عليه ثم تمطأت) كذا وقع، والمعروف: تمطيت من المطو أو من المط، قال ابن الأثير: وهو مدُّ اليدين. وذكر أرباب السير أن رسول الله ﷺ أخذ تلك العنزة من الزبير.

٣٩٩٩ - «أبو إدريس عائذ الله) بالذال المعجمة.

٤٠٠٠ - (بكير) بضم الباء، مصغر (عقيل) كذلك.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب من قاد دابة غيره في الحرب برقم (٢٨٦٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب في غزوة حنين برقم (١٧٧٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد ونحوها برقم (١٨٠٧).

أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَبَتَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لِمَرْأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَتَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مَنْ تَبَتَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [الحديث ٤٠٠٠ - طرفه في: ٥٠٨٨].

(إن أبا حذيفة وكان ممن شهد بدرًا) اسمه هشام، وقيل: هشيم، وقيل: هاشم، وقيل: مهشم بن عقبة بن ربيعة بن عبد شمس، من المهاجرين الأولين الذين صلوا إلى القبلتين، وهاجر إلى الحبشة ثم قدم مكة وشهد المشاهد كلها وكان أبوه مشركًا يوم بدر، فدعاه أبو حذيفة إلى البراز، وقالت هند أخته: تهجوه:

شَكَرْتُ أَبَا رِبَاكَ مِنْ صَغِيرٍ  
أَبُو حُذَيْفَةَ شَرِ النَّاسِ فِي الدِّينِ  
كذبت بل كان من خيار الناس في الدين (تبني سالمًا) أي: دعاه ابنًا، كما فعل رسول الله ﷺ بزيد بن حارثة، وسالم هذا يقال فيه: سالم بن معقل من عجم الفرس كان مولى نبيته، وقيل: بثينة الأول بضم المثناة بعدها موحدة بعدها مثناة تحت بعدها مثناة فوق آخره هاء التانيث، والثاني بضم الموحدة بعد مثلثة، بعدها مثناة. بعدها نون: بنت يعار الأنصارية زوج أبي حذيفة، فأعتقته، قال ابن عبد البر من المهاجرين الأولين وأحد القراء الموصوفين، معدود من المهاجرين ومن الأنصار لولائه، وروي عن عمر أنه لما طعن قال: لو كان سالم حيًا لما جعلتها شورى [١١٨/ب] ابن الخلافة، وقد أشرنا سابقًا أن مراده أن يجعل الأمر إليه لمن يختاره للمسلمين فهو يكون خليفة، ولا بد من هذا، لأن سالمًا من الموالي والموالي لا تصلح للخلافة. قال ابن عبد البر: قتل أبو حذيفة وسالم يوم اليمامة في قتال مسلم هو وسالم، ووجد رأس أحدهما عند رجل الآخر. هكذا تكون السعادة بعد تلك الكمالات هذا الموت على هذا الحال، اللهم ارزقنا شهادة صادقة في سبيلك (وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عقبة) لم يذكر أحد ممن ذكر الصحابييات هند بنت الوليد.

٤٠٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيٌّ النَّبِيُّ ﷺ، غَدَاةَ بُنَيِّ عَلِيٍّ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وَجُورِيَّاتٍ يَضْرِبُنَ بِالْدَفِّ يَنْدُبُنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ». [الحديث ٤٠٠١ - طرفه في: ٥١٤٧].

٤٠٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

ح.

وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ

٤٠٠١ - (بشر بن المفضل) - بكسر الموحدة وشين معجمة - والمفضل: اسم المفعول من التفضيل (الربيع بنت معوذ) بضم الراء وفتح الباء وتشديد المثناة تحت، ومعوذ بكسر الواو المشددة (دخل على رسول الله ﷺ غداة بُنَيِّ عَلِيٍّ) صباح ليلة الزفاف، وإنما عبرت بالبناء؛ لأن العرب كانت تنصب فيه خارج الحلة للعروس. قال ابن عبد البر: هذه الربيع بنت معوذ بن عفراء، وهي من اللاتي بايعن تحت الشجرة (يندبن من قتل من آبائي يوم بدر) أبوه معوذ قتل يوم بدر، وهو أحد الذين ضرب أبا جهل حتى برد ولفظ الآباء [بالجمع] إما للتعظيم أو معه أعمامها من الأنصار (قالت جارية: وفينا رسول الله يعلم ما في غد، فنهى عن ذلك وقال: لا تقولي هكذا وقولي ما كنت تقولين) لأن ذلك علم الغيب مخصوص به تعالى وإن كان يجوز تأويله لقوله تعالى: ﴿فَلَا يَظْهَرُ عَلَيَّ غَيْبٌ أَحَدًا ۖ ﴿١٦﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧].

٤٠٠٢ - وحديث (أبي طلحة أن رسول الله قال: لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب

٤٠٠١ - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في النهي عن الغناء برقم (٤٩٢٢)، وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب الغناء والدف برقم (١٨٩٧).

وَلَا صُورَةً». يُرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ. [انظر الحديث رقم: ٣٢٢٥].

٤٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ. ح.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ: أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَعْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَاعْدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا فِي بَنِي قَيْنَقَاعَ أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِي، فَنَاتِي بِإِذْخِرٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَهُ مِنْ الصَّوَاغِينَ، فَنَسْتَعِينُ بِهِ فِي وَليمةٍ عُرْسِي، فَبِينَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِبِ وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ أُجِبْتُ أَسْنِمْتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ، قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْرَةٌ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عِنْدَهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: (أَلَا يَا حَمْرَ لِّلشَّرْفِ النَّوَاءِ)، فَوَثَبَ حَمْرَةٌ

ولا صورة) قد سبق شرحه مستوفى في أبواب المزارعة<sup>(١)</sup>، وذكرنا أن المراد به غير كلب الماشية والزرع والصيد عند طائفة قياسًا على نقصان الأجر، فإنه مستثنى منه كلب الزرع والصيد والماشية. و(التمثيل) جمع تمثال: صورة الحيوان إذا كان في شيء محترم بخلاف البساط ونحوه.

٤٠٠٣ - (عبدان) على وزن شعبان (عنيسة) بفتح العين ونون ساكنة.

روى عن الحسين بن علي بن أبي طالب حديث ناقتيه حين نحرهما حمزة وهو يشرب الخمر في بيت من بيوت الأنصار وقد سلف هذا الحديث في أبواب البيوع<sup>(٢)</sup>، ونشير إلى ألفاظه، وملخص معناه، وأنه كانت عنده قينة فغنت بهذه الأبيات:

(أَلَا يَا حَمْرَ لِّلشَّرْفِ النَّوَاءِ)

(١) تقدم في كتاب المزارعة، باب اقتناء الكلب للحرث برقم (٢٣٢٢).

(٢) تقدم في كتاب البيوع، باب ما قيل في الصواغ برقم (٢٠٨٩).

إِلَى السَّيْفِ، فَأَجَبَ أَسْنِمْتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، قَالَ عَلِيٌّ: فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقَيْتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، عَدَا حَمْزَةٌ عَلَى نَاقَتِي، فَأَجَبَ أَسْنِمْتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَأَرْتَدِي، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأُذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةٌ ثَمَلٌ، مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةٌ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ ثَمَلٌ، فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ. [انظر الحديث رقم: ٢٠٨٩].

٤٠٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: أَنْفَذَهُ لَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ: سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ مَعْقِلٍ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا.

حمز - بحذف التاء - رخم، والشرف - جمع شارف - المسنة من النوق، والنواء - بكسر النون - جمع ناوية وهي السمينة:

وهن معقلات بالفناء .....

ضع السكين في اللبَاب منها وخرجهن [حمزة] بالدماء

(واعدت [رجلاً] صواغاً من بني قينقاع) - بفتح القافين بينهما ياء ساكنة ونون

مضمومة - طائفة من اليهود (الإذخر) - بكسر الهمزة وذال معجمة - نبت معروف (أجَبَ

أَسْنِمْتَهُمَا) على بناء المجهول والمعروف جَبَّ بلفظ الثلاثي أي: قطعت (وبقرت

خواصرهما) أي: شقت (هو ذا في بيت معه شرب) بفتح الشين وسكون الراء جمع

شارب (فإذا حمزة ثمل) - بفتح التاء وكسر الميم - أي: تام السكر (فكص رسول الله ﷺ

على عقبيه القهقري) أي: وجهه إلى حمزة وهو خارج وذلك لأنه رأى مستغرقاً فلا يناله

منه مكروه.

٤٠٠٤ - (عباد) بفتح العين وتشديد الباء (ابن الأصبهاني) - بكسر الهمزة - اسمه

عبد الرحمن (ابن معقل) بفتح الميم وكسر القاف (إن علياً كبر على سهل بن حنيف)

٤٠٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ حُنَيْسِ بْنِ حِذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، قَالَ: سَأُنْظِرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا. قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ؟ فَصَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ. فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَسَيْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا نَبَيْتَهَا. [نحويت ٤٠٠٥ - أطرافه في: ٥١٢٢، ٥١٢٩، ٥١٤٥].

بضم الحاء مصغر، فيه اختصار، وفي الرواية الأخرى: كبر عليه خمسًا، وفي «تاريخ البخاري»: كبر عليه ستًا.

٤٠٠٥ - (أن عمر بن الخطاب حين تأيَّمت حفصة) - بفتح التاء، بعدها همزة مفتوحة وياء مشددة - [أ/١١٩] أي صارت أيمًا لا زوج لها وكانت زوجة حُنَيْسِ بْنِ حِذَافَةَ - بضم الحاء المعجمة بعدها نون مفتوحة - على وزن المصغر والغرض [من] ذكره أنه من أصحاب بدر. وحديث تزويج حفصة لرسول الله ﷺ سيأتي بأطول من هذا في أبواب النكاح إن شاء الله<sup>(١)</sup> والمعنى ظاهر من اللفظ. وقوله: (فكنت عليه أوجد من علي عثمان) يقال: وجد عليه، أي: غضب، ومصدره وجدًا بفتح الواو، وموجدة بكسر الجيم، قال ابن الأثير: وفيه تفضيل الشيء على نفسه باعتبار الحالين.

٤٠٠٥ - أخرجه النسائي في سننه، كتاب النكاح، باب عرض الرجل ابنته على من يرضى برقم (٣٢٤٨).

(١) سيأتي إن شاء الله تعالى في كتاب النكاح، باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير برقم (٥١٢٢).



٤٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ: سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ الْبَدْرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ». [انظر الحديث رقم: ٥٥].

٤٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ: أَخْرَجَ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ الْعَصْرَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ - فَدَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، شَهِدَ بَدْرًا، فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُ: نَزَلَ جَبْرِيلُ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أُمِرْتُ». كَذَلِكَ كَانَ بِشِيرِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. [انظر الحديث رقم: ٥٢١].

٤٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ». قَالَ

٤٠٠٦ - (سمع أبا مسعود البدرى) اسمه عقبة قد سلف أن الأصح أنه لم يشهد قتال بدر، بل إنما قيل له: البدرى؛ لأنه سكن بدرًا، ففي استدلال البخارى نظر؛ لأنه يعد من شهد وقعة بدر.

٤٠٠٧ - (لقد علمت أن جبريل نزل فصلى، فصلى رسول الله) أي: في أول الوقت، اعترض به على المغيرة في تأخير الصلاة، وقد سلف في أبواب المواقيت<sup>(١)</sup>.

٤٠٠٨ - (أبو عوانة) - بفتح العين - الوضاح الشكري.  
(الآيتان من سورة البقرة من قرأهما كفتاه) أي: في قيام الليل وإن لم يزد لكثرة

(١) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب مواقيت الصلاة وفضلها برقم (٥٢٢).

٤٠٠٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة برقم (٨٠٧)، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب تقريب القرآن برقم (١٣٩٧)، والترمذي في سننه، كتاب فضائل القرآن عن رسول الله، باب ما جاء في آخر سورة البقرة برقم (٢٨٨١)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيما يرد أن يكفي من قيام الليل برقم (١٣٦٨).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقِيْتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِيهِ. [الحديث ٤٠٠٨ - أطرافه في: ٥٠٠٨، ٥٠٠٩، ٥٠٤٠، ٥٠٥١].

٤٠٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٤٢٤].

٤٠١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، هُوَ ابْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ، وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، فَصَدَّقَهُ. [انظر الحديث رقم: ٤٢٤].

٤٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيٍّ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فصلهما من قوله تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ﴾ إلى آخره [البقرة: ٢٨٥].

٤٠٠٩ - (محمود بن الربيع) ضد الخريف (عتبان) بكسر العين ومثناة فوق، وباء موحدة وحديثه تقدم في أبواب الصلاة<sup>(١)</sup> أنه دعا رسول الله ﷺ ليصلي في بيته في موضع يتخذه مسجداً يصلي فيه فإنه كان ضرير البصر.

٤٠١١ - (أن عمر استعمال قدامة بن مظعون على البحرين) بفتح القاف وطاء معجمة (وهو خال عبد الله بن عمر وحفصة) وكان زوج أخت عمر، ولعمر معه حكاية، وهو أنه شرب الخمر فشهد عليه الجارود سيد عبد القيس وأبو هريرة، فأقدمه عمر وأخبره بما قيل عنه، فقال: ولو شربت ليس عليّ حدٌّ، قال: لماذا؟، قال: لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] فقال عمر: أخطأت التأويل فجلده عمر، وحج تلك السنة ومعه قدامة

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب إذا دخل بيتاً يصلي حيث شاء برقم (٤٢٤).

٤٠١٢، ٤٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: أَنَّ عَمِّيهِ - وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا - أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ. قُلْتُ لِسَالِمٍ: فَتُكْرِمُهَا أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَيَّ نَفْسِيهِ. [انظر الحديث رقم: ٢٣٣٩].

٤٠١٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيَّ قَالَ: رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ شَهِدًا بَدْرًا.

مغاضبًا لعمر، فلما قفل من الحج وهو بالسقيا رأى في المنام أن آتيا آتاه وقال: سالم قدامة فإنه أخوك، فلما استيقظ طلب قدامة، فأبى أن يأتيه، فقال: جروه، فلما جاء صالحه واستغفر له عمر<sup>(١)</sup>.

٤٠١٢ - ٤٠١٣ - (جويرية) بضم الجيم مصغر.

(أخبر رافع بن خديج عبد الله بن عمر أن عميه) خديج - بفتح الخاء، على وزن فعيل - وعماه مظهر - بكسر الهاء - وظهير مصغر بالطاء المعجمة فيهما (وكانا شهدا بدمرًا) لم يذكر أحد من أهل السير أنهما من أهل بدر بل شهدا أحدًا قاله ابن عبد البر، ومظهر قتله غلमानه بخيبر وكان أحد أسباب إجلاء عمر أهل خيبر. وحديث إكراء المزارع قد استوفينا الكلام عليه في أبواب المزارعة فراجع<sup>(٢)</sup>.

فإن قلت: رافع روى الحديث عن رسول الله ﷺ فكيف الطعن في روايته. قلت: الطعن إنما هو في فهمه المراد.

٤٠١٤ - (آدم) هو ابن أبي إياس (حصين) بضم الحاء مصغر (شداد) بفتح الشين ودال مشددة.

(١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٣١٥/٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٤٢/٩).

(٢) تقدم في كتاب المزارعة، باب قطع الشجر والنخل برقم (٢٣٢٧).

٤٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَحْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَحْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتُهُمْ».

[انظر الحديث رقم: ٣١٥٨].

٤٠١٦، ٤٠١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ كُلَّهَا. حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيُّ:

٤٠١٥ - (عبدان) على وزن شعبان (معمر) بفتح الميمين وعين ساكنة (المسور بن مخرمة) بكسر الميم.

(أن عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي) كذا في البخاري، وعند ابن إسحاق وعند أبي معشر وموسى بن عقبة والواقدي وابن سعد (عمير) بضم العين مصغر.

(أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها) تقدم الحديث في باب فداء المشركين<sup>(١)</sup> (فقدم أبو عبيدة بالمال فسمعت الأنصار بقدم أبي عبيدة فوافوا صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ) أي أدركوا [ب/١١٩] الصلاة معه (أملوا) - بتشديد الميم - مبالغة في الأمل.

٤٠١٦ - ٤٠١٧ - (أبو النعمان) - بضم النون - محمد بن الفضل (أبو لبابة

(١) تقدم في كتاب الجهاد والسير، باب فداء المشركين برقم (٣٠٤٩).

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جَنَّانِ الْبُيُوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا. [انظر الحديث رقم: ٣٢٩٧، ٣٢٩٨].

٤٠١٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلَنْتَرُكَ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا تَذَرُونَّ مِنْهُ دِرْهَمًا». [انظر الحديث رقم: ٢٥٣٧].

٤٠١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ:

البدري) ابن عبد المنذر الأنصاري، اسمه بشير - بفتح الباء - وقيل: رفاة ولم يشهد بدرًا، ورده رسول الله ﷺ من الروحاء أميرًا على المدينة، وضرب له بسهمين في الغنيمة ولذلك قيل له: البدري، كذا ذكره ابن عبد البر «نهى عن [قتل] جنان البيوت»، لكن ظاهر قول ابن إسحاق موافق للبخاري في أنه شهد بدرًا، والأول أشهر (نهى عن جنان البيوت) - بكسر الجيم وتشديد النون - جمع جان وهو الرقيق من الحيات. والحديث سلف في باب الجن<sup>(١)</sup>.

٤٠١٨ - (أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا] فَلَنْتَرُكَ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ) ابن أخت الأنصار فيه تسامح؛ لأن هاشمًا تزوج سلمى بنت عمر، ومن قال ابن أخت لهم؛ لأن أم عباس من الخزرج فقد وهَمَ وذلك أن أم عباس ثَلَّة، وقيل: نثيلة - الأول بفتح النون وسكون المثلة، والثاني بضم النون والثاء المثناة فوق على وزن المصغر - بنت حباب بن كلب الخزرجي والخزرج هو ابن تيم الله بن النمر بن قاسط أما الخزرج الذي هو جد الأنصار هو ابن حارثة.

٤٠١٩ - (أَبُو عَاصِمٍ) النَّبِيلُ اسْمُهُ الضُّحَاكُ (إِسْحَاقُ) كَذَا وَقَعَ غَيْرُ مَنْسُوبٍ، قَالَ

(١) تقدم في كتاب الخمس، باب ما منَّ النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس برقم (٣١٣٩).

٤٠١٩ - أخرج مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله برقم (٩٥)، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون برقم (٢٦٤٤).

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ عَمْرٍو الْكِنْدِيَّ - وَكَانَ حَلِيفًا لِنَبِيِّ زُهْرَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَأَقْتَلْتَنِي، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَأَذَ مِنِّي بِشَجْرَةٍ فَقَالَ: أَسَلِمْتُ لِلَّهِ، أَقْتُلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ». [الحديث ٤٠١٩ - طرفه في: ٦٨٦٥].

٤٠٢٠ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟». فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَلِيَّةَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: هَكَذَا قَالَهَا أَنَسُ، قَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ:

الغساني: يروي عن يعقوب بن راهويه وابن منصور (عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي) بضم الجيم وفتح الدال (أن المقداد بن عمرو الكندي) تقدم قبل هذا مقداد بن الأسود وهو زوج أمه وتبناه وأن أباه عمرو، لكن ليس كندياً حقيقة بل قضاعي، وإنما كان حليفاً لكندة، كذا قاله ابن حبان (لاذ مني بشجرة) أي: جعلها ملاذاً وملجأً (فقال: أسلمت لله، فقال: لا تقتله، فإنك إن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله وإنك بمنزلة قبل أن يقول) معناه: إن اعتقد حل قتله بعد الإسلام، أو وجه الشبه بإباحة الدم، فإن من قتل مسلماً يقتل به. وفي الحديث دلالة على أن المشرك إذا قال: أسلمت، يحكم بإسلامه.

٤٠٢٠ - (ابن عليَّة) - بضم العين وفتح اللام وتشديد الياء - اسمه إسماعيل، وعليَّة أمه (أنت أبا جهل؟) كذا تقدم في باب قبله وهو على لغة من يجعله اسماً مقصوراً، ويجوز أن تقدر في أنت حرف الاستفهام إظهاراً للشماتة به وتقدر حرف النداء في أبا جهل، و(ابنا عفراء) بالمد اسم أمهما، واسم أحدهما معاذ والآخر معوذ

وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ سُلَيْمَانُ: أَوْ قَالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي. [انظر الحديث رقم: ٣٩٦٢].

٤٠٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: لَمَّا تُوَفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَقَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ شَهِدَا بَدْرًا. فَحَدَّثْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: هُمَا عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ. [انظر الحديث رقم: ٢٤٦٢].

٤٠٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ: كَانَ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَقَالَ عُمَرُ: لِأَفْضَلِنَهُمْ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ.

٤٠٢٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، وَذَلِكَ أَوَّلُ مَا وَقَرَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِي. [انظر الحديث رقم: ٧٦٥].

٤٠٢٤ - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ

(أبو مجلز) - بكسر الميم وسكون الجيم - اسم لاحق السدوسي (فلو غير أكار قتلني) يريد بالأكار الأنصاري؛ لأنهم أهل حرث، ولو للتمني.

٤٠٢١ - وروى حديث البيعة مختصراً لأن غرضه الإشارة إلى أن الرجلين كانا من أهل بدر وهما: (عويم) بضم العين مصغر، و(معن بن عدي) بفتح الميم وسكون العين.

٤٠٢٢ - (كان عطاء البدريين خمسة آلاف) أي: في خلافة عمر (وقال لأفضلنهم على غيرهم).

٤٠٢٣ - ٤٠٢٤ - (جبير) بضم الجيم مصغر.

(سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور وذلك أول ما قرأ الإيمان في قلبي) قال ابن عبد البر رواية عنه: كنت خارج المسجد فلما بلغ قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَذَابَ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِي حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ التَّنِي، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».

وَقَالَ اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الْاُولَى - يَعْنِي مَقْتَلَ عُثْمَانَ - فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الثَّانِيَّةُ - يَعْنِي الْحَرَّةَ - فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الثَّالِثَةُ، .....

رَبِّكَ لَوْعٌ ﴿٧﴾ [الطور: ٧] فكأنما صدع قلبي، وقيل: قوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥] (وكان قد جاء في أسرى بدر) أي: في فدائهم (فقال له رسول الله ﷺ: لو كان الشيخ حيًّا لشفعناه) - بالتشديد - أي: قبلنا شفاعته في كل من أسر من المشركين، وقد تقدم في رواية البخاري «لو كان مطعم بن عدي حيًّا ثم كلمني في هؤلاء التني لتركتهم له»<sup>(١)</sup> وكذا رواه هنا لأنه كان له يد على رسول الله ﷺ فإنه لما رجع من الطائف دخل مكة في جواره، وكان من الذين سعوا في نقض الصحيفة الملعونة، وقد فهم من لفظ التني - بفتح النون بعدها تاء مثناة فوق - [١١٩/أ] على وزن قتلى جمع نتن - بفتح النون وكسر التاء - بعضهم أن المشار إليه في هؤلاء هم القتلى، وهذا شيء لا يعقل، فإن المقتول في الحرب كيف يعفى عنه، وإن أراد أنه لم يكن يقتل الأسرى فهذا خلاف الواقع؛ لأنه لم يقتلهم بل أخذ الفداء، وعليه عوتب في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِيَنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾ [الأنفال: ٦٧].

(عن سعيد بن المسيب: وقعت الفتنة الأولى يعني مقتل عثمان فلم تبق من أصحاب بدر أحدًا) اتفقوا على أن هذا وهم؛ لأن أهل السير يتفقون على أن في [صفيين] كان مع علي سبعون بدرية. والجواب: بأن قتل عثمان كان سببًا لهلاك أصحاب بدر في خلافة علي، وقاتل معاوية لا يلتفت إليه. قالوا: والصواب أن الفتنة الأولى مقتل حسين. وقال شيخنا: ليس هذا وهم، بل المراد أن بين مقتل عثمان وبين وقعة الحرة مات كل بدري. قلت: هذا لا يساعده اللفظ فإن فاعل: لم يبق من أصحاب بدر أحد، الضمير العائد إلى الفتنة المفسرة بمقتل عثمان لا لقولهم مقتل حسين، فإن المراد منه السنة التي قتل فيها أو الشهر (والفتنة الثانية - يعني الحرة -) يريد حرة المدينة وما قتل فيها مسلم بن عقبة في إمارة يزيد بن معاوية (ثم وقعت الفتنة الثالثة

(١) تقدم في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم برقم (٣٢٩٦).



فَلَمْ تَرْتَفِعْ وَلِلنَّاسِ طَبَاحٌ . [انظر الحديث رقم : ٣١٣٩].

٤٠٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ ، قَالَتْ : فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ ، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَهَا ، فَقَالَتْ : تَعَسَ مِسْطَحٌ ، فَقُلْتُ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ، تَسْبِيْنُ رَجُلًا شَهْدَ بَدْرًا ! فَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِفْكِ . [انظر الحديث رقم : ٢٥٩٣].

٤٠٢٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : هَذِهِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُلْقِيهِمْ : « هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ » .

فلم ترتفع وللناس طباح) قالوا: الفتنة الثالثة: قتل الحجاج ابن الزبير ومن معه. والطباح - بفتح الطاء والباء المخففة والحاء المعجمة - القوة والسمن، ويستعمل في العقل والخير، ويقال: فلان لا طباح له أي: لا عقل له أو لا خير فيه، وأراد أنه لم يبق من الصحابة أحدًا. قال ابن الأثير وفي شعر حسان ما يدل عليه قال:

المال يغشى رجالاً لا طباح لهم كالسيل يغشى أصول الدندن البالي  
قال الهمداني: المعروف في الرواية: لو بدل ثم، كما رواه ابن أبي خيثمة، فعلى هذا يكون هذا القول قبل قتل الحجاج ابن الزبير.

٤٠٢٥ - (منهال) بكسر الميم وسكون النون (النميري) - بضم النون - مصغر منسوب، ثم روى حديث الإفك مختصراً وغرضه أن مسطح من أصحاب بدر (فعثرت في مرطها) - بكسر الميم - كساء تتخذها النساء إزاراً.

٤٠٢٦ - (فليح) بضم الفاء مصغر (عن ابن شهاب قال: هذه مغازي رسول الله ﷺ) أي: بعد أن عدها (فقال رسول الله وهو يلقيهم: هل وجدتم ما وعد ربكم) يلقيهم: بالقاف، وفي رواية: «يلعنهم» بالعين، وفي رواية: «يلقنهم» بالقاف والنون، وفي بعضها «يلغيهم» بالغين المعجمة من الإلغاء.

فإن قلت: رواية «يلقيهم في القلب» من الإلقاء كيف يجتمع مع ما تقدم من أنه

قَالَ مُوسَى: قَالَ نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُتَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا قُلْتُمْ مِنْهُمْ». [انظر الحديث رقم: ١٣٧٠].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَجَمِيعٌ مَن شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ، مِمَّنْ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ، أَحَدٌ وَثَمَانُونَ رَجُلًا، وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: قُسِمَتْ سُهْمَانُهُمْ، فَكَانُوا مِائَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [انظر الحديث رقم: ٤٠٢٧].

٤٠٢٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرِ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِائَةِ سَهْمٍ.

### ١٣ - بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ، فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ

النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ ﷺ. أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، ثُمَّ إِيَّاسُ بْنُ الْبَكَّيْرِ. بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الْقُرَشِيِّ. حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ. حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ حَلِيفُ لِقْرِيشٍ. أَبُو حَذِيفَةَ بْنُ عُبَيْةَ بْنِ رَبِيعَةَ الْقُرَشِيُّ. حَارِثَةُ بْنُ .....

وقف على القلب بعد ثلاث؟ قلت: يجوز أن يتكرر منه هذا، والظاهر أنه مضارع أريد به الماضي وإيثار المضارع لاستحضار تلك الصورة.

(وكان عروة بن الزبير يقول: قال الزبير: قسمت سهمانهم فكانوا مائة) وتقدم من قول البخاري واحد وثمانون، فالوجه بين قول الزبير وما في البخاري أن الزبير عد كل من كان حاجزًا وغائبًا ممن ضرب له بسهم كعثمان وطلحة وسعيد وأبي لبابة.

### باب تسمية من سمي من أهل بدر في الجامع الذي وضعه أبو عبد الله على حروف المعجم

(عثمان بن عفان) ليس من أهل بدر بالاتفاق إلا أنه في حكم من حضر لأنه تخلف لبنت رسول الله ﷺ، وقال له: «لك أجر من شهد بدراً وسهمه»<sup>(١)</sup> (حارثة بن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، باب إذا بعث الإمام رسولاً في =

الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ حَارِثَةُ بْنُ سُرَاقَةَ، كَانَ فِي النَّظَّارَةِ. خُبَيْبُ بْنُ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ. حُنَيْسُ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ. رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ. رِفَاعَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْدِرِ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيِّ. الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ الْقُرَشِيُّ. زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ. أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. سَعْدُ بْنُ مَالِكِ الزُّهْرِيِّ. سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ الْقُرَشِيُّ. سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلِ الْقُرَشِيِّ. سَهْلُ بْنُ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ. طَهَيْرُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ وَأَخُوهُ. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ. عُتْبَةُ بْنُ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ. عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيُّ. عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيِّ. عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ. عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ. عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَنْزِيِّ. عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ. عَوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ. عَتْبَانُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ. قُدَامَةُ بْنُ مَطْعُونٍ. قَتَادَةُ بْنُ النَّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ. مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ. مُعَوَّذُ بْنُ عَفْرَاءَ وَأَخُوهُ. مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ أَبُو أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ.

الرَّبِيعِ) - بضم الراء وفتح الباء وتشديد المثناة - اسم أمه، وأبوه سراقه (أبو لبابة الأنصاري) تقدم أنه لم يشهد بدرًا على ما ذكروا، وكلام ابن إسحاق يوافق ما في البخاري وقيل أراد إلى السهام من الخمس، وكان واليًا على المدينة، واسمه بشير - بفتح الباء على وزن كريم، وقيل رفاعه بن المنذر اسم أبي لبابة قاله أحمد بن حنبل ويحيى بن معين (أبو زيد الأنصاري) هو قيس بن السكن، أحد عمومة أنس (سعيد بن زيد) قد تقدم أنه لم يحضرها وكان مع [١١٩/ب] طلحة بن عبيد الله في التجسس (سهل بن حنيف) بضم الحاء مصغر (ظهير بن رافع الأنصاري وأخوه) اسمه مظهر قد قدمنا أن أحدًا، لم يذكرهما في البدرين وإنما شهدا أحدًا قاله ابن عبد البر (عبيدة بن الحارث) - بضم العين مصغر - ابن عم رسول الله ﷺ ممن بارز وقتل شهيدًا (عمرو بن عوف) وقيل: اسمه عمير (عقبة بن عمرو) هو أبو مسعود البدري، وقد أشرنا إلى أنه ليس من البدرين بل كان يسكن بدرًا (عاصم بن ثابت الأنصاري) الذي قتله بنو لحيان، وأما عاصم بن عدي فرده رسول الله ﷺ من الروحاء، قيل: لأنه بلغه شيء من أهل

= حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له؟ برقم (٣١٣٠)، والترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان برقم (٣٧٠٦)، وأحمد في المسند برقم (٥٧٣٨).

مُرَارَةُ بِنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ. مَعْنُ بِنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ. مِسْطَحُ بِنِ أُنَاثَةَ بِنِ عَبَادِ بِنِ الْمُطَّلِبِ بِنِ عَبْدِ مَنَافٍ. مِقْدَادُ بِنِ عَمْرٍو الْكَنْدِيُّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ. هِلَالُ بِنِ أُمَيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

#### ١٤ - بَابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ

##### فِي دِيَةِ الرَّجْلَيْنِ، وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْعَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ عُرْوَةَ: كَانَتْ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقَعَةِ بَدْرٍ قَبْلَ أُحُدٍ. وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢] مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا. وَجَعَلَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ بَعْدَ بَيْتِ مَعُونَةَ وَأُحُدٍ.

مسجد الضرار (مرارة بن الربيع) بضم الميم وتخفيف الراء (معن بن عدي) قيل: لم يشهد بدرًا، وقيل: من المهاجرين ستة ومن الأنصار ثمانية: ستة من الخزرج واثان من الأوس.

#### باب حديث بني النضير ومخرج رسول الله ﷺ إليهم

##### في دية الرجلين، وما أرادوا من العدر برسول الله ﷺ

[بنو النضير وبنو قريظة] قبيلتان من اليهود دخلوا في أرض العرب لما تنصر ملك الروم خوفاً من قتلهم، وهؤلاء من أولاد هارون أخي موسى.

قال ابن شهاب وغيره: سبب هذه الغزوة أن عمرو بن أمية قتل رجلين من بني عامر غرة وهما نائمان، وكان بين بني عامر ورسول الله ﷺ حلف وعقد، وكذا بين بني عامر وبين [بني] النضير، فخرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعين بهم على دية ذينك الرجلين، ومعه أبو بكر وعمر وعلي، فقالوا: حباً وكرامة، وأجلسوه في صفة وتشاوروا فيما بينهم وقالوا: ما لنا فرصة أحسن منها، فانتدب عمرو بن جحاش فقال: أنا له، فأخذ صخرة وصعد إلى السطح ليلقي عليه، فجاء رسول الله ﷺ بذلك الخبر من الله، فقام من مقامه وترك أصحابه وكر إلى المدينة، وإنما لم يخبرهم لئلا يفتن اليهود لذلك فلما استلبت الأصحاب رسول الله ﷺ قاموا طالبين له فرأوا رجلاً مقبلاً من المدينة فسألوه، فقال: رأيت داخلًا المدينة فدخلوا وراءه، فأخبرهم بقصد اليهود، فأنذروهم رسول الله ﷺ وتهياً لقتالهم، فأرسل ابن سلول وبعض المنافقين إليهم أن

٤٠٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَارَبَتِ النَّضِيرُ وَقُرَيْظَةُ، فَأَجَلَى بَنِي النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ، فَفَتَلَّ رَجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجَلَى يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعَ وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ.

٤٠٢٩ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو

تحصنوا في الحصون فإننا معكم كما أخبر الله عنهم ﴿١١﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١﴾ [الحشر: ١١].

قال ابن هشام: حاصرهم ست ليال، وقيل خمسة عشر يوماً، وقيل خمسا وعشرين وقيل: ثلاثا وعشرين، فألقى الله الرعب في قلوبهم فسألوا رسول الله ﷺ أن يكف عن دمائهم ويجليهم على أن لهم ما حملت الإبل من الأموال إلا السلاح، فلحق أشرافهم بخيبر، والباقون لحقوا بالشام، فقسم رسول الله ﷺ أموالهم في المهاجرين دون الأنصار إلا أبا دجانة وسهل بن حنيف، وكانت هذه الأموال لرسول الله ﷺ خاصة بنص القرآن، إلا أنه لم يستقل به كرمًا، وأسلم منهم رجلان: يامين بن عمير وأبو سعد بن وهب، فأحرزا أموالهما.

قال ابن هشام: وكان عمرو بن جحاش الذي أراد الكيد برسول الله ابن عم يامين فأعطى رجلاً جعلاً فقتل عمرو بن جحاش.

٤٠٢٨ - (وأجلى يهود المدينة كلهم بني قينقاع رهط عبد الله بن سلام) كان إجلاء هؤلاء بعد بدر بشهر قبل النضير، كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد فنقضوا العهد فحاربهم فنزلوا على حكمه فأراد قتلهم، فشفع فيهم ابن سلول رأس النفاق.

٤٠٢٩ - (مدرك) اسم فاعل (حمّاد) بفتح الحاء وتشديد الميم (عن أبي بشر)

٤٠٢٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب إجلاء اليهود من الحجاز برقم (١٧٦٦)، وأبو داود في سننه، كتاب الخراج والعشارة والفيء، باب في خبر النضير برقم (٣٠٠٥).

عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: قُلْ سُورَةُ النَّضِيرِ.

تَابَعَهُ هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ. [الحديث ٤٠٢٩ - أطرافه في: ٤٦٤٥، ٤٨٨٢، ٤٨٨٣].

٤٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ أَسْرَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّحْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ. [انظر الحديث رقم: ٢٦٣٠].

٤٠٣١ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ - وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ - فَنَزَلَتْ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥]. [انظر الحديث رقم: ٢٣٢٦].

٤٠٣٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ: أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ

- بكسر الموحدة وشين معجمة - اسمه جعفر (هشيم) بضم الهاء مصغر.

٤٠٣١ - (حرق رسول الله نخل بني النضير. وقطع وهي البؤيرة) بضم الباء موضع، كان فيه حدائق لبني النضير، (فنزلت: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥]) فإن اليهود عابوا على رسول الله ﷺ الإحراق وقالوا: كان ينهى عن الفساد.

٤٠٣٢ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: لم أجد أحدًا من رواة الكتاب نسبه، والظاهر إسحاق بن منصور؛ لأن مسلمًا روى عن إسحاق بن منصور عن (حبان بن هلال) بفتح الحاء وتشديد الموحدة [١٢٠/أ] (جويرية) بضم الجيم مصغر

٤٠٣١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها برقم (١٧٤٦)، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في الحرق في بلاد العدو برقم (٢٦١٥)، والترمذي في سننه، كتاب السير عن رسول الله، باب في التحريق والتخريب برقم (١٥٥٢)، وابن ماجه في سننه، كتاب الجهاد، باب التحريق بأرض العدو برقم (٢٨٤٤).

نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّقَ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، قَالَ :  
وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ :

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ      حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ

قَالَ : فَأَجَابَهُ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ :

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ      وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ

سَتَعَلَّمُ أَيُّنَا مِنْهَا بِنُزْهِ      وَتَعَلَّمُ أَيُّ أَرْضِينَا تَضِيرُ

[انظر الحديث رقم : ٢٣٢٦]

٤٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي  
مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّثَانَ النَّصْرِيُّ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ ، إِذْ

(ولها يقول حسان :

وهان على سراة بني لؤي      حريق بالبويرة مستطير

فأجابه أبو سفيان بن الحارث :

أدام الله ذلك من صنيع      وحرَّق في نواحيها السعير)

هكذا رواه البخاري ، وروى غيره أن البيت الأول لأبي سفيان بن الحارث :

وعز على سراة بني لؤي      حريق بالبويرة مستطير

فأجابه حسان بقوله :

أدام الله ذلك من صنيع .....

وهذا أشبه بالصواب وذلك أن أبا سفيان كان مشركاً بمكة إنما أسلم يوم الفتح ،

وكان مشركوا مكة مصادقين مع اليهود موافقين إياهم على عداوة رسول الله ﷺ .

٤٠٣٣ - (مالك بن أوس بن الحدثان) على وزن رمضان (النصري) نسبة إلى بني

النصر من اليهود ، روى حديث تنازع علي والعباس في صدقة رسول الله ﷺ التي كانا

ناظرين عليها في خلافة الفاروق ، وقدم مع شرحه في باب فرض الخمس من كتاب

الجهاد<sup>(١)</sup> ، ومعناه ظاهر ، نشير إلى بعض ألفاظه .

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس ، باب فرض الخمس برقم (٣٠٩٤) .

جاءه حاجبه يرّفا فقال له: هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون؟ فقال: نعم فأدخلهم، فلبث قليلاً، ثم جاء فقال: هل لك في عباس وعلي يستأذنان؟ قال: نعم، فلما دخلا قال عباس: يا أمير المؤمنين أفض بيني وبين هذا، وهما يختصمان في الذي أفاء الله على رسوله ﷺ من بني النضير، فاستب عليّ وعباس، فقال الرّهط: يا أمير المؤمنين أفض بينهما، وأرخ أحدهما من الآخر، فقال عمر: اتّيدوا أنشدكم بالله الذي يذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركنا صدقة» يريد بذلك نفسه؟ قالوا: قد قال ذلك، فأقبل عمر على عباس وعليّ فقال: أنشدكم بالله، هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قد قال ذلك؟ قالوا: نعم، قال: فإني أحدثكم عن هذا الأمر، إن الله سبحانه كان خصّ رسوله ﷺ في هذا الشيء لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]. فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ، ثم والله ما احتازها دونكم، ولا استأثرها عليكم، لقد أعطاكموها وقسمها فيكم حتى بقي هذا المال منها، فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعلهُ مجعل مال الله، فعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(يرفاً). بالفاء آخره همزة على وزن يعلم صاحب عمر.

(فاستب علي والعباس) السبب نسبة الشخص إلى ما فيه عار، ولا يلزم أن يكون بما يوجب حداً أو تعزيراً (فقال الرّهط: يا أمير المؤمنين أفض بينهما) الرّهط: هم عثمان وسعد والزبير وعبد الرحمن بن عوف (فقال عمر: اتّيدوا) أي: تأنوا، قال ابن الأثير: يقال اتّاد في فعله وقوله، أي: تأنى والواو بمعناه وأصل الياء الواو (إن رسول الله ﷺ قال: لا نورث ما تركناه صدقة، يريد بذلك نفسه) إنما شرحه لثلاثتهم من نون الجمع أنه يريد نفسه وأمه، وفيه اختصار بينه الرواية الأخرى: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث»<sup>(١)</sup> (ما احتازها) - بالحاء المهملة والزاي المعجمة - وهي الإحاطة

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٤/٦٤)، وأحمد في المسند برقم (٢٧٢٣٨).



حَيَاتِهِ، ثُمَّ تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهُ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ وَقَالَ: تَذُكْرَانِ أَنْ أَبَا بَكْرٍ فِيهِ كَمَا تَقُولَانِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهُ سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي كِلَاكُمَا، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي - يَعْنِي عَبَّاسًا - فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً». فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، عَلَيَّ أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ: لَتَعْمَلَانَّ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَمَا عَمِلْتُ فِيهِ مُذْ وَلِيتُ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي، فَقُلْتُمَا أَدْفَعُهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، أَفْتَلْتُمَا مَنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِيَاذِنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهُ. [انظر الحديث رقم: ٢٩٠٤].

بالشيء (فأقبل على عليّ وعباس وقال: تذكران أن أبا بكر كما تقولان) أي تنسبانه إلى أنه لم يعمل فيه بالحق، ولذلك أتبعه بقوله: (والله يعلم أنه فيه بارٌّ راشد).  
فإن قلت: كيف يتصور من علي وعباس نسبة أبي بكر إلى الجور؟ قلت: محمول على أنهما لم يعلما بعد بأن رسول الله ﷺ قال: «ما تركناه صدقة».  
فإن قلت: بعدما علما ذلك وكانت الصدقة في أيديهما يتوليانيها فأى وجه للنزاع؟ قلت: أراد كل واحد منهما أن يكون في يده طائفة من ذلك منفردًا.

فإن قلت: فلم منع عمر ذلك؟ قلت: خاف أن تدعي كل طائفة من بني علي وبني عباس الملك فيه بعد مرور الزمان. روي أن السفاح أول خليفة في بني عباس لما صعد المنبر أول يوم من خلافته صعد إليه علوي في عنقه مصحف، وقال: احكم لي بما في هذا، قال: ما هو؟ قال: ظلمني أبو بكر في فذك قال: وبعد أبي بكر؟ قال: عمر، قال: وبعد عمر؟ قال: عثمان؟ قال: وبعد عثمان، فسكت العلوي لأن عليًا لم يغير ما كان في زمن الصديق والفاروق.

٤٠٣٤ - قَالَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيرِ، فَقَالَ: صَدَقَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ، أَنَا سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، يَسْأَلُهُنَّ تَمَنُّهُنَّ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَكُنْتُ أَنَا أَرْدُهُنَّ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: إِلَّا تَتَّقِينَ اللَّهَ، أَلَمْ تَعْلَمَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ - يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ؟» فَانْتَهَى أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرْتُهُنَّ، قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ مَنَعَهَا عَلِيُّ عَبَّاسًا فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ كَانَ بِيَدِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَحَسَنِ بْنِ حُسَيْنٍ، كِلَاهُمَا كَانَا يَتَدَاوَلَانِيهَا، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، وَهِيَ صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا. [الحديث ٤٠٣٤ - طرفاه في: ٦٧٢٧، ٦٧٣٠].

٤٠٣٥، ٤٠٣٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَالْعَبَّاسَ، أُتِيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا، أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْرٍ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ». وَاللَّهُ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي. [انظر الحديث رقم: ٣٠٩٢، ٣٠٩٣].

## ١٥ - بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ

٤٠٣٥ - ٤٠٣٦ - (مَعْمَرٌ) بفتح الميمين وسكون العين (أن فاطمة وعباساً أتيا أبا بكر يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا) أي: من رسول الله ﷺ، وقد أشرنا إلى أنهما لم يبلغهما الحديث.

### بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ

قال ابن هشام: هو عربي من طيء ثم أحد نهبان، وأمه من بني النضير، وكان له حصن، وكان شاعراً فلما قتل صناديد قريش يوم بدر ذهب إلى مكة شرع يرثي أصحاب القلب ولا يرثي على ضرب رسول الله ﷺ سأله المشركون: أنت من أهل الكتاب ديننا [...] وفيه نزل قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ

٤٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ: «قُلْ». فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا، وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتَكَ أَسْتَسْلِفُكَ، قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمَلَّنُهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ، فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدَعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسَلِفَنَا وَسُقَّا أَوْ وَسَقَيْنَ - وَحَدَّثَنَا عَمْرُو غَيْرَ مَرَّةٍ، فَلَمْ يَذْكَرْ وَسُقَّا أَوْ وَسَقَيْنَ، فَقُلْتُ لَهُ: فِيهِ وَسُقَّا أَوْ وَسَقَيْنَ؟ فَقَالَ: أَرَى فِيهِ وَسُقَّا أَوْ وَسَقَيْنَ - فَقَالَ: نَعَمْ، ارْهُونِي، قَالُوا أَيِّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟ قَالَ: ارْهُونِي نِسَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ: فَارْهُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ أَبْنَاءَنَا، فَيَسْبُ أَحَدُهُمْ، فَيُقَالُ: رُهْنٌ بَوْسُقٍ أَوْ وَسَقَيْنَ، هَذَا عَارٌّ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ اللَّأَمَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي السَّلَاحَ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ، وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟

بِالْحَبِيبِ وَالظُّنُوفِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُولَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ [النساء: ٥١]  
[١٢٠/ب] وشرع بعد رجوعه من مكة يشبب بنساء المسلمين فحينئذ دعا رسول الله ﷺ إلى قتله بقوله:

٤٠٣٧ - (من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله) أي: المؤمنين بالقدح في الدين (فأذن لي أن أقول) أي: في حق رسول الله ﷺ ليأمن إليه قائله محمد بن مسلمة فإن الحرب خدعة (فاتاه محمد بن مسلمة) كذا وقع، وأهل السير على أن أول من أتاه أخوه من الرضاة أبو نائلة سلكان بن سلامة، ومحمد بن مسلمة أيضًا أخوه من الرضاة (إن هذا الرجل قد عناننا) - بالعين المهملة وتشديد النون - من العناء، أي: أوقعنا في العناء والمشقة (وسقًا) - بفتح الواو - ستون صاعًا (فدعاهم إلى الحصن فنزل إليهم) بعد ما دخلوا الحصن نزل إليهم، ظاهر البخاري أنهم قتلوا هناك، لكن قال ابن هشام قالوا: - لما نزل - هل لك يا ابن الأشرف أن تمشي بنا إلى شعب العجوز أن نتحدث بقية ليلتنا. قال إن شئتم فلما تمشوا ساعة قتلوه. قال محمد بن مسلمة: فلما

فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: قَالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقَطُرُ مِنْهُ الدَّمُ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَرَضِيعِي أَبُو نَائِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ بَلِيلٍ لَأَجَابَ. قَالَ: وَيَدْخُلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ - قِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمَاهُمْ عَمْرٍو؟ قَالَ: سَمَى بَعْضَهُمْ - قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بِرَجُلَيْنِ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: أَبُو عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرِ. قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بِرَجُلَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعْرِهِ فَأَشْمُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ فَذُونُكُمْ فَاضْرِبُوهُ. وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أُشْمُكُمْ فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا وَهُوَ يَنْفُحُ مِنْهُ رِيحَ الطَّيِّبِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا، أَيِ أَطْيَبِ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: قَالَ: عِنْدِي أَغْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ. قَالَ عَمْرٍو: فَقَالَ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشَمَّ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشَمَّ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَنَّ مِنْهُ، قَالَ: دُونَكُمْ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ. [انظر الحديث رقم: ٢٥١٠].

## ١٦ - بَابُ قَتْلِ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ

وَيُقَالُ: سَلَامٌ بِنُ أَبِي الْحَقِيقِ، كَانَ بِخَيْبَرَ، وَيُقَالُ: فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ

ضربناه بالسيوف لم يعمل شيئاً أخرجت مغولاً كان في قراب سيفي فوضعت في ثنته حتى بلغ غايته. (فأشمه) - بفتح الشين - مضارع شميم على وزن عليم (ثم أشمكم) بضم الهمزة وكسر الشين (دونكم) اسم فعل أي: خذوا في قتله (فنزله إليهم متوشحاً) أي: متعطفاً بإزاره.

### باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق

وقيل: اسمه سلام وحقيق بضم الحاء مصغر مخفف الياء. قال ابن هشام: كان الأوس والخزرج يتصاولان - بالصاد المهملة - ولأن مع رسول الله ﷺ إذا فعلت إحدى الطائفتين شيئاً فيه منقبة بادرت الأخرى إلى مثلها فلما قتل الأوس كعب بن الأشرف، فتذاكر الخزرج رجلاً يعادي رسول الله ﷺ، فذكروا ابن الحقيق هذا، وكان بخيبر له حصن، فاستأذن خمسة من الخزرج رسول الله ﷺ في قتله فأذن لهم وهم: عبد الله بن عتيك ومسعود بن سنان وعبد الله بن أنيس وأبو قتادة وخزاعي بن أسود، وأمر عليهم

الْحِجَازِ . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : هُوَ بَعْدَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ .

٤٠٣٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ . [انظر الحديث رقم : ٣٠٢٢] .

٤٠٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى : حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ فِي حِضْنِ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرِحِهِمْ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ : اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ ، وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَابِ ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً ، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ ، فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَابُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ ، ثُمَّ عَلِقَ الْأَغَالِيقَ عَلَيَّ وَتَدَّى ، قَالَ : فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا ، فَفَتَحْتُ الْبَابَ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ ، وَكَانَ فِي عَلَائِي لَهُ ، فَلَمَّا

عبد الله بن عتيك (قال الزهري: وهو بعد كعب بن الأشرف) قال ابن سعد: كان قتل كعب بن الأشرف في رابع عشرة ليلة في رمضان على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة.

٤٠٣٨ - (ابن أبي زائدة) اسمه زكريا (أبي إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي .

٤٠٣٩ - (راح الناس بسرحهم) أي: جاؤوا آخر النهار بدوابهم السارحة (فدخلت فكمنت) أي: تسرت من الكمون وهو الخفاء، وقد فسره في الرواية بعده بأنه دخل مربط حمار (فلما دخل الناس علق الأغاليق على ود) بالعين المهملة في الأول والمعجمة في الثاني جمع إغليق بكسر الهمزة كالأقاليد في إقليد لفظًا ومعنى هو المفتاح بلغة اليمن (وكان أبو رافع يُسمِّرُ عنده) على بناء المجهول من السمر وهو حديث الليل (في علالي) على وزن جوارى: جمع عليّة - بضم العين وكسر اللام والتاء

ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدَتْ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ: إِنَّ الْقَوْمَ نَذِرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ، لَا أَذْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعِ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشٌ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا، وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ، فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعِ؟ فَقَالَ: لِأَمِّكَ الْوَيْلُ، إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَثَخَّنْتَهُ وَلَمْ أَقْتُلْهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ ظُبَّةَ السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بَابًا، حَتَّى أَنْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي، وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ أَنْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْمَرَةٍ، فَاَنْكَسَرَتْ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقْتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: أُنْعَى أَبَا رَافِعِ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ النَّجَاءَ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعِ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «ابْسُطْ رِجْلَكَ». فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ.

[انظر الحديث رقم: ٣٠٢٢].

المشددتين وهي الغرفة - (إن القوم نذروا بي) إن مخففة، والقوم مرفوع بفعل يفسره نذروا - بالكسر وذل معجمة - أي: علموا (قلت: يا أبا رافع قال: من هذا؟ فأهويت نحو الصوت) أي: نزلت بالسيف (فأضربه ضربة بالسيف وأنا دهش فما أغنيت شيئاً) الدهش - بفتح الدال وكسر الهاء - الخائف الدهشة: الحيرة جاء لازماً ومتعدياً (ثم وضعت ضبيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره) وقال في الرواية بعده: حتى سمعت صوت العظم (فانكسرت ساقى فعصبتها بعمامة) بتخفيف الصاد والباء (فلما صاح الديك قام الناعي على السور) النعي: خبر الموت ثم اتسع فيه فأطلعه على الميت (فانطلقت إلى أصحابي فقلت: النجاء) يمد ويقصر والمد أشهر، وإذا كرر فالقصر لا غير، وهو منصوب على المصدر بتشديد النون [١٢١/أ] أي انجو.

٤٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحٌ، هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا  
إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي  
نَاسٍ مَعَهُمْ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحِصْنِ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ: امْكُثُوا  
أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَأَنْظِرْ، قَالَ: فَتَلَطَّفْتُ أَنْ أَدْخَلَ الْحِصْنَ، فَفَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ،  
قَالَ: فَخَرَجُوا بِقَبَسٍ يَطْلُبُونَهُ، قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ أُعْرَفَ، قَالَ: فَغَطَّيْتُ رَأْسِي كَأَنِّي  
أَفْضِي حَاجَةً، ثُمَّ نَادَى صَاحِبُ الْبَابِ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ،  
فَدَخَلْتُ ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرْبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحِصْنِ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ،  
وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، فَلَمَّا هَدَّاتِ  
الْأَصْوَاتُ، وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَةً خَرَجْتُ، قَالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ، حَيْثُ وَضَعَ  
مِفْتَاحَ الْحِصْنِ فِي كَوْةٍ، فَأَخَذْتُهُ فَمَتَحْتُ بِهِ بَابَ الْحِصْنِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ نَذَرَ بِي  
الْقَوْمُ أَنْطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، فَعَلَقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ،  
ثُمَّ صَعِدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سَلَمٍ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلَمٌ قَدْ طَفِيَءَ سِرَاجُهُ، فَلَمْ أَذِرْ  
أَيْنَ الرَّجُلِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ؟ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ  
فَأَضْرِبُهُ وَصَاحَ، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، قَالَ ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَبَا  
رَافِعٍ؟ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ أَلَا أُعْجِبُكَ؟ لِأَمِّكَ الْوَيْلُ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضْرَبَنِي  
بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَيْضًا فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، فَصَاحَ وَقَامَ أَهْلُهُ،  
قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمَغِيثِ، فَإِذَا هُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَضَعُ  
السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعَظْمِ، ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشًا

٤٠٤٠ - (شريح) بضم المعجمة مصغر (فلما هدأت الأصوات) بثلاث فتحات

(ورأيت حيث وضع مفتاح الحصن في كوة) بفتح الكاف وقد تضم الكاف وتشديد الواو  
(ثم وضعت ضييب السيف في بطنه) - على وزن فعيل بضاد معجمة - أي: طرفه كذا  
وقع. قال الخطابي: والظاهر أنه مصحف من الطبيب بالطاء المعجمة. قلت: وكذا  
بالطاء ذكره ابن الأثير، ثم قال: قال الحربي: والصواب: طبة السيف وهو طرفه

حَتَّى أَتَيْتُ السَّلَمَ، أُرِيدُ أَنْ أَنْزِلَ فَأَسْقُطُ مِنْهُ، فَأَنْخَلَعَتْ رِجْلِي فَعَصَبْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجُلَ، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا فَبَشِّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ صَعِدَ النَّاعِيَةُ، فَقَالَ: أُنْعَى أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: فَقُمْتُ أَمْشِي مَا بِي قَلْبَةً، فَأَدْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٢٢].

## ١٧ - بَابُ غَزْوَةِ أَحُدٍ

(فانخلعت رجلي) أي: انفكت (ثم أتيت أصحابي أحجل) الحجل - بتقديم الحاء المفتوحة على الجيم - المشي مع قرب الخطا كالمشي في القيد (فقمتم أمشي ما بي قَلْبَةً) - بانقاف وثلاث فتحات - أي آفة ومرض أصله في الرجل إذا كان بها وضع يحتاج إلى قنيتها ثم اتسع فيه .

فإن قلت: في الرواية الأولى: انكسرت رجلي، وفي الثانية: انخلعت والقضية واحدة؟ قلت: الظاهر الخلع وفي الكسر تسامح أو وقع الأمران في كلتا رجليه أو إحداهما في موضعين وهذا أوفق بلفظ الرجل .

فإن قلت: ذكر في الرواية الأولى أنه ضربه ضربتين، وفي الثانية ثلاث ضربات؟ قلت: زيادة الثقة مقبولة .

فإن قلت: في الرواية الأولى: إن النبي ﷺ قال له لما جاء: «ابسط رجلك»، فبسطها فمسحها فكأنما لم أشتكها، وقال في الثانية بعد أن سمع النعي: فقمتم أمشي ما بين قلبة؟ قلت: الرجل المكسورة في ذلك القدر من الزمان لا تبرأ، غايته أن الله أقدره على المشي وتمام الشفاء وكان على يد رسول الله ﷺ .

## باب غزوة أحد

بضم الهمزة جبل بالمدينة الشريفة - على ساكنها أفضل الصلوات وأكمل تسليم - وكانت هذه الغزوة في شوال سنة ثلاث من الهجرة . وكان من حديثها أن نجد صنديد قريش لما قتلوا ببدر، ونجا أبو سفيان بالعبير، مشى صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل، وسائر من قتل أبائهم وأبنائهم في قريش وقالوا: إن محمداً فعل ما فعل، تعالوا نجعل ربح هذا المال الذي سلم في حرب محمد . وقال أبو سفيان - وكان رئيس القوم -: أنا أول من أجاب . وفرقوا الناس على سائر القبائل من كنانة وغيرهم جمعوا



وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١].

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [١٣٦] إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَيَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذُ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيَمْحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّادِقِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٩ - ١٤٣]. وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ ۗ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلَكُمْ مِمَّا تَحِبُّونَ ۗ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ ثُمَّ صَرَّفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۗ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ۗ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]. وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩].

٤٠٤١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ». [انظر الحديث رقم: ٣٩٩٥].

من الأحابيش. قال ابن الأثير: والأحابيش: الأحياء من القارة وبني الليث وغيرهم. حتى اجتمع ثلاثة آلاف فيهم سبعمائة دارع ومائتا فارس، ومعهم نساؤهم ليقاتلوا على الحريم، فلما بلغوا المدينة نزلوا بعينين - تشنية عين - على شفير الوادي مقابل المدينة. وخرج رسول الله ﷺ ومعه ألف رجل فانخزل عنه ابن سلول رأس النفاق بثلاث العساكر من أهل الريب والنفاق، فناداهم عبد الله بن حرام أخو بني سلمة وقال: يا قوم أذكركم الله في قومكم وبينكم فقالوا: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالَ لَا تَتَّبِعَنَّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧] كما أخبر الله عنهم، فنزل رسول الله ﷺ في الشعب في عروة الوادي وجعل ظهره وعسكره إلى أحد، هذا ابتداء الأمر، وسيأتي مفصلاً في الباب.

﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٢١] كان في حجرة عائشة.

٤٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَوَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ قَتْلِي أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ، كَالْمُودَعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا». قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ١٣٤٤].

٤٠٤٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنَ الرَّمَاةِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ، وَقَالَ: «لَا تَبْرَحُوا، إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تُعِينُونَا». فَلَمَّا لَقِينَا هَرَبُوا حَتَّى رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ فِي الْجَبَلِ، رَفَعَنْ عَنْ سُوقِهِنَّ، قَدْ بَدَتْ خَلَاخِلُهُنَّ، فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيمَةَ الْغَنِيمَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَهْدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا تَبْرَحُوا، فَأَبَوْا،

٤٠٤٢ - (حياة) بفتح الحاء وسكون الياء المثناة بعدها واو (يزيد) من الزيادة (حبيب) ضد العدو (صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد بعد ثمان سنين) فيه تسامح لما قدمنا أن هذه الغزوة كانت سنة ثلاث من الهجرة في شوال (طلع المنبر) - بثلاث فتحات - وقول الجوهرى يقال: طلعت الجبل - بالكسر - الظاهر .

فإن قلت: الحديث دل على مشروعية الصلاة على الشهيد فما جواب الشافعي؟ قلت: [ . . . ] الموتى، بل دعا لهم كما صلى على أهل البقيع، ودع الأحياء والأموات (إني بين أيديكم فرط) - بفتح الفاء والراء - من يتقدم المسافرين إلى المنزل لتحصيل الأسباب .

٤٠٤٣ - (وأجلس النبي ﷺ جيشاً من الرماة) كانوا خمسين رجلاً (وأمر عليهم عبد الله بن جبير) - بضم الجيم [١٢١/ب] مصغر - الأنصاري من بني عمرو بن عوف، وقتل يومئذ شهيداً (فلما لقيناهم هربوا حتى رأيت النساء يشتدون في الجبل) - بالشين المعجمة - أي يسرعن . وفي بعضها يسندن بالمهملة والنون من السند وهو ما ارتفع من الجبل، ويؤيده رواية أبي داود: يصعدون (فأخذوا يقولون الغنيمة الغنيمة) أي: شرع الرماة في هذا القول، وانتصابه على الإغراء (فقال عبد الله: عهد النبي ﷺ لا تبرحوا

فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَ وُجُوهُهُمْ، فَأَصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلًا، وَأَشْرَفَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: «لَا تُجِيبُوهُ». فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ قَالَ: «لَا تُجِيبُوهُ». فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْحَطَّابِ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ قُتِلُوا، فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا، فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبَقِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُحْزِيكَ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَعْلَى هُبَلٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ». قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ». قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا الْعَزَى وَلَا عَزَى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ». قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ».

فلما أبوا صُرِفَ وجوههم) أي: قلوبهم، كناية عن الانهزام بشؤم مخالفته كما قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥] (وأشرف أبو سفيان فقال: أفي القوم محمد) وإنما فعل ذلك لأن الذي رمى رسول الله ﷺ قال لهم: قتلت محمدًا. ولعل رسول الله ﷺ إنما منعهم عن الجواب؛ لأن الناس كان فيهم قلة وضعف لا يجترأ عليهم الكفار.

فإن قلت: فكيف خالف عمر قول رسول الله ﷺ حيث قال: (كذبت عدو الله)؟ قلت: علم أنه ليس في المنع غرض ديني، ويجوز الاجتهاد لغيره بحضرته، ولا سيما ما يتعلق بأمر الحروب، ألا ترى إلى ما تقدم في غزاة بدر لما نزل دون الماء قال له حباب هذا المنزل شيء أمرت به أم لأن الحرب خدعة؟ فقال: «لم أوامر بذلك في شيء». فقال: الرأي أن نزل على الماء نشرب ولا يشربون، فانتقل رسول الله ﷺ إلى الموضع الذي أشار به<sup>(١)</sup>.

(قال أبو سفيان: اعل هبل) - بضم الهاء وفتح الباء - صنم لقريش كان في داخل الكعبة جاء بها عمرو بن لحي الخزاعي من الشام. قال ابن هشام: أول صنم دخل بلاد العرب وهذا الملعون هو الذي غير ملة إبراهيم (إن لنا عزي ولا عزي لكم) هذه صنم لقريش وكنانة، وقيل: شجرة ثمرة بنوا عليها بيتًا لغطفان فأحرقها خالد بن الوليد، فعلى هذا تكون قريش أيضًا عابدين لها قائلين بها، فإن تعدد الآلهة عندهم جائز (وستجدون مثلثة) بضم الميم وللأصيلي بكسر الميم وسكون الثاء، ويروى بضم الميم والثاء أيضًا، وعلى الوجوه هو اسم ما يقطع من أطراف الحيوان وهو حي، يقال: مثل به مخففًا،

(١) انظر السيرة النبوية (٣/١٦٧).

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمُ بَيْتِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، وَتَجِدُونَ مِثْلَهُ، لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْؤُنِي. [انظر الحديث رقم: ٣٠٣٩].

٤٠٤٤ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اصْطَبَحَ الْخَمْرَ يَوْمَ أَحَدٍ نَاسٌ ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ. [انظر الحديث رقم: ٢٨١٥].

٤٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفِ أَبِي بَطْعَامٍ، وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ: إِنْ غَطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غَطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، وَأَرَاهُ قَالَ: وَقُتِلَ حَمْرَةُ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بُسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بُسِطَ، أَوْ قَالَ: أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتِنَا عُجِّلَتْ لَنَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ. [انظر الحديث رقم: ١٢٧٤].

وإذا أريد المبالغة شدد. وقوله: (يوم بيوم بدر والحرب سجال) أي: دول، تارة وتارة، لنا وعيننا، وفي بعض السير أن رسول الله ﷺ [قال] قولوا في جوابه: «ولا سواء قتلتنا في الجنة وقتلاكم في النار»<sup>(١)</sup>.

٤٠٤٤ - (اصطبح الخمر يوم أحد أناس قتلوا شهداء) قيل: فيهم نزل: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] ولا إشكال في هذا فإن حرمة الخمر إنما هو بقول الشارع، وقيل: التحريم حكمه حكم الخبز والماء.

٤٠٤٥ - (عبدان) على وزن شعبان.

روى حديث عبد الرحمن بن عوف أنه (أتي بطعام وكان صائماً) فذكر مصعب بن عمير وحمزة أنهما قتلا بأحد ولم يجدوا المصعب كفنًا، فكفنوه في بردته فلم يف بالكفن ولم يجدوا له تمام الكفن حتى قال رسول الله ﷺ: «غطوا رأسه واعملوا الإذخر على رجلية» والحديث سلف في كتاب الجنائز<sup>(٢)</sup> وأشرنا إلى أن قوله: (وهو خير مني) قاله تواضعًا، والأولى أن يقال: كونه من العشرة المبشرة بالجنة يلزم؟ بأن يكون أفضل ممن استشهد بأحد.

(١) أخرجه أحمد في المسند برقم (٢٦٠٤).

(٢) تقدم في كتاب الجنائز، باب الكفن من جميع المال برقم (١٢٧٤).

٤٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ، فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ». فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

٤٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ خَبَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، وَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلِهِ الْإِذْخِرَ» أَوْ قَالَ: «أَلْقُوا عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الْإِذْخِرِ». وَمِنَّا مَنْ قَدْ آيَنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدُبُهَا. [انظر الحديث رقم: ١٢٧٦].

٤٠٤٨ - أَخْبَرَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَنْ بَدْرٍ، فَقَالَ: غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ،

٤٠٤٦ - (قال رجل للنبي ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قال: فِي الْجَنَّةِ. فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ) قالوا هذا الرجل عمرو بن حرام الأنصاري [.....] [١٢٢/أ] عمرو بن حرام إلا هذا، وفي رواية أنس أن ذلك كان يوم بدر والرجل عمير بن الحمام، رواه مسلم<sup>(١)</sup>. فالوجه الحمل على التعدد.

٤٠٤٧ - (زُهَيْر) بضم الزاي مصغر، روى حديث مصعب بن عمير الذي قبله وقد شرحنا.

٤٠٤٨ - (حسان بن حسان) أبو علي الواسطي يجوز في الاسمين الصرف وعدمه بناء على جواز زيادة الألف والنون (عن أنس أن عمه غاب عن بدر) عمه أنس بن النضر (غبت عن أول قتال النبي ﷺ) يريد قتال بدر والغرض من هذا الكلام التمني على ما

٤٠٤٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد برقم (١٨٩٩)، والنسائي في سننه، كتاب الجهاد، باب ثواب من قتل في سبيل الله عز وجل برقم (٣١٥٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد برقم (١٩٠١).

لَئِنْ أَشْهَدَنِي اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيَرَيْنَ اللَّهُ مَا أُجِدُّ، فَلَقِيَّ يَوْمَ أُحُدٍ، فَهَزَمَ النَّاسُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدُرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي الْمُسْلِمِينَ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَتَقَدَّمَ بِسَيْفِهِ فَلَقِيَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: أَيْنَ يَا سَعْدُ، إِنِّي أُجِدُّ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ، فَمَضَى فَقَتِلَ، فَمَا عُرِفَ حَتَّى عَرَفْتُهُ أُخْتَهُ بِشَامَةٍ، أَوْ بِنَانِهِ، وَبِهِ بِضْعٌ وَتَمَانُونَ: مِنْ طَعْنَةٍ وَصَرْبَةٍ وَرَمِيَةٍ بِسَهْمٍ. [انظر الحديث رقم: ٢٨٠٥].

٤٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: فَقَدْتُ آيَةَ مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ. [انظر الحديث رقم: ٢٨٠٧].

٤٠٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ: يَحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى

فات، ولذلك أردفه بقوله (لئن أشهدني الله مع النبي ﷺ ليرين الله ما أصنع) يريد قضاء ما فاته ويروى مكانه ما أصنع: ما أُجِدُّ - بضم الهمزة وفتحها وكسر الجيم - من جَدَّ في الأمر وأجد اجتهد، ويروى ما أُجِدُّ - بفتح الهمزة وتخفيف الدال - معناه معنى ما أصنع.

٤٠٤٩ - (زيد بن ثابت قال: فقدت آية من الأحزاب كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها فوجدناها عند خزيمة بن ثابت) الآية قوله تعالى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] نزلت في أنس بن النضر وأشباهه من شهداء أحد.

فإن قلت: شرط القرآن التواتر ولم يوجد إلا عند رجل واحد؟ قلت: كان القرآن متفرقاً بعضه مكتوب عند هذا، وبعضه عند هذا وإلا كانوا كلهم عارفين بالقرآن، ألا ترى أنه قال: فقدت، وقال: كنت أسمعها من رسول الله، ألا ترى قوله: (فألحقناها في سورتها)، فإنه يدل على كمال علمهم.

٤٠٥٠ - (لما خرج رسول الله ﷺ إلى أحد رجع ناس ممن خرج معه) قد تقدم قريباً أنه ابن سلول ومن وافقه ثلاثمائة رجل لم يؤمنوا بالله ورسوله.

أُحِدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ تَقُولُ: نَقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَا نَقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئْتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَمَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]. وَقَالَ: «إِنَّهَا طَيِّبَةٌ، تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا تَنْفِي النَّارَ حَبَّتِ الْفِضَّةُ». [انظر الحديث رقم: ١٨٨٤].

### ١٨ - بَابٌ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ

وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فليستوكل المؤمنون ﴿١٧٢﴾﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾، بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ، وَمَا أَحَبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾. [الحديث ٤٠٥١ - طرفه في: ٤٥٥٨].

٤٠٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَاذَا أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا؟». قُلْتُ: لَا بَلْ نَيْبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ، كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً

### بَابٌ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا...﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٥١ - روي عن جابر (أن هذه الآية نزلت في بني سلمة) بكسر اللام (وبني حارثة) بنو سلمة - ومنهم جابر - طائفة من الخزرج، وبنو حارثة طائفة من الخزرج الأوس، وإنما أحب جابر نزول الآية وإن كان فيها عتاب قومه بالهمم بالفشل والرخاوة في الدين؛ لأن آخر الآية: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾، ولا سعادة فوق أن يكون الله ولياً لعبده.

٤٠٥٢ - (قتيبة) روى حديث تزوج جابر والمعنى ظاهر (تلاعبك) من اللعب وهو جلب السرور وقيل: من اللعاب وهو الريق (إن أبي قتل يوم أحد فترك تسع بنات كن لي تسع أخوات) بدل من الأول وفائدته: دفع التجوز لاحتمال أن يكون بعض تلك البنات في حجر أبيه من القرابات.

خَرْقَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةٌ تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَصَبَتْ». [انظر الحديث رقم: ٤٤٣].

٤٠٥٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دِينَارًا، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ، فَلَمَّا حَضَرَ جَدَّادُ النَّخْلِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي قَدْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ دِينَارًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَرَاكَ الْغُرَمَاءُ، فَقَالَ: «أَذْهَبُ فَبَيْدِرُ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ». فَفَعَلْتُ ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ كَانَتْهُمْ أُغْرُوا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدِرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لَكَ أَصْحَابَكَ». فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى آدَى اللَّهُ عَنْ وَالِدِي أَمَانَتَهُ، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلَّمَ اللَّهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا، حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدِرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنَّهَا لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً. [انظر الحديث رقم: ٢١٢٧].

٤٠٥٣ - (شيبان) - بفتح الشين وسكون الياء - على وزن شعبان (عن فراس) بكسر الفاء (فلما حضر جداد النخل) - بكسر الجيم ودال مهملة ودال معجمة - أي: وقت القطاف، من الجذ، وهو القطاف (قال اذهب بيدره) - بالبدال المهملة - أي اجعله في بيدر، مكان تجمع فيه الزرع (فلما نظروا إليه) أي: إلى رسول الله ﷺ (فكانهم أغروا) أي: من الإغراء [...] القوم كانوا يهودًا، وعلموا أن جابرًا إنما جاء به ليصالح [...] (أطاف حول أعظمها بيدرًا ثلاث مرات) يقال: طاف وأطاف بمعنى [١٢٢/ب] والأول أكثر دورًا، والقيد بالثلاث لفيض عليه بركات أنواره وسيره وآثاره، والتوفيق بين الروايات المختلفة اختلافًا كبيرًا ذكرناه في كتاب الصلح<sup>(١)</sup>، وملخصه أن قضيته مع الغرماء متعددة.

(١) تقدم في كتاب الصلح، باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث برقم (٢٧٠٩).



٤٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ. [الحديث ٤٠٥٤ - طرفه في: ٥٨٢٦].

٤٠٥٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمِ السَّعْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: نَثَلَ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [انظر الحديث رقم: ٣٧٢٥].

٤٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ

٤٠٥٤ - (عن سعد بن أبي وقاص: رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد ومعه رجلان يقاتلان) أي: ملكان.

وفي رواية مسلم: جبريل وميكائيل عن عبد الرحمن بن عوف أيضًا أنه رأى ذلك<sup>(١)</sup>.

فإن قلت: قد سبق منك أن الملائكة لم تقاتل سوى يوم بدر؟ قلت: يحمل على عموم النازلين فلا ينافي هذا.

٤٠٥٥ - (هاشم بن هاشم السعدي) هاشم الثاني هو ابن عتبة بن أبي وقاص أخو سعد، وإنما نسبه إلى سعد؛ لأن عتبة مات كافرًا قاله ابن عبد البر وغيره نسبه إلى سعد للشرف فسعد أخوه جد هاشم بن هاشم كما ذكرنا، ومن قال عم جده فقد سها، وكذا من قال: هو ابن أخي سعد (فداك أبي وأمي) قال ابن الأثير: كسر الفاء مع المد والفتح مع القصر وهذا كلام على طريقة العرب إذا رضوا من شخص يقدونه بالأب والأم.

٤٠٥٤ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ يوم أحد برقم (٢٣٠٦).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب في قتال جبريل وميكائيل مع النبي ﷺ يوم أحد برقم (٢٣٠٦).

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٢٥].

٤٠٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَبُوهُ كِلَيْهِمَا، يُرِيدُ حِينَ قَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» وَهُوَ يُقَاتِلُ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٢٥].

٤٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوهُ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدٍ. [انظر الحديث رقم: ٢٩٠٥].

٤٠٥٩ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوهُ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: «يَا سَعْدُ ازِم، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [انظر الحديث رقم: ٢٩٠٥].

٤٠٦٠، ٤٠٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: زَعَمَ أَبُو عُمَانَ: أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي يُقَاتِلُ فِيهِنَّ، غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ. عَنْ حَدِيثِهِمَا. [انظر الحديث رقم: ٣٧٢٢، ٣٧٢٣].

٤٠٥٨ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (مسعر) بكسر الميم وما رواه عن علي أنه لم يسمع رسول الله ﷺ جمع أبويه إلا لسعد، لا ينافي ما تقدم من رواية عروة عن الزبير أن رسول الله ﷺ فداه بأبويه يوم قريظة<sup>(١)</sup> لأن عليًا إنما أخبر عن سماعه. ٤٠٥٩ - (يسرة بن صفوان) بفتح الياء المثناة تحت.

٤٠٦٠ - ٤٠٦١ - (لم يبق مع النبي ﷺ في بعض تلك الأيام) يريد يوم أحد بلا خلاف (غير طلحة وسعد عن حديثهما) يعني إنما سمع هذا الكلام منهما. فإن قلت: في رواية مسلم: انفرد رسول الله يوم أحد في سبعة من الأنصار

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب مناقب الزبير بن العوام برقم (٣٧٢٠).

٤٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ: صَحِبْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَالْمُقَدَّادَ وَسَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ. [انظر الحديث رقم: ٢٨٢٤].

٤٠٦٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَاءً، وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٢٤].

ورجلين من المهاجرين<sup>(١)</sup>؟ قلت: في رواية النسائي: أحد عشر من الأنصار وطلحة<sup>(٢)</sup>، وأحسن ما يقال أن الكل صحيح باختلاف الأوقات بعد الانهزام وما رواه الواقدي أن أبا بكر وعمر وعليًا وغيرهم ثبتوا يوم أحد<sup>(٣)</sup> فمحمول على الثبات في الحرب، وإن لم يكونوا مع رسول الله ﷺ.

(معتمر) اسم فاعل زعم أبو عثمان هو النهدي والحديث مرسل لأنه تابعي.

٤٠٦٢ - (سمعت طلحة يحدث عن يوم أحد) وذلك أن يوم أحد كان لطلحة فيه شأن. قال ابن هشام: لما رمى عتبة بن أبي وقاص عن رسول الله ﷺ وكسر رباعية النبي ﷺ السفلى، وجرح شفته السفلى، ورماه عبد الله بن شهاب الزهري فشحَّ جبينه، وابن قمئة جرح وجنته ودخل حلقتان من المغفر في وجهه.

(ابن قمئة) - بفتح القاف وكسر الميم وفتح الهمزة - وكان أبو عامر الفاسق الراهب قد حفر في مواضع حفرًا ليقع فيها المسلمون فوق رسول الله ﷺ في واحدة من تلك الحفر فأخذ علي بيده ورفع طلحة، ولما انحاز رسول الله ﷺ إلى الشعب، وجاء إلى صخرة ليعلوها، وكان ذلك اليوم ظاهرًا بين درعين فلم يتمكن، جلس طلحة، فوضع رجله عليه حتى نهض، فقال رسول الله ﷺ: «أوجب طلحة»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد برقم (١٧٨٩).

(٢) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الجهاد، باب ما يقول من يطعنه العدو برقم (٣١٤٩).

(٣) انظر السيرة النبوية (٣/٩٣).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الدرع برقم (١٦٩٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٦/١٥)، والحاكم في المستدرک (٣/٢٨).

٤٠٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْزُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ». قَالَ: وَيُسْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُسْرِفْ، يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سَلِيمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُسْمَرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِمَا، تَنْقِرَانِ الْقَرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ، إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا. [انظر الحديث رقم: ٢٨٨٠].

٤٠٦٤ - (أبو معمر) - بفتح الميمين وبينهما عين ساكنة - عبد الله المنقري .

(لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ فجوِّب عنه [١/١٢٣] بِحَجَفَةٍ) - بضم الجيم وتشديد الواو - أي: ترس عليه. قال ابن الأثير: والجوبة: اسم الترس، والحجفة - بتقديم الحاء على الجيم وثلاث فتحات -: ترس كبير من الجلود (لا تشرف يصيبك سهم) بالرفع، ويروى بالجزم ولم يجوز مثله أحد من النحاة إلا الكسائي (ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم لمשמرتان أرى خدام سوقهما) أي: الخلل جمع خدمة (تُنقِرَانِ الْقَرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا) - بالقاف والزاي المعجمة - من نقر إذا وثب، ونصب القرب بنزع الخافض، ويروى بالرفع على الابتداء والجار والمجرور خبره على أن الجملة حال إلا أن الاسمية وقوعها حالاً بالضمير وحده فيه ضعف، ويروى تُنقر - بضم التاء وكسر الزاي - إلا أن معنى الوثوب على هذا غير ظاهر إلا أن يشبه تحرك القرب من سرعة المشي بالوثوب. وقال غيره: تنقلان، والمعنى ظاهر (ولقد وقع السيف من يد أبي طلحة إمام مرتين وإمام ثلاثاً) من النعاس كما أخبر الله تعالى بقوله: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمْ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ [الأنفال: ١١] في ذلك الوقت قوي جأشهم حتى غلبهم النوم من غاية الأمن. وقد قيل: النوم في الحرب من الله تعالى، وفي الصلاة من الشيطان.

٤٠٦٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَيَّ عِبَادَ اللَّهِ أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأُخْرَاهُمْ، فَبَصُرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيَّ عِبَادَ اللَّهِ أَبِي أَبِي، قَالَ: قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.  
بَصُرْتُ وَعَلِمْتُ، مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ، وَأَبْصَرْتُ مِنْ بَصْرِ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ: بَصُرْتُ وَأَبْصَرْتُ وَاحِدًا. [انظر الحديث رقم: ٣٢٩٠].

### ١٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ۗ وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ ﴿١٥٥﴾ [آل عمران: ١٥٥].

٤٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ حَجَّ الْبَيْتِ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقُعُودُ؟ قَالُوا: هَؤُلَاءِ

٤٠٦٥ - وحديث قتل أبي حذيفة تقدم في مناقبه<sup>(١)</sup>.

(أخراكم) نصب على الإغراء، أي: عليكم الطائفة التي وراءكم.

### باب قوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ...﴾ [آل عمران: ١٥٥]

٤٠٦٦ - (عبدان) على وزن شعبان (أبو حمزة) بالحاء محمد بن ميمون (موهوب) بفتح الهاء. (قال: جاء رجل حج البيت) هذا رجل من أهل مصر من أعداء عثمان قال شيخنا: واسم الرجل العلاء بن عرار - بالمهملات - وقيل: حكم. وحديثه سلف في مناقب عثمان<sup>(٢)</sup>، والمعنى ظاهر من لفظ الحديث، و(بيعة الرضوان) كانت بالحديبية،

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي برقم (٣٨٢٥).

(٢) تقدم في كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه برقم (٣٦٩٨).

قُرَيْشٌ. قَالَ مِنَ الشَّيْخِ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَأَيْلُكَ عَنْ شَيْءٍ أَتَحَدِّثُنِي؟ قَالَ: أَنْشُدُكَ بِحُرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَعْلَمُهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَدْرِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَبَّرَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ لِأَخْبِرَكَ وَلَا بَيْنَ لَكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ: أَمَا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَا تَعَيَّبُهُ عَنْ بَدْرِ، فَإِنَّهُ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ». وَأَمَا تَعَيَّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَحَدًا أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ عُثْمَانَ، وَكَانَ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ» فَضْرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ». اذْهَبَ بِهَذَا الْآنَ مَعَكَ. [انظر الحديث رقم: ٣١٣٠].

## ٢٠ - بَابٌ

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَجِكُمْ فَأَتْبَبِكُمْ عَمَّا بَعَثَ لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿١٥٣﴾ [آل عمران: ١٥٣].

تُصْعِدُونَ: تَذْهَبُونَ، أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ.

٤٠٦٧ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ

وسميت بذلك لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] (اذْهَبَ بِهَا الْآنَ مَعَكَ) أَي بِالْأَجُوبَةِ، وَقَوْلُهُ: «مَعَكَ» نَوْعٌ سَخْرِيَةٌ بِهِ حَيْثُ ذَهَبَ مَحْرُومًا مَلْزَمًا وَكَانَ ظَنَّهُ خِلَافَ ذَلِكَ.

## باب قوله:

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَىٰ أَحَدٍ...﴾ [آل عمران: ١٥٣]

هذا كان عند الانهزام وقد فسر البخاري أصعد.

أُحْدِ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ مِينَ. فَذَآكُ: إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاهُمْ.  
[انظر الحديث رقم: ٣٠٣٩].

## ٢١ - بَابُ

﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾ [آل عمران: ١٥٤].

٤٠٦٨ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ فِيْمَنْ تَعَشَّاهُ النُّعَاسُ يَوْمَ أُحُدٍ، حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدِي مِرَارًا، يَسْقُطُ وَأَخْذُهُ، وَيَسْقُطُ فَأَخْذُهُ. [الحديث ٤٠٦٨ - طرفه في: ٤٥٦٢]

## ٢٢ - بَابُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ

أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

قَالَ حُمَيْدٌ وَنَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ». فَتَنَزَّلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

## بَابُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ

أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

(قال حميد وثابت عن أنس) تعليق حميد أسنده الترمذي<sup>(١)</sup>، وتعليق ثابت أسنده مسلم<sup>(٢)</sup>.

٤٠٦٨ - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة آل عمران برقم (٣٠٠٨).

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران برقم (٣٠٠٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد برقم (١٧٩١).

٤٠٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَمَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [الحديث ٤٠٦٩ - أطرافه في: ٤٠٧٠، ٤٥٥٩، ٧٣٤٦].

٤٠٧٠ - وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسَهِيلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [انظر الحديث رقم: ٤٠٦٩].

٤٠٦٩ - (مَعْمَرٌ) بفتح الميمين وسكون العين، وحديث القنوت في صلاة الصبح تقدم في أبواب القنوت<sup>(١)</sup>. (كان رسول الله يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام) هؤلاء الثلاثة من مسلمة الفتح وحسن إسلامهم وهم الذين أشار إليهم بقوله: (العن فلاناً وفلاناً) في الحديث الذي قبله.

فإن قلت: كيف لم يجب دعاؤه بعد لعنهم قلت: إنما يقبل دعاؤه على من يكون محكوماً بشقاوة في الأزل، وأما من لا يستحقه فإنه رحمة به، كما صرح به الحديث، ولعل هذا هو السر في نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ٢٨] وهؤلاء الذين أرادهم بقوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

فإن قلت: روى أولاً أن الآية نزلت في الذين شجوه يوم أحد، وثانياً أنها نزلت لما كان يدعو على المشركين [....]؟ قلت: قد ذكرنا مراراً أن لا تزاحم في أسباب النزول يجوز أن يكون [....].

٤٠٧٠ - (حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ) عطف على قوله: أخبرنا معمر. والراوي عن [ب/١٢٣] حنظلة: عبد الله بن المبارك كذا قال شيخنا، ولا يصح إذ لو كان عطفاً على

(١) تقدم في كتاب الأذان، باب القنوت برقم (٧٩٧).

٤٠٦٩ - أخرجه النسائي في سننه، كتاب التطيب، باب لعن المنافقين في القنوت برقم (١٠٧٨).



٢٣ - بابُ ذِكْرِ أُمِّ سَلِيْطٍ

٤٠٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مَرُوطًا بَيْنَ نِسَاءِ مَنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِنْهَا مَرُطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ، يُرِيدُونَ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمَّ سَلِيْطٍ أَحَقُّ بِهِ - وَأُمَّ سَلِيْطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ. [انظر الحديث رقم: ٢٨٨١].

٢٤ - بابُ قَتْلِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٤٠٧٢ - حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُبَيْدِ

معمر يلزم أن يكون داخلًا تحت الإسناد راويًا عن الزهري، ولا رواية له عنه، وكذا لا رواية لعبد الله بن المبارك عن حنظلة، والله أعلم.

باب ذكر أم سليط

٤٠٧١ - (أن عمر بن الخطاب قسم مروطًا بين نساء من نساء المدينة) جمع مرط - بكسر الميم - كساء من خز أو صوف يتزر بها النساء (أم سليط) على وزن فعيل، أم أبي سعيد الخدري، تزوجها مالك بن سنان أبو أبي سعيد بعد موت أبي سليط (كانت تزفر لنا القرب يوم أحد) - بالزاي المعجمة أولاً والمهملة أخرى - أي: تحمل، قال الجوهري: من الزفر - بكسر الزاي - وهو الحمل، وفي بعض النسخ فسرّه البخاري تزفر: تخيط، ولم يوجد له أصل في اللغة وأيضًا لا معنى للخياطة في ذلك اليوم.

باب قتل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه

أسد الله وعم رسوله وأخوه من الرضاعة قديم الإسلام، أسلم في السنة الثانية من البعثة، وأول من عقد له رسول الله اللواء عند بعضهم.

٤٠٧٢ - (حُجَيْنٍ) - بضم الحاء آخره نون - من أقران شيوخ البخاري لكنه ليس له عنه رواية، ولا ذكر له إلا في هذا الموضع (عن عمرو بن أمية الضمري) - بفتح

اللَّهُ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمَصَ، قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي، نَسَأُ عَنْ قَتْلِ حَمْرَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِي يَسْكُنُ حِمَصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ، كَأَنَّهُ حَمِيَتْ، قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِبَيْسِيرٍ، فَسَلَّمْنَا، فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ، مَا يَرَى وَحْشِي إِلَّا عَيْنِيهِ وَرَجْلِيهِ. فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحْشِي أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غَلَامًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرِضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغَلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْ قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْرَةَ قَتَلَ طَعِيمَةَ بِنْتُ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ بَيْدَرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جَبِيرُ بْنُ مَطْعَمٍ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْرَةَ بَعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنِينَ - وَعَيْنِينَ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحُدٍ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وادٍ - خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا اصْطَفُوا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مَقْطَعَةَ الْبُظُورِ، أَتُحَادُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﷺ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ، قَالَ وَكَمَنْتُ

المعجمة وسكون الميم - قال الجوهري: بنو ضمرة بطن من كنانة رهط عمرو بن أمية. (قدمنا حمص) غير منصرف للعلمية والتأنيث والعجمة (هل مالك في وحشي) قال ابن عبد البر: هو وحشي بن حرب الحبشي من السودان (كأنه حميت) على وزن فعيل (أم قتال) بكسر القاف (بنت أبي العيص) نسبها إلى جدها، فإنها بنت أسد بن أبي العيص أخت عتاب (وعينين جبل بحيال أحد) - بكسر الحاء - أي: في مقابله، يروى بلفظ الثنية والجمع (مولاي: جبير بن مطعم) يكنى أبا دسمة بفتح الدال وسكون السين.

(قال: إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار) كذا وقع وصوابه: طعيمة بن عدي بن نوفل، فإنه عم جبير طعيمة ومطعم بن عدي بن نوفل (فلما اصطفوا للقتال خرج سباع فقال: هل من مبارز) - بكسر السين وتخفيف الباء - هو سباع بن عبد العزى (يا ابن أم أنمار مقطعة البظور) غيره بأن أمه ختانة النساء، البظور: جمع بظر - بفتح الباء والظاء المعجمة - موضع الخفض من الفرج (فكان كأمس الذاهب) كناية عن سرعة

لِحَمْزَةٍ تَحْتَ صَحْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعَهَا فِي ثُنْتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدَ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَشَا فِيهَا الْإِسْلَامُ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لَا يَهِيحُ الرَّسُلُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتِي قَالَ: «أَنْتِ وَحَشِيي؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَنْتِ قَتَلْتِ حَمْزَةَ؟» قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي؟» قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ، قُلْتُ: لِأَخْرَجَنِّي إِلَى مُسَيْلِمَةَ، لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكَافِيءُ بِهِ حَمْزَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ، كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ، نَأْتِرُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتْفَيْهِ، قَالَ: وَوُثِبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ.

قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: فَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: فَقَالَتْ جَارِيَةٌ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ: وَآمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ.

قتله، كأن لم يكن موجوداً في ذلك اليوم، ومعنى قوله: (تحاد الله) أي: يخاصمه كأن كل واحد من المتخاصمين في غير صدد الآخر، أي: طرف وجانب (كمنت لحمزة) أي: دخلت في المكان الذي لا يراني، من الكمون، وهو الخفاء (فلما دنا مني رميته بحربتي فأضعها في ثنته) - بفتح الثاء وتشديد النون - بين سرتة وعانته، وقيل في عانته لا يوقع (فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ رسلاً وقيل لي: إنه لا يهيج الرسل) - بفتح الياء - من هاج يهيج أي: لا يوقع في الرسل مكروهاً، وأصل الهيج: التحريك (قال: فهل تستطيع أن تغيب عني وجهك).

فإن قلت: الإسلام يجب ما تقدمه؟ قلت: الأمر كذلك، وإنما أمره بالغبية عنه؛ لأنه كلما رآه ذكر حمزة فتألم، فلا ضرورة إلى ذلك (مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابِ) بضم الميم مصغر (كأنه جمل أورق) [لونه مثل] [١٢٤/أ] الرماد وقد ذكرنا أنه كان أبيض الناس شكلاً (ووُثِبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ) قيل: هذا الرجل عبد الله بن زيد المازني، وقيل: عدي بن سهل (وا أمير المؤمنين قتله العبد الأسود) كان يدعي النبوة،

٢٥ - بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ

٤٠٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ - يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ - أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٤٠٧٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَوْا وَجَهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. [الحديث ٤٠٧٤ - طرفه في: ٤٠٧٦].

٢٦ - بَابُ

٤٠٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ

لم يساعده الكذب إلا على أن سمي نفسه أمير المؤمنين؛ لأنه أمير من آمن به على زعمه، هذا قول ابن دحية، قال النووي: لا يلزم من قول الجارية أمير المؤمنين أن يكون سمي نفسه بذلك، بل كان يدعي الرسالة وكان ملقبًا برحمن اليمامة.

بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ

قد أسلفنا أن الثلاثة: عبد الله بن شهاب وعتبة بن أبي وقاص وعبد الله بن أبي قحافة كل واحد أصابه، وفصلناه في أول الباب في غزوة أحد.  
٤٠٧٤ - (مُخَلَّدُ بْنُ مَالِكٍ) بفتح الميم.

بَابُ

٤٠٧٥ - (قُتَيْبَةُ) بضم القاف مصغر (عن أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمة بن

دينار.

٤٠٧٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب اشتد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ برقم (١٧٩٣).

سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ، وَبِمَا دُوِي، قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ، وَعَلَيَّ يَسْكُبُ الْمَاءَ بِالْمِجَنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَئِذٍ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ. [انظر الحديث رقم: ٢٤٣].

٤٠٧٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ نَبِيٍّ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ دَمَى وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٤٠٧٤].

## ٢٧ - بَابُ ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٢). قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ

(وكسرت رباعيته) الرباعية على وزن: الثمانية السن التي تلي الثانية، ولكل إنسان أربع رباعيات. وقد تقدم منا قريباً أن الذي كسر رباعيته السفلى عتبة بن أبي وقاص، والذي هشم [رباعيته] وشجه عبد الله بن قمته، وعبد الله بن شهاب الزهري جرح وجهه.

٤٠٧٦ - (أبو عاصم) الضحاك بن مخلد (اشتد غضب الله على من دمى وجه رسول الله) - بفتح الدال وتشديد الميم - أي: أسال الدم على وجهه.

## بَابُ ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٧٧ - (محمد) كذا وقع غير منسوب، وقد روي عن محمد بن سلام عن أبي معاوية في بعض المواضع، وفي بعضها عن محمد بن المثنى عن أبي معاوية و(أبو معاوية) الضرير محمد بن خازم بالخاء المعجمة.

وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: «مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ؟». فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ.

### ٢٨ - بَابُ مَنْ قَتَلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ

مِنْهُمْ: حَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْيَمَانُ، وَأَنْسُ بْنُ النَّضْرِ، وَمُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ.

٤٠٧٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَا نَعْلَمُ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، أَكْثَرَ شَهِيدًا، أَعَزَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ.

لما أصاب رسول الله يوم أحد ما أصاب من الجرح وقتل بعض أصحابه خاف أن يرجعوا) وكان المشركون أيضًا قد هموا بذلك وقالوا: لا محمدًا قتلتم ولا كواعبًا ردفتم أين تذهبون، فنادى منادي منادي رسول الله ﷺ بالخروج وأن لا يخرج معه إلا من كان بأحد فأجابه ذلك سبعون رجلاً، وخرج معه جابر بن عبد الله ولم يحضر أحدًا؛ لأن أباه خلفه على بناته، فلما ذكر ذلك لرسول الله ﷺ وأذن له في الخروج، فخرج حتى بلغ حمراء الأسد وهو على المدينة على ثمانية أميال، أقام به الإثنين والثلاثاء والأربعاء، فمر به معبد الخزاعي وكان خزاعة مشركهم ومسلمهم عيبة نصح رسول الله ﷺ، فلقي معبد أبا سفيان في المشركين بالروحاء وقد عزموا على الرجوع، فقال أبو سفيان: يا معبد ما وراءك؟ فقال: محمد قد خرج يطلبكم، وهو في جمع لم أر مثله ولا أرى أن ترتحل، ألا ترى نواصي الخيل، فخافوا وانصرفوا، ومرّ بهم ركب من عبد القيس، فقال أبو سفيان: [أبلغوا] محمدًا أنا قد أجمعنا السير إليه، ولئن بلغت هذه الرسالة لأملأن غيركم هذه بعكاظ زبيبا، فلما وصل [الركب إلى حمراء الأسد واجتمعوا برسول الله] هناك أخبروه بذلك الخبر، فقالوا كما حكى الله: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

### بَابُ مَنْ قَتَلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ

٤٠٧٨ - (قال قتادة: ما نعلم حيًّا من أحياء العرب أكثر [١٢٤/ب] شهيدًا أعز يوم القيامة من الأنصار) أعز: - بعين مهملة وزاي معجمة - من العزة ويروى بغين معجمة وراء مهملة من الغرة، وكلاهما حسن.

قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ سَبْعُونَ، قَالَ: وَكَانَ بَيْتُ مَعُونَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ.

٤٠٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُم أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ

وحديث أنس أنه قتل منهم يوم أحد سبعون الذي ذكره ابن إسحاق وغيره في قتلى أحد ستة وتسعون: من المهاجرين أحد عشر، ومن الأنصار خمسة وثمانون: من الأوس ثمانية وثلاثون، ومن الخزرج ثمانية وأربعون. وعند ابن إسحاق: جملة من قتل خمسة وستون: أربعة من المهاجرين، واحد وستون من الأنصار. وهذا مخالف لرواية البخاري عن أنس والرواية الأولى. وقوله تعالى: ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مَثَلَيْهَا﴾ [آل عمران: ١٦٥] يريد يوم بدر؛ إذ قتل من المشركين سبعون رجلاً وأسر سبعون.

والصواب حمل هذه الروايات على التقريب كما هو دأب العرب في طرح الكسور، أو على التفاوت من حفظ الرواة.

(وسبعون في بئر معونة) - بفتح الميم - موضع بين عسفان ومكة، وقيل: على أربع مراحل من المدينة، وهؤلاء القراء السبعون الذين قتلهم عامر بن الطفيل، وسيأتي تفصيل ذلك، وهذا باعتبار الغالب وإلا فقد كان فيهم عامر بن فهيرة، ونافع بن ورقاء الخزاعي (ويوم اليمامة) موضع باليمن على مرحلتين من طائفة، قال الأزهري: اسم الموضع: جَوًّا - بفتح الجيم وتشديد الواو - وسمي يمامة باسم امرأة وهي زرقاء اليمامة الموصوفة بحدة النظر.

٤٠٧٩ - عن جابر (أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد) ظاهره أنه كان يجمع بين الإثنين في ثوب واحد، أي: في كفن واحد وهذا محال، بل المراد أنه يجعل ثوباً واحداً كفنًا لرجلين بقدر الوسع، أو المراد بالثوب: القبر، أو وقع سهواً من الراوي فوضع الثوب موضع القبر كما أشار إليه بقوله: (فإذا أشير إلى أحد قدمه في اللحد) إذ لو كان محمولاً على ظاهره من كونهما في ثوب امتنع

عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُعَسَّلُوا. [انظر الحديث رقم: ١٣٤٣].

٤٠٨٠ - وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْكِي، وَأَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْكِيهِ - أَوْ: مَا تَبْكِيهِ - مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ». [انظر الحديث رقم: ١٢٤٤].

٤٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، .....

تقديم أحدهما على الآخر بعد التكفين تأمل (ولم يصل عليهم) أي: صلاة الميت، وأما صلاته بعد ثمان سنين كما تقدم كان دعاءً واستغفاراً<sup>(١)</sup>.

٤٠٨٠ - (قال أبو الوليد) هو شيخ البخاري والرواية عنه يقال لأنه سمع الحديث مذاكرة (عن ابن المنكدر) - بكسر الدال - اسمه محمد (قال جابر: لما قتل أبي جعلت أبكي) أي: شرعت في البكاء (فقال رسول الله ﷺ: لا تبكيه أو ما تبكيه؟) استفهام إنكار؛ فإن الموضوع موضع السرور، ظاهره أنه خطاب لجابر، وليس كذلك بينه رواية مسلم عن جابر قال: وجعلت بنت عمرو عمه أبي تبكيه فقال رسول الله ﷺ: «لا تبكيه»<sup>(٢)</sup>، وكذا تقدم في البخاري في أبواب الجنائز<sup>(٣)</sup>، كذا قاله شيخنا وفيه نظر، فإن قول جابر: جعلت أبكي وأكشفت الثوب، لا يقبل التأويل، ولا تنافي، فقد قال لكل منهما: (ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع) تعظيمًا له.

فإن قلت: تقدم في الجنائز أن الباكية أخت عبد الله<sup>(٤)</sup>؟ قلت: لا تنافي، وقع البكاء منهما.

٤٠٨١ - (محمد بن العلاء) العلاء بفتح العين والمد (أبو أسامة) - بضم الهمزة -

- (١) تقدم في كتاب المغازي، باب غزوة أحد برقم (٤٠٤٢).
- (٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام برقم (٢٤٧١).
- (٣) تقدم في كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت برقم (١٢٩٣).
- (٤) تقدم في كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت برقم (١٢٤٤).



عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرَى - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَأَنْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ». [انظر الحديث رقم: ٣٦٢٢].

٤٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ خَبَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يَتْرِكْ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ». أَوْ قَالَ: «أَلْقُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ». وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدُبُهَا. [انظر الحديث رقم: ١٢٧٦].

حماد بن أسامة (عن يزيد) بضم الباء، مصغر [١٢٥/أ] (عن أبي بردة) - بضم الباء - عامر بن أبي أسامة (ورأيت بقراً) أي: في تلك الرؤيا، وفي رواية «بقراً تُنحر» وبه تمّ المعنى، فإن البقر هي تأويل قتل أصحابه (والله خير) مبتدأ وخبر أي: ثواب الله خير لنا، أو لمن قتل يوم أحد، ويروى بالجر على القسم كأنه لما رأى الرؤيا وظهرها مكروه قيل له في المنام: والله خير، أي: رؤياك، كما يقوله المعبر لمن رأى رؤيا: خير، أي: ما رأيته، وقد سلف الكلام عليه بأزيد منه في باب علامات النبوة<sup>(١)</sup>.

٤٠٨٢ - (زهير) بضم الزاي (عن خباب) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة، وحديثه سلف مراراً<sup>(٢)</sup>.

(أينعت له ثمرته) أي: أدركت، والكلام كالمثل، وتشبيهه ما جعل من الدنيا بلا تعب بالثمرة التي أدركت (فهو يهدبها) بالباء الموحدة أي يقطفها.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٦٢٢).

(٢) انظر كتاب الجنائز، باب إذا لم يجد كفناً إلا ما يوارى رأسه برقم (١٢٧٦).

٢٩ - بابُ أُحَدُّ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ

قَالَ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ: عَنْ أَبِي حَمِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٠٨٣ - حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ

قَتَادَةَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

[انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى

الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ،

فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ

لَا بَتَيْهَا». [انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤٠٨٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ

أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى

باب أحد يحبنا ونحبه

هذه الترجمة بعض حديث الباب، قيل: مراده أهل أحد وهم الأنصار، وعندني هذا ليس بشيء، فإن محبة الأنصار قد صرح به في مواضع، والظاهر: أنه لما وقع بعض انهزام لبعض أصحابه بأحد، أشار بهذا الكلام لثلاث يتشامم الناس به إذ لولا أن يكون بقعة شريفة لم يكن مسكن أولئك الأبرار المقربين، واتفقوا على أن الحجر كان يسلم عليه حقيقة فإذا سلم عليه الحجر فأى مانع من أن يخلق الله في الجبل حبه؟ ولما حدثه رجف به أحد ضربه برجله وقال: «اسكن يا أحد»<sup>(١)</sup> فلو لم يكن له إدراك فأى معنى لضربه وخطابه.

٤٠٨٣ - (عن قرّة) بضم القاف وتشديد الراء.

٤٠٨٥ - (إني فرط لكم) - بفتح الفاء والراء - من يتقدم من المسافرين إلى المنزل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلاً»

برقم (٣٦٧٥)، والترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان برقم

(٣٦٩٧)، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في الخلفاء برقم (٤٦٥١).

٤٠٨٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي برقم (١٣٦٥).

الْمَيْتِ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطْتُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». [انظر الحديث رقم: ١٣٤٤].

### ٣٠ - بَابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِعْلٍ، وَذُكْوَانَ، وَبِئْرِ مَعُونَةَ وَحَدِيثِ عَضْلِ وَالْقَارَةِ وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ وَخُبَيْبٍ وَأَصْحَابِهِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ: أَنَّهَا بَعْدَ أُحُدٍ.

٤٠٨٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمَ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ

لتحصيل الأسباب (وأنا شهيد عليكم) ظاهره: لكم فكأنه ضمنه معنى الرقيب (واني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض) هي الفتوح التي لأمته إلى آخر الدهر.

### باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبيئر معونة

#### وحديث عضل والقارة وعاصم بن ثابت وخبيب وأصحابه

قال الجوهري: العضل ابن الهون من خزيمة وأخوه الديش - بشين معجمة وهما القارة، فعلى هذا عطف القارة من عطف العام على الخاص. قال ابن هشام: الرجيع ماء لهذيل بناحية الحجاز على صدور الهدأة. وكانت هذه الغزوة سنة ثلاث، أن رهطاً من عضل والقارة وهما قبيلتان من مضر من ذرية خزيمة بن مدركة قدموا على رسول الله ﷺ وقالوا: إن فينا إسلاماً فابعث معنا من يعلمنا القرآن وشرائع الإسلام وكان هذا مكرماً منهم، فلما بلغوا الرجيع استصرخوا عليهم هذيلاً<sup>(١)</sup>.

ما ساقه ابن هشام وهو يخالف البخاري من وجهين:

أحدهما: أن في البخاري أنه أرسل هؤلاء عيناً.

والثاني أنه لم يكن منهم عذر، ولكن ذكر والنبى ﷺ حيان.

٤٠٨٦ - (هو جد عاصم بن عمر بن الخطاب) قد أشرنا إلى أنه وهم،

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣/٢٤٥).

الْحَطَّابِ، فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذَكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ، يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَامٍ، فَأَقْتَصُوا آثَارَهُمْ حَتَّى أَتَوْا مَنْزِلًا نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرٍ تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرِبُ، فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُواهُمْ، فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَأُوا إِلَى فَدَقِدٍ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ، فَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالنَّبْلِ، وَبَقِيَ حُبَيْبٌ وَزَيْدٌ وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، فَلَمَّا أَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ حَلَّوْا أَوْتَارَ قَسِيهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثِ الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا أَوَّلُ الْعَدْرِ، فَأَبَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ فَلَمْ يَفْعَلْ فَقَتَلُوهُ، وَأَنْطَلَقُوا بِحُبَيْبٍ وَزَيْدٍ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ، فَاشْتَرَى حُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ - وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ - فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ أُسِيرًا، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتَلَهُ اسْتِعَارَ مُوسَى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ اسْتَحَدَّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، قَالَتْ: فَعَفَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي، فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ فَرَعْتُ فَرَعَةً عَرَفْتُ ذَلِكَ مِنِّي وَفِي يَدِهِ الْمَوْسَى، فَقَالَ: أَتَخْشِينَ أَنْ أَقْتَلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أُسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قَطْفِ عِنَبٍ، وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَمُوثٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ، فَحَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تَرَوْنَا أَنْ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرُّكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، ثُمَّ قَالَ:

والصواب: على ما قاله، فإن جميلة بنت ثابت أخت عاصم زوج عمر (لحيان) - بكسر اللام - من أعالي وجوه هذيل (خبيب) - بضم الخاء المعجمة مصغر - هو ابن عدي على الصواب وليس بشيء (اللهم أحصهم عددًا) أي لا تفوت منهم أحدًا، وقد جاء في الرواية الأخرى واقتلهم بدمًا أي: متفرقين فإن الموت [١٢٥/ب] في الغربة لا سيما بطريق القتل من أعظم المصائب. هذا شعر خبيب رضي الله عنه:

ما أبالي حين أُقتلُ مُسلمًا      على أيِّ شقِّ كانَ لله مَصْرَعِي  
 وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأُ      يُبَارِكْ عَلَيَّ أَوْصَالِ شِلْوِ مُمَزَّعٍ  
 ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ  
 مِنْ جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ، وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَ عَظِيمًا مِنْ عَظْمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
 مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَّتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ. [انظر الحديث  
 رقم: ٣٠٤٥]

٤٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو: سَمِعَ جَابِرًا  
 يَقُولُ: الَّذِي قَتَلَ حُبَيْبًا هُوَ أَبُو سَرْوَعَةَ.

(ولست أبالي حين أُقتلُ مسلمًا)

لأن الموت لا بد منه، والشهادة من أصل طرق الوصول إلى الله.

(على أي شق كان لله مصرعي)

سواء متَّ على اليمين أو على الشمال موتي في ذات الله وحفظ دينه فهذه  
 السعادة.

..... وإن يشأ      يبارك على أوصال شلو ممزع

الشلو - بكسر الشين المعجمة -: الجسد، والممزوع: المفرق.

(وبعثت قريش إلى عاصم ليأتوا بشيء من جسده يعرفونه وكان قتل عظيمًا من  
 عظمائهم يوم بدر) قال ابن هشام: كان عاصم قتل ابنين لسلافة بنت سعد بن سهيل  
 فنذرت أن لو قدرت على رأس عاصم لتشربن الخمر في قحف رأسه، وكان عاصم قد  
 عاهد الله أن لا يمسسه مشرك، فأوفى الله بعهده (فأرسل ظلة من الدبر) الظلة - بضم  
 [الطاء]<sup>(١)</sup> - ما يظلل، والدبر - بفتح الدال وسكون الباء - جماعة الزنابير والنحل، قال  
 الأصمعي: لا واحد له من لفظه. قال ابن هشام: قالوا دعوه حتى نمسي ويذهب عنه  
 الدبر فنأخذه، فبعث الله الوادي قبل الليل وذهب بعاصم السيل حيث أراد الله.

٤٠٨٧ - (قتله أبو سرْوَعَةَ) - بكسر السين وسكون الراء - عقبة بن الحارث.

(١) تقدم في كتاب الجهاد والسير، باب فضل قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ

٤٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةِ، يُقَالُ لَهُمُ الْقَرَاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، رِعْلٌ وَذَكْوَانٌ، عِنْدَ بَيْتٍ يُقَالُ لَهَا بَيْتُ مَعُونَةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَتَلُوهُمْ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْعِدَاةِ، وَذَلِكَ بَدْءُ الْقُنُوتِ، وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ.

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَسَأَلُ رَجُلٌ أَنَسًا عَنِ الْقُنُوتِ: أَبَعَدَ الرُّكُوعِ، أَوْ عِنْدَ فَرَاغِ مِنَ الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ عِنْدَ فَرَاغِ مِنَ الْقِرَاءَةِ. [انظر الحديث رقم: ١٠٠١].

٤٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنَ الْعَرَبِ. [انظر الحديث رقم: ١٠٠١].

٤٠٩٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رِعْلًا وَذَكْوَانَ وَعُصَيْبَةَ وَبَنِي لَحْيَانَ

٤٠٨٨ - (أَبُو مَعْمَرٍ) - بفتح الميمين وسكون العين - عبد الله المنقري (بعث النبي ﷺ سبعين رجلاً لحاجة يقال لهم: القراء، فعرض لهم حيان من بني سليم: رعل وذكوان عند بيت يقال لها: بيت معونة) وقد قدمناه أنه موضع بين مكة وعسفان، وهذه الغزوة كانت في صفر سنة أربع (فقال القوم) أي: أصحاب رسول الله ﷺ (ما إياكم أردنا نحن مجتازون في حاجة النبي ﷺ) وكانوا في هذا صادقين بارين راشدين. والحديث سلف في أبواب الصلاة أن هذا القنوت على هذا الوجه منسوخ إلا عند مالك في رواية.

٤٠٩٠ - (عن أنس بن مالك أن رعلًا وذكوان وعصيبة وبني لحيان استمدوا

٤٠٨٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة برقم (٦٧٧)، والنسائي في سننه، كتاب التطبيق، باب القنوت بعد الركوع برقم (١٠٧٠)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر برقم (١٢٤٣).

اسْتَمَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوِّ فَأَمَدَّهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَحْتَضِبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى كَانُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قَتَلُوهُمْ وَغَدَرُوا بِهِمْ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَنَتْ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، عَلَى رِغْلِ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ وَبَنِي لِحْيَانَ، قَالَ أَنَسٌ: فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ: بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا.

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَنَتْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، عَلَى رِغْلِ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ وَبَنِي لِحْيَانَ. زَادَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّ أَوْلِيكَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَتَلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ. قُرَأْنَا: كِتَابًا. نَحْوَهُ. [انظر الحديث رقم: ١٠٠١].

برسول الله ﷺ على عدوهم فأمدهم بسبعين رجلاً من الأنصار) هذا الكلام لا يستقيم؛ لأن أهل السير اتفقوا على أن أبا براء ملاعب الأسنه قدم على رسول الله ﷺ وهو من سادات نجد، ورئيس بني عامر لم يسلم ولكن كان قريباً من الإسلام، فسأل رسول الله ﷺ أن يرسل معه رجلاً إلى أهل نجد يدعوهم إلى الله، فقال رسول الله ﷺ: «أخشى من كفار نجد»، قال أبو براء: أنا لهم جار، فأرسل هؤلاء السبعين، فلما بلغوا بئر معونة وهي بين أرض بني عامر وحرّة بني سليم نزلوا هناك وبعثوا بكتاب رسول الله ﷺ مع حرام بن ملحان إلى عامر بن الطفيل لعنه الله، فلم ينظر في الكتاب، وقتل حراماً، واستصرخ على القراء بني عامر، قالوا: والله لا نخفر جوار أبي براء، فاستصرخ عليهم قبائل من سليم: عصية ورغل وذكوان، قال الجوهرى: سليم قبيلة من قيس غيلان، وسليم قبيلة من يمن من جذام، فهذا أهو الذي يعتمد عليه، وذكر لحيان هنا غلط، وإنما هم في غزوة الرجيع كما قدمنا، ويجوز الجمع بأنهم كانوا في غزوة الرجيع مفردين وجاءوا ثانياً مع هؤلاء، هذا وأما التوفيق بين ما في البخاري وأهل السير: أن لا منافاة بين استمداد أبي البراء لإسلام القوم، وبين استمداد هؤلاء القبائل، لكن كان [١/١٢٦] استمداد هؤلاء مكرراً ولذلك غدروا بهم.

فإن قلت: جاء في الحديث: أن الذين أرسلهم مع أبي براء أربعون رجلاً؟ قلت: أجاب شيخنا بأن الأربعين كانوا رؤساءهم، أو غفلة من بعض الرواة.

قال أنس (أولئك السبعون من الأنصار) أي: غالبهم، فإن فيهم عامر بن فهيرة مولى أبي بكر.

٤٠٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالَهٗ، أَخَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ، فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا، وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، خَيْرَ بَيْنِ ثَلَاثِ خِصَالٍ، فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ الْمَدْرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْزُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ بِأَلْفٍ وَأَلْفٍ؟ فَطُعِنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فَلَانٍ، فَقَالَ: غُدَّةٌ كَعُدَّةِ الْبَكْرِ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فَلَانٍ، اثْنُونِي بِفَرَسِي، فَمَاتَ عَلَيَّ ظَهْرُ فَرَسِي، فَاَنْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ، وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فَلَانٍ، قَالَ: كُونَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ فَإِنْ

٤٠٩١ - (وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل خير بين ثلاث خصال) لما وفد عليه ومعه أربد (فقال: يكون لك أهل السهل ولي أهل المدر) أي: سكان البوادي (وأكون خليفتك) أي: بعدك ولم يدر أن قد قرب سيره إلى الدرك الأسفل عند أبي جهل وعتبة (أو أغزوك بغطفان بألف وألف) وفي رواية أبي عثمان بن أبي سعيد: بألف أشرّ وبألف شقراء، إنما قال هذا الكلام لرسول الله ﷺ لما وفد عليه ومعه أربد فقال لأربد: أنا أشغله بالحديث وأنت من ورائه لضربه بالسيف. قال: كذلك أفعل، فلما شغل رسول الله ﷺ بالحديث ولم يرد من أربد ما كان واعده قال: هذه المهملات، فلما لم يفعل أربد ما أمره به، فقال له: لم لا تقتله؟ قال: والله كلما هممت بقتله وجدتك بيني وبينه أفأقتلك، فلما أدبرا قال: «اللهم اكفنيهما» فأما عامر فمات في بيت السلولية.

(وقال غدة كغدة البعير) فإنه طلع فيه الطاعون (وموت في بيت السلولية) وسلول قبيلة من هوازن، فلما أنكر أن يكون موته في بيت السلولية ركب فرسه ومات على ظهر الفرس فسقط في جهنم. وأما أربد أصابه صاعقة أوصلته إلى نار سقر.

وهذه القضية كانت بعد قتله الأصحاب، وإنما وقع ذكرها استطرادًا. وقوله: (فانطلق حرام) عطف على قوله: بعث خاله حرامًا (وهو رجل أعرج) كذا وقع بالواو، والصواب: بلا واو قبل هو بل بعده، أي: هو ورجل أعرج ورجل آخر، دل عليه قوله: كونا قريبًا، قال شيخنا: الأرجل الآخر لم يعلم وهذا الأعرج كعب بن زيد (ورجل من بني فلان فقال: كونا قريبًا) لينظرا قصته معه (فقتلوا كلهم غير الأعرج) كأنه أراد الحاضرين، لما سيروى أن عمرو بن أمية أسر.



أَمُونِي كُنْتُمْ قَرِيْبًا، وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، فَقَالَ: أَتُوْمُونِي أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَسُوْلِ اللّٰهِ ﷺ؟ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ - قَالَ هَمَامٌ أَحْسِبُهُ - حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ، قَالَ: اللّٰهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبَّ الكَعْبَةِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ، فَقَتِلُوا كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، فَأَنْزَلَ اللّٰهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ كَانَ مِنْ الْمَنْسُوخِ: إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيْنَا عَنَّا وَأَرْضَانَا. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، عَلَى رِغْلِ وَذِكْوَانَ وَبَنِي لَحِيَانَ وَعُصَيَّةَ، الَّذِينَ عَصَوْا اللّٰهَ وَرَسُوْلَهُ ﷺ.

[انظر الحديث رقم: ١٠٠١].

٤٠٩٢ - حَدَّثَنِي جِبَانٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُوْلُ: لَمَّا طُعِنَ حَرَامٌ بِنُ مِلْحَانَ، وَكَانَ خَالَهُ، يَوْمَ بَثْرِ مَعُوْنَةَ، قَالَ بِالدَّمِ هَكَذَا، فَضَحَّحَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: فُزْتُ وَرَبَّ الكَعْبَةِ. [انظر الحديث رقم: ١٠٠١].

٤٠٩٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ فِي الْخُرُوْجِ حِيْنَ اسْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَدَى، فَقَالَ لَهُ: «أَقِمْ». فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ، أَتَطْمَعُ أَنْ يُؤْذَنَ لَكَ؟ فَكَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنِّي لِأَرْجُوْ ذَلِكَ». قَالَتْ: فَانْتَظَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَتَاهُ رَسُوْلُ

قال ابن هشام: كان عمرو بن أمية ورجل من الأنصار من بني عمرو بن عوف في شرح القوم فرأوا الطير تحوم على موضع أصحابهما، فقال الأنصاري لعمرو بن أمية: ما ترى؟ قال: أرى أن نلحق برسول الله ﷺ. قال الأنصاري: لكن لا أرغب بنفسي عن موطن قتل فيه المنذر بن عمر وكان أمير السرية، فقتل الأنصاري وهو يقاتل، وأما عمرو بن أمية فأطلقه عامر بن الطفيل بعد أن جر ناصيته، [...].<sup>(١)</sup>

٤٠٩٣ - ثم روى حديث هجرة رسول الله ﷺ، وقد سلف مراراً<sup>(٢)</sup>، وموضع الدلالة ذكر عامر بن فهيرة، فإنه كان رفيقاً لرسول الله ﷺ في الهجرة، ثم قتل في بئر

(١) عبارة غير واضحة.

(٢) انظر كتاب الحوالات، باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده برقم (٢٢٩٨).

اللَّهُ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ظُهُرًا، فَنَادَاهُ فَقَالَ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، فَقَالَ: «أَشَعْرَتُ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ؟». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصُّحْبَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصُّحْبَةَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي نَاقَتَانِ، قَدْ كُنْتُ أَعْدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَاهُمَا - وَهِيَ الْجَدْعَاءُ - فَرَكَبَهَا، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْعَارَ - وَهُوَ بَثْوَرٌ - فَتَوَارَيَا فِيهِ، فَكَانَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ غُلَامًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطَّفِيلِ بْنِ سَخْبَرَةَ أَخُو عَائِشَةَ لِأُمَّهَا، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ مَنَحَةً، فَكَانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَعْدُو عَلَيْهِمْ وَيُصْبِحُ، فَيَدْلُجُ إِلَيْهِمَا ثُمَّ يَسْرَحُ، فَلَا يَقْظَنُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الرَّعَاءِ، فَلَمَّا خَرَجَ، خَرَجَ مَعَهُمَا يُعَقِّبَانِهِ حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ، فَقُتِلَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةَ.

وَعَنْ أَبِي أَسَامَةَ قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِبَثْرِ مَعُونَةَ، وَأَسِيرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ: مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ وُضِعَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَبَرَهُمْ فَنَعَاهُمْ، فَقَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أُصِيبُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ، فَقَالُوا: رَبَّنَا أَخْبِرْ عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ وَرَضَيْتَ عَنَّا، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ». وَأُصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ فَسُمِّيَ عُرْوَةَ بِهِ، وَمُنْذِرُ بْنُ عَمْرِو سُمِّيَ بِهِ مُنْذِرًا. [انظر الحديث رقم: ٤٧٦].

٤٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي

مَعُونَةَ (وكان عامر بن فهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل) قال ابن عبد البر: الصواب كان غلاماً للطفيل بن عبد الله، وذلك أن أم عائشة اسمها أم رومان كانت تحت عبد الله بن الحارث بن سخبرة وكان حليفاً للصديق، فتزوجها أبو بكر، فولدت عائشة، فطفيل هو أخو عائشة لا عبد الله.

٤٠٩٤ - (محمد) كذا وقع غير منسوب [١٢٦/ب] إلا أنه أسند في موضع آخر عن محمد بن سلام عن عبد الله<sup>(١)</sup>.

(١) انظر كتاب اللباس، باب نقش الخاتم برقم (٥٨٧٣).

مِجْلَزٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، يَدْعُو عَلَيَّ رِغْلٍ وَذُكُوانٍ وَيَقُولُ: «عَصِيَّةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ». [انظر الحديث رقم: ١٠٠١].

٤٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ الَّذِينَ قَتَلُوا - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - بِبِئْرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، حِينَ يَدْعُو عَلَيَّ رِغْلٍ وَلِحْيَانًا: «وَعَصِيَّةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﷺ». قَالَ أَنَسٌ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا - أَصْحَابِ بِئْرِ مَعُونَةَ - قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِخَ بَعْدُ: بَلَّغُوا قَوْمَنَا فَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ. [انظر الحديث رقم: ١٠٠١].

٤٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قُلْتُ: فَإِنْ فَلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَهُ، قَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا: أَنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَنَتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ. [انظر الحديث رقم: ١٠٠١].

فإن قلت: لم يذكر حديث عضل والقارة؟ قلت: لم يصح على شرطه وقال شيخنا: غزوة الرجيع هي مع عضل والقارة. وعندني فيه نظر؛ لأن بني لحيان الذين قتلوا عاصمًا وأصحابه ليسوا من عضل والقارة في شيء والذي يدل عليه كلام ابن هشام أنه كان فيهما غدر، وذلك أن قريظة لما نقضوا العهد بعث رسول الله ﷺ سعد بن معاذ وأسيد بن حضير وقال: إن صح النقض فأشيروا بإشارة ولا تصرحوا لثلاث يقع وهن في الناس، فلما رجعوا قالوا: عضل والقارة، أي: بعض كبعضهم.

٤٠٩٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة برقم (٦٧٧).

### ٣١ - بابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ، وَهِيَ الْأَحْزَابُ

قال موسى بن عُقْبَةَ: كَانَتْ فِي شَوَّالٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ.

٤٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ، فَلَمْ يُجِزْهُ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ، فَأَجَازَهُ. [انظر الحديث رقم: ٢٦٦٤].

٤٠٩٨ - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ، وَهُمْ يَحْفِرُونَ، وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»  
[انظر الحديث رقم: ٣٧٩٧].

### باب غزوة الخندق وهي الأحزاب

قال ابن هشام: كانت في شوال، وكان الموجب لها أن رسول الله ﷺ لما أجلى اليهود من المدينة ذهب أشرافهم إلى مكة ودعوا قريشاً إلى حرب رسول الله ﷺ، وإلى غطفان وأشجع وأسد بني مرة، فاجتمع القبائل والأحباش، ولذلك سميت بالأحزاب.

٤٠٩٧ - (وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمسة عشر سنة فأجازه) هذا موافق لما ذكره موسى بن عقبة أن هذه الغزوة كانت سنة أربع.

٤٠٩٨ - (قتيبة) بضم القاف مصغر (عن أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمة بن دينار (وننقل التراب على أكتادنا) جمع كتد - على وزن فرس - ما بين الكاهل إلى الظهر، هذا رواية التاء، وقد رواه بعضهم بالباء الموحدة جمع كبد.

٤٠٩٧ - أخرجه النسائي في سننه، كتاب الطلاق، باب من يقع طلاق الصبي برقم (٣٤٣١)، وأبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب متى يفرض للرجل في المقاتلة برقم (٢٩٥٧).

٤٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي عِدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ» فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

[انظر الحديث رقم: ٢٨٣٤]

٤١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْحَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَقْفَلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

قَالَ: يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يُجِيبُهُمْ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ».

### (نحن الذين بايعوا محمداً)

قال بعض الشارحين: بايعوا باعتبار الذين، وأما باعتبار نحن فيقال: بايعنا كقوله:

أنا الذي سمتني أمي حيدر

وهذا يوهم أن كل واحد على طريق القياس، وليس كذلك فإن حق الموصول أن يكون العائد إليه ضمير الغائب، وأما قول علي بن أبي طالب:

أنا الذي سمتني أمي حيدر

فشاذ، قال المازني: لولا شهرة مورده لرددته، وإنما كان يرد هذه الرواية فإن الوزن يستقيم لو قال: سمته.

٤١٠٠ - (أبو معمر) بفتح الميمين وسكون العين ويأتون بملء كف من شعير، ويصنع لهم بإهالة سِنَخَةَ الإهالة - بكسر الهمزة - الشحم المذاب، والسِنَخَةُ: بفتح

فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ». قَالَ: يُؤْتُونَ بِمِلءِ كَفِّي مِنَ الشَّعِيرِ، فَيُضْنَعُ لَهُمْ بِإِهَالَةٍ سِنْخَةٍ، تُوضَعُ بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ، وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ، وَهِيَ بَشْعَةٌ فِي الْحَلْقِ، وَلَهَا رِيحٌ مُتَيْنٌ. [انظر الحديث رقم: ٣٨٣٤].

٤١٠١ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضْتُ كُدْيَةً شَدِيدَةً، فَجَاءُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضْتُ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ». ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوْاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ

السين وكسر النون والخاء المعجمة - (وتوضع بي يدي القوم والقوم جياع وهي بشعة) - بفتح الباء وكسر الشين - الطعام الذي يأخذ بالحلقة ولها ريح منتن قيل: الصواب منتنة؛ لأن الريح مؤنث. قلت: الصواب جواز الأمرين، قال تعالى: ﴿رِيحٌ عَاصِفٌ﴾ [يونس: ٢٢].

٤١٠١ - (خَلَادٌ) بفتح الخاء وتشديد اللام (قال جابر: إنا يوم الخندق نحفر فعرضت كُدْيَةً) بضم الكاف وسكون الدال الأرض الصلبة، وفي رواية أبي الهيثم: كُدْيَةٌ مصغر، ويروى: كبدة - بكسر الكاف وسكون الباء الموحدة - قال الخطابي: إن كانت هذه الرواية [١٢٧/أ] محفوظة فالمراد: الأرض الصلبة من قولهم: قوس كبد، أي: تشديد (ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقًا) الذواق: - بفتح الدال - شيء يؤكل ويذاق (فقال) أي: رسول الله ﷺ (أنا نازل) أي: في الخندق للكدية (ثم قام وبطنه معصوب بحجر) كانت العرب عند الجوع يشدون الحجر على بطونهم لتقيد البطن، وأنكر ابن حسان هذه الرواية وقال: إنما هو الحجز بالزاي المعجمة وهو طرف الإزار، وذلك أن رسول الله ﷺ كان يصوم الوصال ويقول: «أبيت عند ربي فيطعمني ويسقيني»<sup>(١)</sup> وهذا الذي قاله ليس بشيء.

أما أولاً: فلقول جابر بعد هذا: رأيت النبي ﷺ خَمَصًا، ولرواية الإمام أحمد: معصوب بحجر من الجوع<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الوصال برقم (١٩٦٤)، ومسلم في

صحيحه، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم برقم (١١٠٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند برقم (١٣٨٠٨).

المِعْوَلِ فَضْرَبَ، فَعَادَ كَثِيْبًا أَهِيْلًا، أَوْ أَهِيْمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، ائْذَنْ لِي اِلَى الْبَيْتِ، فَقُلْتُ لِامْرَأْتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرًا، فَعِنْدِكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: عِنْدِي شَعِيْرٌ وَعَنَاقٌ، فَذَبَحْتُ الْعَنَاقَ، وَطَحَنْتِ الشَّعِيْرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِيْنَ قَدْ اِنْكَسَرَ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِيِّ قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ، فَقُلْتُ: طُعِيْمٌ لِي، فَقَمَّ أَنْتَ يَا رَسُوْلَ اللهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ، قَالَ: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: «كَثِيْرٌ طَيِّبٌ» قَالَ: «قُلْ لَهَا: لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُوْرِ حَتَّى آتِي» فَقَالَ: «قُومُوا». فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ امْرَأْتُهُ قَالَ: وَيْحَكَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغَطُوا». فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيَخْمُرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُوْرَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ اِلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: «كُلِي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ». [انظر الحديث رقم: ٣٠٧٠].

٤١٠٢ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

وأما ثانيًا: فلأن قياسه على الصوم قياس فاسد؛ لأن في الصوم أيضًا يجوع ولكن يمدّه الله بالروحانية وهي المراد من الطعام والسقي، وأي فائدة في الصوم إن لم يكن معه جوع.

(فضرب فعاد كثيبًا أهيلًا أو أهيمًا) الكثيب: الرمل المجتمع، والأهيل: الذي لا يماسك وكذا الأهيم (عندي شعير وعناق) - بفتح العين - ولد المعز (ثم جئت النبي ﷺ والعجين قد انكسر) أي: اختمر (والبرمة على الأثافي) البرمة: - بضم الباء - قال ابن الأثير: هي القدر مطلقًا، وأصلها القدرة من الحجارة. والأثافي: جمع أثفية وهي الحجارة التي تنصب للقدر (قد كادت أن تنضج) بفتح الضاد (فقال: ادخلوا ولا تضاغطوا) أي: لا تزدحموا (فجعل يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر البرمة والتنور) لئلا تقع عليه أعين الناس فيستقلونه فتذهب بركته.

٤١٠٢ - (أبو عاصم) النبيل (سعيد بن ميناء) قال ابن الأثير: انكفأت، ويقال بالتاء بدل الهمزة أي: انقلبت.

قال: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا، فَاذْكفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجْتُ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بِهَيْمَةَ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتُ إِلَى فَرَاعِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضُخْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بِهَيْمَةَ لَنَا وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتِ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحِي هَلَا بِكُمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تَحْبِرَنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ». فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجْتُ لَهُ عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَايِزَةَ فَلْتَحْبِرْ مَعِي، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها». وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيَحْبِرُّ كَمَا هُوَ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٧٠].

(ولنا بهيمة داجن) البهيمة: - مصغر بهمة على وزن روضة - الصغير من أولاد الغنم، والداجن ما يربى في البيت، ولم يؤنثه لأنه صار في عداد الأسماء (فساررته) إنما ساره لقله الطعام وكثرة الخلق، ولم يدر أن صاحب المعجزات لا ينفرد بالأكل دون الأصحاب (فصاح يا أهل الخندق إن جابرًا قد صنع سورًا) - بضم السين بعده واو - هذا لفظ عجمي مرادف الوليمة ثم اتسع فيه فأطلقه على الدعوة للأكل (فحي هلا) أي: أسرعوا، اسم فعل وقد يستعمل حي وحده وهلا وحده بمعنى (فأخرجت له عجينًا فبسق فيه) ويقال: بالصاد أيضًا، أي: تفل فيه من ريقه فإنه أكثر تلك البركة (واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها) أي: اغرفي، والمقدحة: المغرفة (وهم ألف فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانحرفوا وإن برمتنا لتغط) - بالغين المعجمة والطاء المهملة - من الغطيظ وهو صوت النائم، شبه به شدة ملئها وصوت غليانها وهذه وكم له من هذه من باهر المعجزات لا يطلع على سبب ذلك إلا الله.



٤١٠٣ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿إِذْ جَاؤُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ﴾ [الأحزاب: ١٠] قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

٤١٠٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى أَعْمَرَ بَطْنَهُ، أَوْ اغْبَرَ بَطْنَهُ، يَقُولُ:

«وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا  
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَعَّغُوا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبِينَا»

وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ: «أَبِينَا أَبِينَا». [انظر الحديث رقم: ٢٨٣٦].

٤١٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادَ بِالْدُبُورِ». [انظر الحديث رقم: ١٠٣٥].

٤١٠٤ - (حتى أعمر بطنه أو أغبر) ويروى اللفظان بهمزة القطع على وزن أكرم - ونصب بطنه وهمزة الوصل والتشديد على وزن أحمر، ورفع بطنه ورواه [١٢٧/ب] بعضهم: أعفر - بالعين المهملة - من العفر - بفتح الفاء - من التراب وروى عن البراء أنه قال: (رأيته) يريد رسول الله (ينقل تراب الخندق حتى وارى عني الغبار جلدة بطنه وكان كثير الشعر) ليس معناه أنه بالنسبة إلى الناس كان كذلك، بل في نفسه كان كثير الشعر في الجملة، ولا بد من هذا التأويل لما في الحديث: أنه كان دقيق المسربة - بفتح الميم وسكون السين وضم الباء - شعر البطن.

٤١٠٥ - (نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور).

فإن قلت: ما وجه إيراده هنا للدبور في غزوة الخندق؟ قلت: وجهه أن قوله

٤١٠٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ، وَخَنَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ يَنْقُلُ مِنْ تُرَابِ الْخَنَدَقِ، حَتَّى وَارَى عَنِّي الْعُبَارُ جِلْدَةً بَطْنِهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ، فَسَمِعْتُهُ يَرْتَجِرُ بِكَلِمَاتِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَهُوَ يَنْقُلُ مِنَ التُّرَابِ يَقُولُ:

«اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزِلْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا  
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَعَّوْا عَلَيْنَا وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا»

قَالَ: ثُمَّ يَمُدُّ صَوْتَهُ بِأَجْرِهَا. [انظر الحديث رقم: ٢٨٣٦].

٤١٠٧ - حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْخَنَدَقِ.

٤١٠٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسَوَاتِهَا تَنْطَفُ، قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ. فَقَالَتْ: إِلْحَقْ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشَى

تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩] في حال وقعة الخندق فعلم أن ذلك الريح كان ريح الصبا.

٤١٠٦ - (شريح) بضم الشين، مصغر شرح.

٤١٠٧ - (عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة.

٤١٠٨ - (ابن طاوس) عبد الله وفاعل قال (معمر) فإنه روى الحديث عنه كما

رواه عن الزهري عن ابن عمر.

(دخلت على حفصة ونسواتها تنطف) النسوات - بفتح النون وسكون السين -

قيل: والصواب تقديم الواو من النوس وهو التحرك يريد ظفائر شعرها، ومعنى تنطف

أَنْ يَكُونَ فِي احْتِيَابِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةً. فَلَمْ تَدَعُهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ، فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ. قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَهَلَّا أَجَبْتَهُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَلَلْتُ حُبُوتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الْجَنَانِ. قَالَ حَبِيبٌ: حُفِظَتْ وَعُصِمَتْ. قَالَ مَحْمُودٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: وَنُوسَاتُهَا.

٤١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «نَعُزُّوهُمْ وَلَا يَعْزُّونَنَا». [الحديث ٤١٠٩ - طرفه في: ٤١١٠].

- بضم الطاء المهملة وكسرهما - تقطر (فلما تفرق الناس) أي: عن بيعة معاوية، وقيل: أراد تفرق الحكماء: أبو موسى وعمرو بن العاص (خطب معاوية وقال: من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر) يريد الخلافة (فليطلع لنا قرنه) أي: طرف رأسه عند المقالة (فلنحن أحق به منه ومن أبيه) هذه زلة من معاوية فإن من الحاضرين ابن عمرو وابن أبي بكر (قال ابن عمر: فحللت حُبُوتِي) - بضم الحاء وسكون الباء - اسم من الاحتباء، أراد أنه من حرارة كلامه لم يصر على حاله وجعله مقدمة للنزاع كما يفعله كثير من الناس (وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر من قاتلك وأباك على الإسلام) ويلزم أن يكون أكثر الحاضرين أولى به فإن معاوية وأبا سفيان من مسلمة الفتح، وأراد بعضهم توجيه هذا الكلام من معاوية بأنه إنما قال هذا لأن حسناً كان صاحب الحق وقد سلمه إليه، وهذا ليس بشيء، لقوله: منه ومن أبيه، وقد قدمناه، فكيف يصح هذا الكلام - وهذا موضع الدلالة - فإن أبا سفيان كان رأس الكفار في الأحزاب.

(قال محمود) هو ابن غيلان شيخ البخاري (عن عبد الرزاق: ونوساتها) بتقديم الواو على الصواب.

٤١٠٩ - ٤١١٠ - (صرد) على وزن عمر.

(سمعت النبي ﷺ يقول حين أجلى عنه الأحزاب) على بناء الفاعل والمفعول فإنه لازم ومتعد (الآن نعزُّوهم ولا يعزُّوننا) هذه إحدى معجزاته فإنه بعد الخندق لم يعمر

٤١١٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، حِينَ أَجَلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ: «الآن نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ». [انظر الحديث رقم: ٤١٠٩].

٤١١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا رَوْحُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، كَمَا شَعَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ». [انظر الحديث رقم: ٢٩٣١].

٤١١٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ. قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا». فَزَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ. [انظر الحديث رقم: ٥٩٦].

لقريش راية معه، ويوم الحديبية والفتح كان الغزو من رسول الله ﷺ.

٤١١١ - (إسحاق) كذا وقع، قال الغساني: لم أجد أحدًا نسبه في هذا الموضع، لكن تارة أسند البخاري عن إسحاق بن إبراهيم عن روح بن عباد، وتارة عن إسحاق بن منصور عن روح بن عباد.

وحديث صلاة الوسطى قد سلف في أبواب الصلاة مع تحقيق شاف، وأشرنا إلى من قال ردت الشمس لرسول الله ﷺ فصلاها في الوقت فقد أبعد عن الصواب، وذلك أن لفظ الحديث صريح أنه قضاها بعد الغروب وقدمها على المغرب؛ لأن الفائتة تقدم على المؤقتة عند اتساع الوقت ولئن سلم أيُّ فائدة في الرد بعد الغروب؛ فإن الوقت بالغروب قد فات، ولو ردت كانت الصلاة قضاء قطعاً.

٤١١٢ - (بطحان) - بضم الباء - على وزن عثمان اسم موضع هناك.

٤١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُثَنِّكِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنْ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ». [انظر الحديث رقم: ٢٨٤٦].

٤١١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزُّ جُنْدُهُ، وَنَصْرَ عَبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ».

٤١١٣ - (المنكدر) بكسر الدال.

(إن لكل نبي حواريًا وحواريّ الزبير) قد أشرنا مرارًا أن المراد بيان كماله ولا يلزم منه الحصر فإنهم ذكروا أن لرسول الله ﷺ اثني عشر حواريًا، عدد حواري عيسى منهم الخلفاء الراشدين، أبو بكر ومن بعده، ونسبه إلى الحور وهو البياض، قيل: لأن حواري عيسى كانوا قصارين وقوله: (من يأتينا بخبر القوم) يريد بالقوم بني قريظة، فإنهم كانوا خائفين من غدرهم، وكذا جرى.

٤١١٤ - (نصر عبده) يريد نفسه لأنه لا يلتبس على أحد ولأنه أشرف أسمائه، ألا ترى في موضع تعظيمه كيف قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١] ولنا في هذا المقام تحقيق في إيثار لفظ العبد في ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ من أراد أن يقر عينه بذلك فعليه بتفسير غاية الأمانى (وغلب الأحزاب وحده) لأنهم فروا بما أوقع الله في قلوبهم الرعب وفاء بقوله: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ [آل عمران: ١٥١] ولم يكن من المؤمنين معهم قتال يعتد به، ولكن كما أخبر الله. ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَمَّ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩] فقلع الريح خيامهم وكسر قدورهم وصاحت الملائكة على خيولهم وجمالهم فانخذلت، وقال قائل منهم: النجاء النجاء، سحر محمد قد أثر، فشرعوا في الفرار بالليل، حتى نُقِلَ أن أبا سفيان من شدة العجلة ركب راحلته وهي

٤١١٤ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل برقم (٢٧٢٤).

٤١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَعَبْدُهُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعِ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ». [انظر الحديث رقم: ٢٩٣٣].

٤١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْعَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ يَبْدَأُ فَيُكَبِّرُ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ». [انظر الحديث رقم: ١٧٩٧].

### ٣٢ - بَابُ مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصَرَتِهِ إِيَّاهُمْ

معقولة، فشرع يضربها وهي لا تمشي ثم نزل فأصلحه .  
وفي القصة طول وبسط في السير والحمد لله وحده . وقصة نعيم بن مسعود مع قريظة وقريش كيف أوقع الحلف بينهم نذكرها في غزوة قريظة .  
٤١١٥ - ٤١١٦ - (محمد) كذا وقع [١/١٢٨] غير منسوب، قال الغساني: نسبه أبو نصر وابن السكن: محمد بن سلام .

### باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم

كانت قريظة في عهد مع رسول الله ﷺ حتى جاءت الأحزاب، فجاء حيي بن أخطب - وهو من النضير - إلى بني قريظة ورئيسهم كعب بن أسد فقبل عليه الباب وقال: يا حيي أنت رجل مشؤوم وتقاولا حتى قال حيي: إنما قبلت باب الحصن لثلا أكل خبزك، ففتح له الباب ولم يزل يدعوه إلى نقض العهد، وحلف أنه إن رجعت قريش ولم يصيبوا محمداً ليدخلن الحصن مع قريظة وكذلك فعل، فلما بلغ رسول الله ﷺ نقض العهد منهم أرسل السعد بن معاذ وابن عبادة وابن رواحة، فقال: اعلموا خبرهم،

٤١١٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْحَنْدَقِ، وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَأَغْتَسَلَ، أَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ،

فإن كانوا على العهد، فأظهروا للناس، وإلا أشيروا إشارة إلي، فلما رجعوا قالوا: عضل والقارة، أي: غدروا مثلهم، فاشتد على المسلمين الأمر كما أخبر الله: ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَنَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾ [الأحزاب: ١٠].

وكان من لطفه تعالى أن جاء نعيم بن مسعود الأشجعي الغطفاني، وقال: يا رسول الله إني قد أسلمت ولم يدر القوم بإسلامي فمرني بما شئت، فقال: «إنما أنت رجل واحد فخذل القوم إن قدرت» فجاء نعيم إلى بني قريظة وقال: يا بني قريظة كيف تعرفون ودي لكم؟ قالوا: لست عندنا بمتهم. قال: فإني أنصحكم. فقالوا: هاته. قال: تعلمون أنكم لستم كقريش وسائر القبائل، فإنهم إن رأوا فرصة فذاك، وإلا انصرفوا إلى بلادهم وبقيتهم أنتم، ولا طاقة لكم بحرب محمد، فالرأي أن لا تقاتلوا حتى تأخذوا من أشرف قريش رجالاً رهائن تدخلونهم في الحصن. قالوا: أرشدت ونصحت. ثم جاء إلى قريش وقال: عرفتم ودي ونصحي. قالوا: أنت كذلك قال: هل عرفتم ما قصدت قريظة؟ قالوا: لا. قال: فإنهم قد ندموا على نقض العهد وعزموا على أن يأخذوا منكم رجالاً رهائن، ويسلموهم إلى محمد يضرب رقابهم ثم يقومون معه عليكم. وكذلك قال لغطفان وسائر القبائل فلما كانت ليلة السبت أرسلوا عكرمة بن أبي جهل إلى قريظة وقالوا: إنا لسنا بدار مقام، أعدوا إلى الحرب حتى نناجز محمدًا، قالوا: والله نحن يوم السبت لا نقاتل، وأيضًا لا نقاتل حتى تعطونا رجالاً رهائن فإننا نخاف أن تذهبوا وتتركونا مع محمد ولا طاقة لنا به. فقالت قريش: والله إن نعيمًا قد صدقكم. وكذا قالت غطفان<sup>(١)</sup> ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩] ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥].

٤١١٧ - (ابن نمير) - بضم النون - مصغر نمر عبد الله (لما رجع رسول الله ﷺ من الخندق) صباح ذلك الليل الذي رحل المشركون فيه (أتاه جبريل فقال: قد وضعت السلاح) قال ابن هشام: جاء راكبًا بغلة معتمرًا بعمامة من إستبرق عليها رجاله، عليها

(١) انظر السيرة النبوية (٤/١٨٨).

فَأَخْرَجَ إِلَيْهِمْ، قَالَ: «فَأَلَى أَيْنَ؟» قَالَ: هَا هُنَا، وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ. [انظر الحديث رقم: ٤٦٣].

٤١١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْعُبَارِ سَاطِعًا فِي زُقَاقِ بَنِي غَنَمٍ، مَوْكِبِ جَبْرِيلَ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ. [انظر الحديث رقم: ٣٢١٤].

٤١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يُرِدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ. [انظر الحديث رقم: ٩٤٦].

قטיפه [ب/١٢٨] من ديباج (أخرج إليهم. قال: فإلى أين؟ قال: هنا وأشار إلى بني قريظة) كأنه أشار لثلاثا يبلغهم الخبر.

٤١١٨ - (حازم) بالحاء المهملة (حميد عن أنس كأني أنظر إلى الغبار ساطعاً في زقاق بني غنم) - بفتح الغين المعجمة وسكون النون - هو غنم بن كعب بن سلمة، أو غنم بن مالك. ومن قال: غنم أبو حيٍّ من تغلب فقد غلط، فإن ذلك غنم بن تغلب بن وائل بن قاسط، بين نسل ربيعة بن نزار وهذا من الأنصار (موكب جبرائيل) بالجر بتقدير المضاف، أي: غبار موكب، والموكب - بفتح الميم وسكون الواو - جماعة الفرسان.

٤١١٩ - (قال النبي ﷺ يوم الأحزاب) أي: يوم ذهاب الأحزاب (لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة) وكذا رواه فيما تقدم في صلاة الخوف<sup>(١)</sup>. وفي رواية مسلم بهذا السند «صلاة الظهر» بدل العصر: والوجه في ذلك أنه صدر منه القولان؛ لأن منازلهم كانت متفاوتة قرباً وبعداً أي: منازل الأصحاب. وقيل: يحتمل أن بعضهم كان صلى الظهر وبعضهم لم يصل فقال لمن صلى الظهر: لا يصل العصر، ولمن لم يصل الظهر: لا يصل الظهر، أو كان خروج بعضهم بعد بعض فصح القولان. ولا دلالة فيه (فلم يعنف واحداً منهم) أي: ممن صلى في الطريق ومن لم يصل؛ لأن

(١) تقدم في كتاب الجمعة، باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماء برقم (٩٤٦).



٤١٢٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلُهُ الَّذِينَ كَانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ، فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ، فَجَعَلَتِ الثُّوبَ فِي عُنُقِي تَقُولُ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا، أَوْ كَمَا قَالَتْ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْتَ كَذَا». وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ، حَتَّى أَعْطَاهَا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ. [انظر الحديث رقم: ٢٦٣٠].

٤١٢١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ .....

الغرض كان الاستعجال. وفي السير أن بعضهم صلى العصر بعد العشاء. ولا دلالة فيه على أن كل مجتهد مصيب.

٤١٢٠ - (ابن أبي الأسود) اسمه: محمد (معتمر) اسم فاعل من الاعتمار.

(كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى افتتح قريظة والنضير) وكذلك كانت الأنصار جعلت للمهاجرين فلما افتتح قريظة والنضير قال للأنصار: إن شئتم قسمنا بينكم وبين المهاجرين وإن شئتم أعطينا للمهاجرين وردوا إليكم أموالكم فاختاروا رد أموالهم<sup>(١)</sup> (وكان النبي ﷺ قد أعطاه أم أيمن) اسمها بركة، حاضنة رسول الله ﷺ أم أسامة بن زيد (فجعلت الثوب في عنقي) من شدة الغضب، وإنما فعلت ذلك لأنها ظنت أنها ملكت ذلك المال ولم يكن كذلك، بل كان الملك للأنصار. غايته أنهم أباحوا لهم الثمار.

٤١٢١ - (محمد بن بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (نزل أهل قريظة على حكم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة، باب فضل المنيحة برقم (٢٦٣٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ردُّ المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتوح برقم (١٧٧١).

سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: «قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ، أَوْ خَيْرِكُمْ». فَقَالَ: «هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَيَّ حُكْمِكِ». فَقَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذَرَارِيَهُمْ، قَالَ: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» وَرَبَّمَا قَالَ: «بِحُكْمِ الْمَلِكِ». [انظر الحديث رقم: ٣٠٤٣].

سعد بن معاذ) كانت يهود بني قينقاع حلفاء للخزرج فلما نزلوا على حكم رسول الله ﷺ شفع فيهم ابن سلول فأطلقهم رسول الله ﷺ، فلما أرادوا أن ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ شرع الأوس يقولون: يا رسول الله، هؤلاء، موالينا وقد فعلت في موالي إخواننا الخزرج ما فعلت، فقال: «ألا ترضون يا معشر الأوس أن يحكم فيهم رجل منكم»، قالوا: بلى، قال: «فذاك إلى سعد بن معاذ»<sup>(١)</sup> ولم يكن سعد حاضراً فإنه أصابه يوم الخندق سهم رماه، فقطع الأكملة منه، فأرسلوا إليه، فجاء على حمار فقام إليه الأوس يقولون: يا أبا عمرو مواليك وقد جعل أمرهم إليك. قال ابن هشام: فقال سعد: عليكم الميثاق أن ترضوا بحكمي. قالوا: نعم. قالوا: وعلى من ههنا - يشير إلى الناحية التي فيها رسول الله ﷺ ولم ينظر إليه إجلالاً له؛ إذ لا ينبغي لأحد أن يحكم في أمر بحضرته أو يواجهه بالحكم عليه، فعرف رسول الله ﷺ أنه يريد فقام فقال: نعم. وكان قبل وصوله إلى رسول الله ﷺ تلقاه قومه ورغبوه في الترفق بهم. فقال سعد: لقد آن لسعد أن لا يأخذه في الله لومة لائم فلما قال رسول الله ﷺ: «نعم» (قال: فإني أحكم أن يقتل الرجال وتقسم لأموال وتسبى الذراري والنساء، قال: قضيت بحكم الله، وربما قال: بحكم الملك) - بكسر اللام - أي: الله هو الله تعالى، ويروى بالفتح على طريق المجاز إسناداً إلى السبب. وفي رواية ابن هشام: بحكم الله فوق سبعة أرقعة، جمع الرقيع [١٢٩/أ] وهو السماء. قال ابن هشام: هذه أول غنيمة وقعت فيه السهمان: للرجال سهم وللفرس سهم وسهم له، وأخرج منه الخمس. وضرب أعناق الرجال في المدينة خندق لذلك خنادق. وكان عدد من ضرب أعناقهم من سبعمائة إلى ثمانمائة إلى تسعمائة.

قال ابن إسحاق: وأسلم تلك الليلة ثعلبة بن سعيد وأسيد بن سعيد وأسد بن عبيد، ولم يكونوا هؤلاء من قريظة والنضير، بل أبناء عم لهم من قبيلة هذل.

(١) انظر السيرة النبوية (٤/١٩٨).

٤١٢٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ جِبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ، رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ، فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْمَةَ فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ، وَأَنْ تُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ.

قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي لَهُ، حَتَّى أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَافْجُرْهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا، فَانْفَجَرَتْ مِنْ لَبَّتِهِ، فَلَمْ يَرُعُهُمْ، وَفِي الْمَسْجِدِ حَيْمَةَ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْحَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [انظر الحديث رقم: ٤٦٣].

(أبو أمامة) أسعد بن سهل، ولد قبل وفاة رسول الله ﷺ بعامين فأتى به حين ولد فدعا له وسماه أسعد باسم أبي أمية بن أسعد بن زرارة وكناه بكنيته (فلما دنا من المسجد) المكان الذي كان رسول الله ﷺ يصلي فيه (قال: قوموا إلى سيدكم) إكراماً له، وقيل: لأنه كان جريحاً ليأخذوا بيده. ولفظ سيدكم يؤيد الأول.

٤١٢٢ - (جِبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ) بكسر الحاء وتشديد الموحدة، والعرقة - بفتح العين والراء والقاف - قيل: هذا اسم أمه (فأتاه جبريل وهو ينفض رأسه عن الغبار) الضمير لجبريل، وفي التركيب قلب أي: ينفض الغبار عن رأسه (إن كنت قد وضعت الحرب) وفي رواية عائشة: كأنني برسول الله ﷺ وهو يمسح الغبار عن وجه جبريل وأنا أظن دحية. (إن كنت قد وضعت الحرب فافجرها فانفجرت من لبته) - بفتح اللام وتشديد الموحدة - موضع القلادة من الصدر (فإذا سعد يغذو جرحه) - بالذال المعجمة - أي يسيل.

٤١٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُهِمْ - أَوْ هَاجِهِمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ». [انظر الحديث رقم: ٣٢١٣].

٤١٢٤ - وَزَادَ إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قَرْيَظَةَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «اهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ». [انظر الحديث رقم: ٣٢١٣].

### ٣٣ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ

وَهِيَ غَزْوَةٌ مُحَارِبِ خَصْفَةَ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِنْ غَطَفَانَ، فَتَزَلَّ نَحْلًا، وَهِيَ بَعْدَ خَيْبَرَ، لِأَنَّ أَبَا مُوسَى جَاءَ بَعْدَ خَيْبَرَ.

وكان مدة الحصار خمس عشر ليلة. وقيل: خمس وعشرون. وقال الحاكم: بضعا وعشرين. وعدد الجيش ثلاثة آلاف، والخيال ستة وثلاثون.

### باب غزوة ذات الرقاع

قال ابن إسحاق: هذه الغزوة كانت بعد بني النضير سنة أربع. وإنما سميت ذات الرقاع؛ لأنهم رقعوا راياتهم، وقيل: ذات الرقاع اسم شجرة هناك. وفي حديث أبي موسى: إنما سميت ذات الرقاع لأن أقدامهم ثقت فلف الخروق عليها<sup>(١)</sup>. ويجوز الجمع بين الأقوال كما لا يخفى.

واستدل البخاري على أنها بعد خيبر سنة سبع، وذلك أن من رواة الحديث أبا موسى، وأبو موسى إنما قدم مع جعفر بن أبي طالب ورسول الله ﷺ على فتح خيبر وكذا أبو هريرة.

(وهي غزوة محارب خصفَةَ بن بني ثعلبة من غطفان) محارب: أبو قبيلة، وخصفَةَ - بالخاء المعجمة وصاد مهملة وثلاث [فتحات] - ابن قيس بن عيلان، وعيلان على وزن شعبان لقب مضر، قاله الجوهري، وأما قوله: من بني ثعلبة فاتفقوا على أنه غلط وجوابه بني ثعلبة بالواو من زاذان.

(١) سيأتي إن شاء الله تعالى بعد قليل.

٤١٢٥ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِغَةِ، غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ.  
وقال ابنُ عباسٍ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - يَعْنِي صَلَاةَ الْخَوْفِ - بِذِي قَرَدٍ. [الحديث ٤١٢٥ - أطرافه في: ٤١٢٦، ٤١٢٧، ٤١٣٠، ٤١٣٧].

٤١٢٦ - وَقَالَ بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ جَابِرًا حَدَّثَهُمْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبٍ وَثَعْلَبَةَ. [انظر الحديث رقم: ٤١٢٥].

٤١٢٧ - وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ: سَمِعْتُ جَابِرًا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ نَخْلِ، فَلَقِيَ جَمْعًا مِنْ غَطْفَانَ، فَلَمْ يَكُنْ قِتَالًا، وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتِي الْخَوْفِ.

وَقَالَ يَزِيدُ، عَنْ سَلَمَةَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْقَرَدِ. [انظر الحديث رقم: ٤١٢٥].

٤١٢٥ - (وقال ابن عباس: صلى النبي ﷺ الخوف بذي قرد) - بفتح القاف والراء، ويقال بضمهما أيضًا - اسم ماء بين غطفان وخيبر، وسيأتي الكلام عليه، كانت بعد الحديبية سنة ست.

٤١٢٦ - (خرج إلى ذات الرقاع من نخل) - بفتح النون وسكون الخاء - اسم موضع بنجد من بلاد غطفان.

٤١٢٧ - (العلاء) بفتح العين والمد (أبو أسامة) حماد بن أسامة (بُرَيْد) بضم الباء مصغر برد (أبو بردة) عامر بن أبي موسى (بيننا [بغير] نعتقه) أي: نتناوب ركوبه (فنقبت) - بفتح النون وكسر القاف - أي: تجرّحت (وكنا نعصب من الخرق على أرجلنا) [ب/١٢٩] - بفتح النون وسكون العين - أي: نلف.

٤١٢٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الخوف برقم (٨٤١).

٤١٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، فَتَقَبَّتْ أَفْدَامُنَا، وَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، وَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخَرَقَ، فَسَمَّيْتُ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخَرَقِ عَلَى أَرْجُلِنَا. وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، قَالَ: مَا كُنْتُ أَضْنَعُ بِأَنْ أذْكَرَهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ.

٤١٢٩ - حَدَّثَنَا فَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَمَّنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وُجَاهَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَصَفُّوا وُجَاهَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ. [الحديث ٤١٢٩ - طرفه في: ٤١٣١].

٤١٣٠ - وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ، فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ. قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ. تَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ

٤١٢٨ - (خوات) بفتح المعجمة وتشديد الواو (عمن شهد [مع] رسول الله ﷺ) هذا سهل بن أبي حثمة صرح باسمه في الحديث بعده في غزوة بني أنمار - بفتح الهمزة - هو أخو مضر وربيعة ثلاثة، أبناء نزار بن معد بن عدنان.

٤١٢٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذات الرقاع برقم (١٨١٦).  
٤١٢٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الخوف برقم (٨٤١)، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من قال يقوم صف الإمام وصف وجاه العدو برقم (١٢٣٧)، والترمذي في سننه، كتاب الجمعة عن رسول الله، باب ما جاء في صلاة الخوف برقم (٥٦٥)، والنسائي في سننه، كتاب صلاة الخوف، باب برقم (١٥٣٧)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الخوف برقم (١٢٥٩).

حَدَّثَهُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي عَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ. [انظر الحديث رقم: ٤١٢٥].

٤١٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَرَكْعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هُوَ إِلَى مَقَامِ أَوْلَيْكَ، فَيَرَكْعُ بِهِمْ رُكْعَةً، فَلَهُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ يَرَكْعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ. [انظر الحديث رقم: ٤١٢٩].

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَحْيَى: سَمِعَ الْقَاسِمَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ: حَدَّثَهُ، قَوْلَهُ.

٤١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ، فَصَافَفْنَا لَهُمْ. [انظر الحديث رقم: ٩٤٢].

٤١٣٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ،

٤١٣١ - (عن سهل بن أبي حثمة قال: يقوم الإمام مستقبل القبلة) رواه موقوفا ثم رواه مرفوعا إلى رسول الله ﷺ.

٤١٣٢ - (زريع) مصغر زرع (فوازيना العدو) أي قابلنا.

٤١٣٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الخوف برقم (٨٣٩)، والترمذي في سننه، كتاب الجمعة عن رسول الله، باب ما جاء في صلاة الخوف برقم (٥٦٤)، والنسائي في سننه، كتاب الخوف، باب برقم (١٥٣٩)، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم برقم (١٢٤٣).

وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةٌ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انصَرَفُوا، فَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، فَجَاءَ أَوْلِيكَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَوْلَاءَ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ، وَقَامَ هَوْلَاءَ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ. [انظر الحديث رقم: ٩٤٢].

٤١٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانٌ وَأَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ. [انظر الحديث رقم: ٢٩١٠].

٤١٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانِ الدُّؤَلِيِّ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتَهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتِظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمْرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قَالَ جَابِرٌ: فَنِمْنَا نَوْمَةً، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَجِئْنَا، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٍ». ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٢٩١٠].

٤١٣٦ - وَقَالَ أَبَانٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا

٤١٣٥ - ٤١٣٧ - (عن جابر أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فأدركتهم القائلة) الساعة التي تكون فيها القيلولة، الإسناد مجازي ك: ﴿عِشَّةٌ رَاضِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢١] (في واد كثير العضاة) مفردة: عضة أو عضاة أو عضاهاة: شجر من شجر البوادي كالطلح (ونزل رسول الله ﷺ تحت سمرة) - بفتح السين - شجر الطلح، قاله الجوهري (فمننا نومة ثم إن رسول الله ﷺ يدعوننا فجيئنا فإذا أعرابي جالس عنده فقال: إن هذا اخترط سيفي) أي: سله من غمده، من خرطت العود إذا قشرته، وقد ذكر بعد هذا أن السيف كان معلقاً على الشجر وذكر أن اسم الرجل غورث - بالغين المعجمة وثاء مثلثة - .



لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ فَاخْتَرَطَهُ، فَقَالَ: تَحَافِيي؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ». فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَيْنِ. [انظر الحديث رقم: ٢٩١٠].

وَقَالَ مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ: اسْمُ الرَّجُلِ غُورَثُ بْنُ الْحَارِثِ، وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ حَصَفَةَ.

٤١٣٧ - وَقَالَ أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ، فَصَلَّى

الْحَوْفَ. [انظر الحديث رقم: ٤١٢٥].

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدِ صَلَاةِ الْخَوْفِ، وَإِنَّمَا جَاءَ

أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ.

قال ابن هشام: [أن رجلاً من بني محارب يقال له غورث، قال لقومه من غطفان ومحارب: ألا أقتل لكم محمداً؟ قالوا: بلى، وكيف تقتله؟ قال: أفنك به. قال: فأقبل إلى رسول الله ﷺ وهو جالس، وسيف رسول الله ﷺ في حجره، فقال: يا محمد أرني سيفك، فناولته فأخذ بيده وقال: يا محمد ما تخاف مني؟، قال: لا. وهذه الرواية مخالفة لما في البخاري. والوجه: أن تكون الواقعة متعددة وإلا فالعمدة على ما في البخاري.

قال ابن هشام أيضاً: روى الحديث عن جابر.

(وقال ابن عطاء) هو ابن يزيد العطار (أبو عوانة) - بفتح العين - الوضاح

اليشكري (أبو بشر) - بالموحدة وشين معجمة - اسمه جعفر (أبو الزبير) هنا، وقد جاء في رواية سعيد بن منصور زيادة على هذا، وهي زيادة حسنة: عن جابر أنه سقط السيف من يده فأخذه رسول الله ﷺ وقال له: «من يمنعك مني» فقال الرجل: كن خير آخذ. فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله» قال: لا، ولكن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك. فخلى سبيله، فلما جاء قومه قال: جئكم من عند خير الناس<sup>(١)</sup>.

٤١٣٧ - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من قال يكبرون جميعاً برقم (١٢٤٠).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣/٣١).

### ٣٤ - بَابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خَزَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِيِّعِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَذَلِكَ سَنَةَ سِتِّ. وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ. وَقَالَ  
الثُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ: كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّعِ.

٤١٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ  
الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ، قَالَ أَبُو  
سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبِيِ  
الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْتُمَا النِّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعْزَلَ،  
وَقُلْنَا نَعْزَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ! فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا  
عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسْمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .....

### باب غزوة بني المصطلق من خزاعة، وهي غزوة المرسييع

المصطلق - على وزن اسم الفاعل - أبو حي بن خزاعة هو ابن سعد بن كعب بن عمرو بن أحي (وهي غزوة المرسييع) على وزن المصغر ماء لخزاعة بينه وبين القرع يوم، وبين القرع والمدينة ثمانية برد، قال ابن هشام: هو من ناحية قديد إلى الساحل (قال ابن إسحاق: وذلك سنة ست. وقال موسى بن عقبة: سنة أربع) وقال ابن سعد والواقدي: سنة خمس. ورجحه الحاكم.

وسببها: أنه بلغ رسول الله ﷺ أنهم يجمعون الناس لغزوه، وقائدهم الحارث بن ضرار أبو جويرية حرم رسول الله ﷺ.

٤١٣٨ - روى في الباب حديث أبي سعيد الخدري (أنهم أرادوا العزل في غزوة بني المصطلق، فسألوا رسول الله ﷺ. فقال: ما عليكم ألا تفعلوا) أي: لا ضرر عليكم في عدم العزل؛ لأن الغرض من العزل عدم الولد، ومن قدر كونه مولوداً فهو كائن لا محالة. هذا معنى الحديث بلا ريب. وقال بعض الشارحين: معناه عدم العزل ليس واجباً عليكم. وهذا مخالف لغرض الشارع؛ لأنه يريد المنع من العزل وإن كان جائزاً؛ لأنه لا طائل تحته وينافي تعليقه وهو قوله: (ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة

إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ». [انظر الحديث رقم: ٢٢٢٩].

٤١٣٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ، فَلَمَّا أَدْرَكْتُهُ الْقَائِلَةَ، وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا وَعَلَّقَ سَيْفَهُ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ، وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْنَا، فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخْتَرَطُ سَيْفِي، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيَّ رَأْسِي، مُخْتَرِطٌ سَيْفِي صَلْتًا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَهُ ثُمَّ قَعَدَ، فَهُوَ هَذَا». قَالَ: وَلَمْ يِعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[انظر الحديث رقم: ٢٩١٠].

### ٣٥ - بَابُ غَزْوَةِ أَنْمَارٍ

٤١٤٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ، يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ، مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ، مُتَطَوِّعًا. [انظر الحديث رقم: ٤٠٠].

### ٣٦ - بَابُ حَدِيثِ الْإِفْكِ

وَالْإِفْكِ، بِمَنْزِلَةِ النَّجْسِ وَالنَّجْسِ، يُقَالُ: ﴿إِفْكِهِمْ﴾ [الصفات: ١٥١].

إلا وهي كائنة) وأيضاً ما قاله ليس في التركيب، وذلك أن من سألك: هل أفعل كذا؟ فقلت: لا عليك أن لا تفعل. كأن معناه: لا بأس عليك في عدم الفعل.

### باب غزوة أنمار

بفتح الهمزة - قد ذكرنا في غزوة ذات الرقاع أن أنمار - بفتح الهمزة - ابن نزار بن معد بن عدنان، والمراد أولاده وذريته.

٤١٤٠ - (ابن أبي ذئب) بلفظ الحيوان المعروف، محمد بن عبد الرحمن.

### باب حديث الإفك

الإفك: قال ابن الأثير: هو في الأصل الكذب. وكذا قاله الجوهري. والظاهر

٤١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثَبَتْ لَهُ أَقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ. قَالُوا: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَرْوَاجِهِ، فَأَيُّهِنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا أُنزِلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنزَلُ فِيهِ، فَمَسَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلْ، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، أَدْنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آدَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي، أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدٌ لِي

أن أصله الصرف عن الشيء لقوله تعالى: ﴿قَالَتْ لَهُمْ أَلَمْ نُؤْفِكْكُمْ﴾ [التوبة: ٣٠] أي: يصرفون. وقال في موضع آخر: ﴿وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْرُتُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٨] فإن عطف الافتراء عليه ظاهر [١/١٣٠] في التغيرات. والإفك في الحديث صار علمًا لما افتراه المنافقون على أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق.

قد سلف الحديث بطوله في أبواب الشهادات<sup>(١)</sup>. ونشير هنا إلى بعض ألفاظه والأوهام الواقعة فيه:

٤١٤١ - (فأيهن خرج سهمها بها) كذا وقع، وفي بعضها: أيتها بالتاء بعد الياء (فأفرع بيننا في غزوة غزاهها) هي هذه الغزوة، غزوة بني المصطلق، وهي المريسيع أيضًا (فكنت أحمل في هودج) على وزن جعفر. قال الجوهرى: مركب من مراكب النساء يكون مضربًا وغير مضرب (وقفل) أي: رجع من غزوته (فإذا عقد لي من جزع

(١) تقدم في كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضًا برقم (٢٦٦١).

مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَهْبُلْنَ، وَلَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَكَانَ رَأْيِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَارْكَبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ مُوْغَرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَهُمْ نُزُولٌ، قَالَتْ: فَهَلَّكَ مَنْ هَلَّكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبَرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ. قَالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ

أظفار قد انقطع) قد سلف أن الصواب من جزع ظفار - على وزن قطام - اسم بلد بيمين، ومنه يجلب الجزع (وكان النساء إذ ذاك لم يهبلن ولم يعشهن اللحم إنما يأكلن العُلُقَةَ من الطعام) الهبل: الثقل، ويروى بضم الباء وتشديد الموحدة المفتوحة على بناء المجهول، والعلقة: - بضم العين - قال ابن الأثير: البلغة من الطعام. قلت: هو اسم من التعليق كأنها تربط النفس بالحياة.

(فلم يستنكر القوم خفة الهودج) وفي باب الشهادات: ثقل الهودج، والمعنى واحد (فاستمر الجيش) أي: ذهبوا (فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب) كناية عن عدم أحد من الناس (وكان صفوان بن المعطل) - بتشديد الطاء المكسورة (السليمي) - بضم السين - نسبة إلى سليم (فاستيقظت باسترجاعه) أي بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون (فخمرت وجهي بجلبابي) أي: سترته (وأهوى) أي أسرع (أتينا الجيش موغرين في نحر الظهرية) - بالغين المعجمة - أي: داخلين في الوعر، وهو أول وقت الهاجرة (وكان الذي تولى كبر الإفك عبد الله بن أبي [بن] سلول) بتنوين أبي وألف ابن؛ لأنه

يُشَاعُ وَيَتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيَقْرَهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ. وَقَالَ عُرْوَةُ أَيْضًا: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ، وَحَمَنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، فِي نَاسٍ آخَرِينَ، لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ غَضِبَتْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنَّ كُبْرَ ذَلِكَ يُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ.

قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي

قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرَضِي لِعَرَضٍ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءَ  
قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ

صفة عبد الله، فإن سلول أنه، لعن الله الأصل والفرع، والكبر - بكسر الكاف - قال ابن الأثير: معظم الشيء. وقيل: الإثم. قلت: في الحديث يجب حمله على معظم الإثم؛ لأن نفس الإثم اشترك فيه أصحاب الإفك كلهم.

(كان يشاع ويتحدث به عنده فيقره) أي يسلم صحته. ويجوز أن يكون من القر وهو الصب (ويستوشيه) أي: يبحث عنه ويظهره، من استوشيت الفرس إذا ضربته بالعقب لتعلم غاية مشيه، ومنه الواشي في نقل الحديث. ويجوز أن يكون من الوشي بمعنى الزينة، فإنه يزين صدقه للسامعين.

(وقال عروة: لم يسم من أهل الإفك إلا حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة) - بفتح الحاء والميم - قاله الجوهري (وإن كبر ذلك يقال: عبد الله) أي: هو الذي تولاه (والناس يفيضون) بضم الياء وكسر الفاء - أي: يخوضون فيه، من الفوض، أي: بعضهم ينقل عن بعض (يقول: كيف تيكم) أي: كيف هذه (فذلك يربيني) - بفتح الياء ويروى بضم الياء - من أرابني أي: أقلقني (كانت عائشة تكره أن يسب حسان عندها) وتقول: إنه الذي يقول:

فإن أبي والوادي وعرضي لعرض محمد منكم وقاء  
قال ابن عبد البر: أنكر قوم أن يكون حسان من أهل الإفك. ويدل عليه جلية شعره هنا:

فإن كان ما قد قيل عني قلته  
وإن الذي قد قيل ليس بلائط  
فلا رفعت سوطي إلي أناملي  
ولكنه قول امرئ بي ماجل

فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيْبُنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْلَمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِيْبُنِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَقَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمَّ مِسْطَحَ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِّيَّةِ قِبَلَ الْعَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَدَّى بِالْكُنْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بَيْوتِنَا، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرِ خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَأَبْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَنَاثَةَ بْنِ عَبَادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ قِبَلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحَ فِي مِرْطَهَا فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحُ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أَتَسْبِيْنَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: أَيُّ هُنْتَاهُ وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: وَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، قَالَتْ: فَارْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيْ؟ قَالَتْ: وَأَرِيدُ أَنْ أُسْتَيْقِنَ الْحَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قَالَتْ: فَأَذِنُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بِنْتِي، هُوَ نِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا،

(خرجت حيث نقهت) - بفتح القاف وكسرها - والنقاهة حالة بين المرض والصحة (قبل المناصع) الموضع الذي يتخلى فيه أهل المدينة، واحده منصع أي: موضع الظهور؛ لأنهم كانوا يظهرون إليه لقضاء حاجة الإنسان (قبل أن نتخذ الكنف) - بضم الكاف والنون - جمع كنيف وهو الموضع المستور لقضاء الحاجة (أبي رهم) بضم الراء وسكون الهاء (وابنها مسطح بن أناته) - بكسر الميم - لقب له واسمه عوف، بضم الهمزة أناته وتاءين مثلثتين (فعثرت في مِرطها) - بكسر الميم - كساء يتزر بها النساء (تعس مسطح) - بفتح التاء وكسر العين وفتحها (أي هنتاه) - بفتح الهمزة - ومعنى هنتاه هذه، وقيل بأهلها الغافلة عن مكائد الناس [١٣٠/ب] (لقلما كانت امرأة وضيفة عند رجل حبها لها ضرائر إلا كثرن عليها) الوضيفة: على وزن حبيبة من الوضاعة، وهي

لَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوَحْيَ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلُكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُصَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءَ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدِّقُكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةَ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟» قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمَصُهُ، غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي». قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْذِرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا

الحسن والجمال (والذي بعثك بالحق ما رأيت عليها أمرًا أغمصه) - بغين معجمة وصاد مهملة - أي: أعيبه (جارية حديثه السن تنام عن عجين أهلها فتأكله الداجن) - بالدال المهملة - الشاة التي تربي في البيوت (يا معشر المسلمين من يعذرنني من رجل قد بلغني عنه أذاه) أي: من يقبل عذري إن عاقبته على سوء فعله، ومعنى العذر: الإتيان بالفعل أو القول على طريق الرخصة (فقام سعد أخو بني [عبد] الأشهل) سعد بن معاذ سيد الأوس، قيل: هذا وهم فإن سعدًا مات بعد قريظة سنة أربع، وإنما قال هذا القول أسيد بن حضير كما قاله ابن إسحاق. وأجاب بعضهم بأن هذا إنما يشكل على قول ابن إسحاق: إنها كانت سنة ست أو خمس كما قاله الواقدي. وأما على قول موسى بن عقبة: إنها كانت سنة أربع يمكن ذلك، فإن سعدًا مات بعد قريظة وكانت سنة أربع والله أعلم بذلك.



أَمْرَكَ. قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَخَيْدِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ اخْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَيَّ قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَقَتْلُنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، قَالَتْ: فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، حَتَّى هَمَّوْا أَنْ يَفْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَتْ: فَلَمَّ يَزَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يِرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يِرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لِأُظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، فَبَيْنَا أَبَوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبُكِي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنَتْ لَهَا، فَجَلَسْتُ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً، فَسَيِّرْكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمْتِ بِذَنْبٍ، فَاسْتَعْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ». قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ، فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَلَيْزُنَّ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَيْزُنَّ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقُنِي، فَوَاللَّهِ

(أسيد بن حضير) بتصغير الاسمين وحاء مهملة (فلم يزل رسول الله ﷺ يخفضهم)

- بضم الياء وتشديد الفاء - أي: يسكتهم (لا يرقأ دمعِي) - بالقاف والهمزة - أي: لا

لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: ﴿فَصَبِّرْ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا نَصَبُوا﴾ [يوسف: ١٨]. ثُمَّ تَحَوَّلَتْ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِرَاءَتِي، وَلَكِنَّ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُنَزَّلٌ فِي شَأْنِي وَحَيًّا يُنْتَلَى، لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهَ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلَ الْجَمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسَرِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ». قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: فُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ. ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بِرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]. قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لَزَيْنَبَ: «مَاذَا عَلِمْتَ، أَوْ رَأَيْتِ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ.....

يسكن (والله ما كنت أظن أن الله ينزل في شأني وحيًا يتلى) وفي سير ابن هشام: قرآنًا يصلى به في المساجد (فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه) أي: ما فارق (فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء) أي: من شدة الوحي - بضم الباء والمد - (حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان) - بتشديد الدال المهملة - أي: يسقط، والجمان مثل فلان - بضم الجيم - ما يتخذ من الفضة على شكل اللؤلؤ (فسري عن رسول الله ﷺ) - بضم السين وتشديد الراء - أي: كشف عنه ذلك الحال (يا عائشة: أما الله فقد برأك) بفتح الباء (وهي التي

تَسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ. قَالَتْ: وَطَفِقْتُ أُخْتَهَا حَمْنَةَ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكْتَ فِيْمَنْ هَلَكَ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هُوَلَاءِ الرَّهْطِ.

ثُمَّ قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنْفِ أَنْثَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [انظر الحديث رقم: ٢٥٩٣].

٤١٤٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ مِنْ حِفْظِهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: أَبْلَغَكَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ فِيْمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِكَ، أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهُمَا: كَانَ عَلِيٌّ مُسْلِمًا فِي شَأْنِهَا، فَرَاجَعُوهُ فَلَمْ يَرْجِعْ. وَقَالَ: مُسْلِمًا بَلَا شَكِّ فِيهِ وَعَلَيْهِ، وَكَانَ فِي أَصْلِ الْعَيْتِ كَذَلِكَ.

٤١٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي

[كانت] تساميني) أي: في المنزلة من السمو وهو العلو (وطفقت أختها حمنة) أي: شرعت في الإفك (قالت عائشة: والرجل الذي قيل له ما قيل ليقول: سبحان الله، فوالذي نفسي بيده ما كشفت عن كنف أنثى) - بفتح الكاف والنون - أي: سترها. قال ابن هشام: وكان رجلاً حصوراً لم يأت النساء قط.

٤١٤٢ - (كان عليٌّ مسلماً في شأنها) - بتشديد [اللام] - أي: لم ينكر على القائل، هذا على رواية كسر اللام والتشديد كما رواه القابسي. وفي رواية الحموي: بفتح اللام المشددة أي: سلمه من الوقوع في شيء، ورواه ابن السكن والنسفي: مشيئاً من الإشاعة، ومعنى الإشاعة: أنه أشار بفرافقها لما رأى من تألم رسول الله ﷺ. وروى ابن هشام أنه ضرب بريرة عند رسول الله ﷺ ضرباً شديداً ويقول لها: اصدقي رسول الله ﷺ.

٤١٤٣ - (أبو عوانة) - بفتح العين - الواضح اليشكري (حصين) بضم الحاء،

وَأَبْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ، إِذْ وَلَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَحَرَّتْ مَعْشِيًا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَىٰ بِنَافِضٍ، فَطَرَحْتُ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَعَطَّيْتُهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَتْهَا الْحُمَىٰ بِنَافِضٍ، قَالَ: «فَلَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ». قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَعَدَتْ عَائِشَةُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَكِنْ قُلْتُ لَا تَعْذِرُونِي، مِثْلِي وَمِثْلُكُمْ كَيْعُقُوبَ وَبَيْنِي، ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]. قَالَتْ: وَأَنْصَرَفَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ وَلَا بِحَمْدِكَ. [انظر الحديث رقم: ٣٣٨٨].

مصغر (حدثني مسروق بن الأجدع حدثني أم رومان) اتفقوا على أن هذا وهم؛ لأن مسروقًا لم يدرك أم رومان، وذلك أنها ماتت في حياة رسول الله ﷺ سنة ست من الهجرة، أو أربع، أو خمس [١٣١/أ] ومسروق قدم المدينة في خلافة الصديق، فالحديث عن أم رومان منقطع.

فإن قلت: كيف يمكن أن يكون منقطعًا ومسروق [قال] حدثني أم رومان؟ قلت: قال الخطيب: التصريح بالسماع غلط وقع من حصين؛ فإنه اختلط في آخر عمره.

(ولجت امرأة من الأنصار، فقالت: فعل الله بفلان).

فإن قلت: هذا يدل على أن عائشة إنما سمعت حديث الإفك من الأنصارية وهي في بيت أبي بكر، وقد تقدم أنها سمعت من أم مسطح وهي بيت رسول الله ﷺ؟ قلت: ليس هنا ما يدل على أنها أول ما سمعت من الأنصارية.

(عائشة سألت: هل سمع رسول الله ﷺ أم لا؟) تريد تحقيق الخبر فإنه خبر

الآحاد.

فإن قلت: قولها: (فانصرف رسول الله ﷺ ولم يقل شيئًا) يخالف ما تقدم من أنه دخل وجلس فنزل عليه الوحي بدليل أن أبا بكر كان حاضرًا هناك.

٤١٤٤ - حَدَّثَنِي يَحْيَى: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَتْ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ [النور: ١٥] وَتَقُولُ: الْوَلَقُ الْكَذِبُ.

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكَانَتْ أَعْلَمَ مِنْ غَيْرِهَا بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا. [الحدِيث ٤١٤٤ - طرفه في: ٤٧٥٢].

٤١٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عِنْدَهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَهَبَتْ أُسْبُ حَسَانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسْبُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «كَيْفَ بِنَسْبِي؟». قَالَ: لِأَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ: سَمِعْتُ هِشَامًا، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَبَيْتُ حَسَانَ، وَكَانَ مِمَّنْ كَثَرَ عَلَيْهِ. [انظر الحديث رقم: ٣٥٣١].

٤١٤٦ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَعِنْدَهَا حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا، يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ، وَقَالَ:

٤١٤٤ - (نافع بن عمر) بضم العين بدون الواو (ابن أبي مليكة) بضم الميم مصغر ملكة (وعن عائشة كانت تقرأ ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ﴾ [النور: ١٥]) بفتح اللام وكسر اللام من (الولق) وقد فسره ب (الكذب) وهذه قراءة شاذة إلا أن عائشة أعرف الناس بهذا.

٤١٤٥ - (عبدة) بفتح العين وسكون الباء (ينافح عن رسول الله ﷺ) - بالحاء المهملة - أي: يدافع (فرقد) - بالفاء والقاف - على وزن جعفر.

٤١٤٦ - (بشربن خالد) بالباء الموحدة وشين معجمة (عن أبي الضحى) مسلم [بن] صيح (عن مسروق قال: دخلنا على عائشة وعندها حسان بن ثابت يشبب بأبيات) الشبيب لغة: التزيين وتحسين الشيء. وفي عرف الشعراء: ترقيق الشعر

٤١٤٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت برقم (٢٤٨٨).

حَصَانُ رَزَانَ مَا تُزَنُّ بِرَيْبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرْتِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ  
فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لِكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ. قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا لِمَ تَأْذِنِي لَهُ  
أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور:  
١١] فَقَالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحَ - أَوْ يُهَاجِي -  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [الحديث ٤١٤٦ - طرفاه في: ٤٧٥٥، ٤٧٥٦].

### ٣٧ - بَابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾  
الآية [الفتح: ١٨].

وتزيينه. قال له ابن الأثير.

(حصان رزان ما تُزَنُّ برَيْبَةٍ وتصبح غرثي من لحوم الغوافل)  
يمدح بهذا البيت عائشة، وقبله أبيات، ذكرنا منها بيتين قبل هذا أول الباب.

والحصان: بفتح الحاء: العفيفة. والرزان بفتح المهملة بعدها معجمة: ذات  
وقار، ما تزن - بضم التاء وزاي معجمة وتشديد النون - أي: تتهم، يقال: زنه، يزنه،  
وأزنه بمعنى، وغرثي فعلى، الغرث بالزاي المعجمة: وهو الجوع. كتى به عن عدم  
الغيبة؛ لقوله تعالى في المغتاب: ﴿يَأْكُلُ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢]. وقول  
عائشة: (لكن لست كذلك) إشارة إلى أنه خاض في حديث الإفك. وأما قول مسروق  
في حسان أنه الذي تولى كبره فليس بشيء؛ لأن ذلك ابن سلول كما تقدم، والله أعلم  
وأحكم.

### باب غزوة الحديبية

(وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ الآية  
[الفتح: ١٨]). قد سلف أن الحديبية، بضم الحاء وفتح الدال وتخفيف الباء وقد تشدد  
الياء: اسم بئر، وكانت هناك قرية بينها وبين مكة مرحلة، بعضها حرم وبعضها حل.  
وهذه لم تكن غزوة، بل خرج رسول الله ﷺ بأصحابه ونادى في الأعراب أنه يزور بيت  
الله معتمرًا، لا يقصد قتالًا، وإنما نادى في الأعراب ليجتمع معه جيش يخاف معرفة  
المشركين.

٤١٤٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِزْقِ اللَّهِ وَبِفَضْلِ اللَّهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَجْمٍ كَذَا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي». [انظر الحديث رقم: ٨٤٦].

٤١٤٨ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمَرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ. [انظر الحديث رقم: ١٧٧٨].

٤١٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أَحْرَمِ. [انظر الحديث رقم: ١٨٢١].

٤١٤٧ - (خالد بن مخلد) بفتح الميم (كيسان) بفتح الكاف (ومن قال: مطرنا بنجم كذا فهو مؤمن بالكواكب كافر بي) قد أشرنا أن هذا إذا كان يرى التأثير من الكوكب وأما إذا كان يرى التأثير على جري العادة، فلا بأس، ونقلنا عن عمر أنه في الاستسقاء نهى عن ذلك.

٤١٤٨ - (هدبة) بضم الهاء وسكون الدال (همام) بفتح الهاء وتشديد الميم (الجعرانة) - بكسر الجيم والعين وتشديد الراء وتخفيفها، والتخفيف أكثر - موضع بقرب مكة، أحد مواقيت العمرة.

٤١٤٩ - (عن عبد الله بن أبي قتادة) واسمه: الحارث على الأكثر. قال: (انطلقنا مع النبي ﷺ عام الحديبية، فأحرم أصحابه ولم يحرم) إنما لم يحرم؛ لأنه كان أرسله رسول الله ليكشف طريق الساحل خوفاً من مكيدة العدو.

٤١٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرُّضْوَانَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَثْرٌ، فَتَزَحْنَاهَا فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَاهَا، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَدَعَا، ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا، فَتَرَكَنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرْتَنَا مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابَنَا. [انظر الحديث رقم: ٣٥٧٧].

٤١٥١ - حَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَائِيُّ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: أَنْبَأَنَا الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً أَوْ أَكْثَرَ، فَتَزَلُّوا عَلَى بَثْرٍ فَتَزَحُّوهُا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى الْبَثْرَ وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ قَالَ: «اِئْتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا». فَأَتِيَتْ بِهِ، فَبَصَقَ فِدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «دَعُوهَا سَاعَةً». فَأَرَوْوا أَنْفُسَهُمْ وَرِكَابَهُمْ حَتَّى ارْتَحَلُوا. [انظر الحديث رقم: ٣٥٧٧].

٤١٥٢ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ

٤١٥٠ - ٤١٥١ - (وقد كان فتح مكة فتحًا) أي: فتحًا عظيمًا، ولكن أعظم منه فتح الحديبية؛ لأن بعد الانصراف [١٣١/ب] عن الحديبية نزلت سورة الفتح. قال عمر: أَفْتَحُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. ثم قال في آخر السورة: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [الفتح: ٢٧] في أول السورة هو فتح حديبية أعظم الفتح؛ لأن ببركة ذلك الصلح اجتمع الكفار بالمؤمنين وشاهدوا محاسن الإسلام، فأهرعوا على الإسلام. وكثر المسلم وقويت شوكة الإسلام، حتى دخل مكة من غير قتال، ومَلَكَ الرجالَ والمالَ وأعتقهم، ولذلك يقال لهم: الطلقاء (ونحن نعدُّ الفتح بيعة الرضوان) لأنها سبب رضوان الله عمن حضرها بنص القرآن ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] (والحديبية بثر، فنزحناها)، أي: لم يبق فيها ماء (فجلس على شفيرها) أي: طرفها (ثم دعا بإناء من ماء) في الحديث بعده قال: «اِئْتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا» فهذه الرواية مفيدة بذلك، أو هما مرتان، فإنه أقام أيامًا.

٤١٥٢ - وأما حديث جابر أنه وضع يده في الركوة ففار الماء من أصابعه حتى



سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ، قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ، قَالَ: فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا، فَقُلْتُ لَجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً. [انظر الحديث رقم: ٣٥٧٦].

٤١٥٣ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: بَلَّغْنِي أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ: كَانُوا أَرْبَعَةَ عَشْرَةَ مِائَةً فَقَالَ لِي سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ: كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ قَتَادَةَ. تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. [انظر الحديث رقم: ٣٥٧٦].

قال: (لو كنا مائة ألف كفانا) فهي قضية أخرى.

فإن قلت: ذكر براء أربع عشرة مائة وثانياً ألفاً وأربعمائة، قلت: كلاهما جائز، لكن الأكثر في عرف العرب تقديم الأول على الأكثر اهتماماً بضبطه. فإن قلت: في رواية جابر بعده أنهم كانوا خمس عشرة مائة، وفي الرواية بعدها عن جابر ألف وأربعمائة؟ [قلت: لا إشكال] في ذلك؛ لأن زيادة الثقة مقبولة، والتفاوت إنما هو بواسطة حفظ الرواة.

وفي رواية ألف وثلاثمائة، وفي أخرى وفي مغازي موسى بن عقبة: كانوا ألفاً وستمائة، وفي أخرى: بضع عشرة مائة، والبعض من الثلث إلى التسع. فيحتمل أن يكون أكثر ما قيل فيه.

٤١٥٣ - (الصلت بن محمد) بالصاد المهملة (زرير) بضم المعجمة مصغر زرع (قرة) بضم القاف.

٤١٥٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال برقم (١٨٥٦).

٤١٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: «أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ». وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ. تَابَعَهُ الْأَعْمَشُ: سَمِعَ سَالِمًا: سَمِعَ جَابِرًا: أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٥٧٦].

٤١٥٥ - وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَكَانَتْ أَسْلَمَ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ.

٤١٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَيْسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ مِرْدَاسًا الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: «يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبْقَى حَفَالَةَ كَحَفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا». [الحديث ٤١٥٦ - طرفه في: ٦٤٣٤].

٤١٥٧، ٤١٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ

٤١٥٤ - (عن جابر قال لنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية: أنتم خير أهل الأرض) كيف لا وهم الذين أخبر الله عنهم بالقسم الذي هو أبلغ أدوات التأكيد مع مدّ الدال على التحقيق مع الإشعار بأنهم كانوا يتوقعون ذلك من الله، وعلى كل مؤمن أن يقطع بأن كل من كان هناك من أهل الجنة قطعاً.

٤١٥٦ - (يقبض الصالحون الأول فالأول) الرواية بالرفع. ونقل عن أبي البقاء النصب على الحال. قلت: والرفع أنه على حال في المعنى إذ معناه: مرتين (وتبقى حفالة كحفالة الشعير) - بضم الحاء والفاء ويروى بالثاء مكان الفاء - الرديء من كل شيء.

٤١٥٨ - (المسور بن مخرمة) بكسر الميم في الأول وفتحها في الثاني.

٤١٥٤ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال برقم (١٨٥٦).

عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا، لَا أَحْصِي كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ سُفْيَانَ، حَتَّى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ، فَلَا أَذْرِي، يَعْنِي مَوْضِعَ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ، أَوْ الْحَدِيثِ كُلِّهِ. [انظر الحديث رقم: ١٦٩٤، ١٦٩٥].

٤١٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ وَرِثَاءَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّ ذِيكَ هَوَامِكُ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلِقَ، وَهُوَ بِالْحَدِيثِيَّةِ، لَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلِقُونَ بِهَا، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ،

(قلد الهدى وأشعر) تقليد الهدى: جعل القلادة في عنق البعير والبقر والشاة دلالة على أنها هدي فلا يتعرض أحد لها. والإشعار أن يضرب سنام البعير بحربة ونحوها ليسيل الدم إشعاراً بأنها هدي. وقد تقدم في أبواب الحج<sup>(١)</sup> أن أبا حنيفة لم يقل بالإشعار، قال: لأنه مثله. وقد ورد النهي عنه، ولا دليل له في ذلك؛ لأنه ثابت من فعل الشارع [١/١٣٢] بل كاد أن يكون متواتراً عن ابن أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم اسمه عبد الله (لأحصي كم سمعته من سفیان، حتى سمعته يقول: لا أحفظ من الزهري الإشعار والتقليد) يريد أنه سمع كثيراً منه هذا الحديث. وقيل معناه: أنه لم يدر كم عدد الجيش ألف وأربعمائة أو أقل أو أكثر وليس بشيء؛ لأن قوله: حتى سمعته يقول لا أحفظ ا.هـ. لا يصلح أن يكون غاية لذلك، وهو ظاهر فتأمل.

٤١٥٩ - (عن ابن أبي نجيح) عبد الله (عن أبي بشر) بالباء الموحدة (ورقاء) بالقاف والمد (عجرة) بضم العين وسكون [الجيم].

(أيؤذيك هوامك) جمع هامة. قال ابن الأثير: والهامة كل ذات سم. وفي الحديث يريد به القمل، كما دل عليه السياق (فأمره رسول الله ﷺ أن يطعم فرقاً) - بفتح الفاء والراء - قال ابن الأثير: مكيال يسع ستة عشر رطلاً، وإن سكنت الراء فهو مائة وعشرون رطلاً.

(١) تقدم في كتاب الحج، باب من أشعر وقلد بندي الحليفة ثم أحرم برقم (١٦٩٥).

فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينٍ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ». [انظر الحديث رقم: ١٨١٤].

٤١٦٠، ٤١٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَةٌ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلَكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صَغَارًا، وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغَفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرَحَبًا بِنَسَبِ قَرِيبٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخَطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا! قَالَ عُمَرُ: تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا، قَدْ حَاصِرًا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَتَحَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهْمَانَهُمَا فِيهِ.

٤١٦١ - أن امرأة شابة قالت لعمر: (يا أمير المؤمنين، هلك زوجي وترك بنيه صغارًا، والله ما ينضجون كراعًا) - بضم الراء وكسر الضاد و[ضم] الجيم - والكراع - بضم الكاف - من الحيوان ما دون الكعب من الرجل، ومن الإنسان ما دون الركبة. والمراد: أنهم لصغرهم لا يقدرون على هذا القدر من الفعل أو لفقيرهم (وليس لهم زرع ولا ضرع) مجازًا عما يحلب من النعم. (وخشيت أن تأكلهم الضبع) بالضاد المعجمة: الحيوان المعروف وعند العرب سنة القحط؛ لأن الناس يموتون فيأكلهم الضبع (وأنا بنت خفاف بن إيماء) بكسر الهمزة (قال: مرحبًا بنسب قريب) وذلك أن غفار بطن من كنانة بن مدركة. وفي كنانة يجتمع نسبه مع عمر (ثم انصرف إلى بعير ظهير) أي: قوي. (اقتاديه) أي: خذي الجمل وما عليه لنفسك وادھبي به (فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أكثرت) أي: في العطاء (تكلمت أمك) أي: فقدت كلام يعاتب به من غير قصد إلى معناه (إني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصنًا زمانًا فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهما نهما) بالفاء من الفيء، وبالقاف من السقي عليه، التشبيه للمال بالماء.

٤١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجْرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتَهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا. قَالَ مَحْمُودٌ: ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا بَعْدُ. [الحديث ٤١٦٢ - أطرافه في: ٤١٦٣، ٤١٦٤، ٤١٦٥].

٤١٦٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: انْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجْرَةُ، حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرُّضْوَانَ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ كَانَ فِي مَنَ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجْرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ؟. [انظر الحديث رقم: ٤١٦٢].

فإن قلت: ما معنى هذا الكلام؟ قلت: مراده أنهما ماتا سريعاً ولم ينالا مما فتحا مالا، ونحن نأكل المال.

٤١٦٢ - ٤١٦٣ - (شبابة) بفتح المعجمة والباء الموحدة مخففة (سوار) بفتح السين وتشديد الواو. (محمود) هو ابن غيلان.

(قلت: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشجرة حيث بايع رسول الله ﷺ ببيعة الرضوان) قالوا هذه تخميناً، ولذلك رد عليهم سعيد بن المسيب أن أصحاب محمد ﷺ الذين بايعوا تحتها، ما علموها بعد ذلك فكيف بمن لم يكن حاضراً؟! وقد أشرنا إلى أن الحكمة في أن أخفاها الله ألا تفتن الناس بمرور الزمان.

فإن قلت: تقدم من قول جابر: لو كنت أبصر لأريتكم الشجرة<sup>(١)</sup>، يدل على علمه بما قال؟ قلت: صار كالذين طلبوها فلم يقدروا عليها.

٤١٦٢ - أخرج مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال برقم (١٨٥٩).

(١) تقدم برقم (٤١٥٥).

٤١٦٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا طَارِقٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَعَمِيَتْ عَلَيْنَا. [انظر الحديث رقم: ٤١٦٢].

٤١٦٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ طَارِقٍ قَالَ: ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّجَرَةُ فَضَحِكَ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، وَكَانَ شَهِدَهَا. [انظر الحديث رقم: ٤١٦٢].

٤١٦٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ». فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ آلِ أَبِي أَوْفَى». [انظر الحديث رقم: ١٤٩٧].

٤١٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحَرَّةِ، وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ

٤١٦٥ - (قبیصة) بفتح القاف وكسر الباء الموحدة (ذكرت عند سعيد بن المسيب الشجرة فضحك) إنما ضحك تعجباً ممن يطلب معرفة الشجرة، ولذلك ذكر أن أباه ممن شهدها ولم يعرف [١٣٢/ب] مكانها بعد ذلك. قال الثوري: هذا الحديث لم يروه عن المسيب إلا ابنه سعيد وفيه ردٌ على من زعم أن البخاري لم يرو في الكتاب إلا حديثاً له راويان. وقد أشرنا نحن إلى بطلان هذا القول، وإلى بطلان قول من وجه هذا؛ بأن المراد اثنان من الصحابة، لا مَنْ بعدهم؛ لأن حديث «إنما الأعمال»<sup>(١)</sup> لم يروه من الصحابة إلا عمر.

٤١٦٧ - (عباد) بفتح العين وتشديد الموحدة (لما كان يوم الحرة) أي: قتال ذلك اليوم مع مسلم بن عقبة أمير يزيد بن معاوية (والناس يتبايعون لعبد الله بن حنظلة) ابن أبي عامر الراهب من الأنصار غسيل الملائكة. قال ابن عبد البر: عبد الله بن حنظلة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي برقم (١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله: إنما الأعمال بالنية برقم (١٩٠٧).

ابن زيد: على ما يبايع ابن حنظلة الناس؟ قيل له: على الموت، قال: لا أبايع على ذلك أحداً بعد رسول الله ﷺ، وكان شهد معه الحديبية. [انظر الحديث رقم: ٢٩٥٩].

٤١٦٨ - حدثنا يحيى بن يعلى المحاربي قال: حدثني أبي: حدثنا إياس بن سلمة بن الأكوع قال: حدثني أبي، وكان من أصحاب الشجرة، قال: كنا نضلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم ننصرف، وليس للحيطان ظل نستظل فيه.

٤١٦٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا حاتم، عن يزيد بن أبي عبيد قال: قلت لسلمة بن الأكوع: على أي شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على الموت. [انظر الحديث رقم: ٢٩٦٠].

ولد في حياة رسول الله ﷺ، وكان خيراً ديناً، ورد على يزيد بن معاوية فرأى منه أموراً منكراً، فلما عاد خلعه ودعا إلى نفسه فبايعه الأنصاري وبايع المهاجرون عبد الله بن مطيع، فأرسل يزيد مسلماً بن عقبة، فكانت وقعة الحرة.

وزعم بعض الشارحين أن عبد الله بن حنظلة أخذ البيعة ليزيد، وهذا غلط فاحش، فكيف التبس عليه لفظ الحديث والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة؟! (فقال ابن زيد): هو عبد الله صاحب الحديث الوضوء (على [ما] يبايع ابن حنظلة الناس؟ قيل له: على الموت. قال: لا أبايع على ذلك أحداً بعد رسول الله ﷺ).

فإن قلت: تقدم في صلح الحديبية أنهم بايعوا على ألا يفروا؟ قلت: وتقدمت هذه الرواية أيضاً. وأشرنا هناك إلى أن المعنى واحد، فإنهم لم يفروا، فقد اختاروا الموت.

٤١٦٩ - (قتيبة) بضم القاف مصغر قتب (سلمة بن الأكوع) بثلاث فتحات وفتح الهمزة، بايع رسول الله ﷺ ذلك اليوم ثلاث مرات، كل ذلك تلفظاً من رسول الله ﷺ معه (المحاربي) - بضم الميم وباء موحدة - نسبة إلى القبيلة.

٤١٦٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس برقم (٨٦٠)، والنسائي في سننه، كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة برقم (١٣٩١).

٤١٧٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقُلْتُ: طُوبَى لَكَ، صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْنَا بَعْدَهُ.

٤١٧١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضُّحَاكِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. [انظر الحديث رقم: ١٣٦٣].

٤١٧٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾ [الفتح: ١]. قَالَ: الْحَدِيثِيَّةُ، قَالَ أَصْحَابُهُ: هَنِيئًا مَرِيئًا، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ﴾ [الفتح: ٥]. قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَحَدَّثْتُ بِهَذَا كُلِّهِ عَنْ قَتَادَةَ،

٤١٧٠ - (إشكاب) بكسر الهمزة وشين معجمة آخره باء موحدة (فضيل) بضم الفاء، مصغر.

(طوبى لك) أي: الصفة الطيبة والحالة المرضية، أو شجرة طوبى في الجنة.

٤١٧١ - (إسحاق) هو ابن منصور كذا قاله الغساني (هو ابن سلام) بتشديد اللام (عن أبي قلابة) - بكسر القاف - عبد الله الجرمي.

٤١٧٢ - (عن أنس بن مالك قال: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ [الفتح: ١] الحدِيثِيَّة) أي نزل في غزوة الحدِيثِيَّة، أو قال بمعنى ذكر الحدِيثِيَّة. (قال أصحابه: ﴿هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤]) أي: قالوا لرسول الله لما سمعوا قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] الهنيء: الذي يسهل في الحلق. والمريء: الطعام الذي يحمد عاقبته، والكلام على طريق الاستعارة (فما لنا؟) أي: من حضر بيعة الرضوان (فأنزل الله تعالى: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الفتح: ٥]).

٤١٧١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه برقم (١١٠)، وأبو داود في سننه، كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في الحلف بالبراءة بملة غير الإسلام برقم (٣٢٥٧).



ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: أَمَّا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ فَعَنْ أَنَسٍ، وَأَمَّا هَنِئًا مَرِيئًا، فَعَنْ عِكْرِمَةَ. [الحديث ٤١٧٢ - طرفه في: ٤٨٣٤].

٤١٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَجْرَازَةَ بْنِ زَاهِرِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجْرَةَ، قَالَ: إِنِّي لَأَوْقُدُ تَحْتَ الْقَدْرِ بِلُحُومِ الْحُمْرِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ.

٤١٧٤ - وَعَنْ مَجْرَازَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجْرَةَ، اسْمُهُ أَهْبَانُ بْنُ أَوْسٍ، وَكَانَ اشْتَكَى رُكْبَتَهُ، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وَسَادَةً.

٤١٧٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بِسَوِيْقٍ، فَلَاكُوهُ. تَابَعَهُ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ. [انظر الحديث رقم: ٢٠٩].

٤١٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَرِيْعٍ: حَدَّثَنَا شَاذَانٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ

٤١٧٣ - (أبو عامر) هو العقدي عبد الملك (عن مجرزة بن زاهر) - بفتح الميم وسكون المعجمة وزاي معجمة بعدها همزة - وليس لظاهر في البخاري غير هذا الحديث (نادى منادي رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قد حرم لحوم الحمر) قال الداودي: هذا وهم، فإن تحريم لحوم الحمر كان في خيبر، وهذا وهم فإنه تكرر منه ذلك.

٤١٧٤ - (أهبان) - بضم الهمزة - يقال فيه: وهبان أيضًا [١٣٣/أ] قاله ابن عبد البر، وهذا الذي كلمه الذئب، وقيل: هو غيره.

٤١٧٥ - (بشير بن يسار) بضم الباء الموحدة مصغر بشر، وكذا (سويد)، (بشار) بفتح الباء وتشديد الموحدة المعجمة (ابن أبي عدي) هو محمد بن إبراهيم.

٤١٧٦ - (حاتم) بكسر التاء (بزيع) بفتح الباء وزاي معجمة (شاذان) بالذال المعجمة (عن أبي جمرة) - بالجيم - نصر بن عمران، قاله الغساني. وقد وقع في رواية أبي ذر - بالحاء المهملة - وهو وَهْمٌ (سألت عائذ) - بالذال المعجمة - هو ابن عمرو

أَضْحَابِ الشَّجَرَةِ، هَلْ يُنْقَضُ الْوَتْرُ؟ قَالَ: إِذَا أُوتِرْتَ مِنْ أَوَّلِهِ فَلَا تُوتِرُ مِنْ آخِرِهِ.

٤١٧٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: تَكَلَّنَكَ أُمُّكَ يَا عُمَرُ، نَزَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكَتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ اللَّيْلَةَ سُورَةً، لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾. [الحديث ٤١٧٧ - طرفاه في: ٤٨٣٣، ٥٠١٢].

المدني، وليس له في البخاري حديث إلا هذا الحديث الموقوف عليه، وكذا في مسلم من طريق الحسن بن أبي الحسن<sup>(١)</sup>، ومعاوية بن قرّة (هل ينقض الوتر) بالضاد المعجمة بأن يصلي بعده وترًا آخر فإنه يصير به شفعا، وأما مطلق الصلاة بعد الوتر فلا بأس به. دلّ عليه قوله: (إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره).

٤١٧٧ - (أن رسول الله كان يسير في بعض أسفاره) هو غزوة الحديبية، لما قفل منها (تكلتك أمك [يا] عمر نزلت رسول الله ﷺ ثلاث مرات) بالنون والزاي. قال الجوهري نزلت عليه: أي ألححت. فعلى هذا ينصب رسول الله ﷺ بنزع الخافض، أو: يضمن معنى آذيت (وخشيت أن ينزل فيّ قرآن) لإيذائه رسول الله ﷺ (فما نشيت) - بفتح النون وكسر الشين - لبثت (أن سمعت صارحًا بصرخ بي) أي: يناديني (لقد أنزل عليّ الليلة سورة) أي: سورة الفتح. قيل: نزلت بكراع، وقيل: بالجحفة، وقيل: بضجنان.

(١) انظر مسلم في صحيحه، كتاب الإمامة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر برقم (١٨٣٠).

٤١٧٧ - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة الفتح برقم (٣٢٦٢).

٤١٧٨ ، ٤١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ، حَفِظْتُ بَعْضَهُ، وَتَبَّتْنِي مَعْمَرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَحْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قَالًا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحَلِيفَةِ، قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُرَاعَةٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنْ فُرِيضًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَمَانِعُوكَ. فَقَالَ: «أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ،

٤١٧٩ - (المسور بن مخزومة) بكسر الميم في الأول (فلما أتى ذا الحليفة قلَّد الهدى وأشعره، وأحرم منها بعمره، وبعث عينًا من خراعة) أي: جاسوسًا - من إطلاقه الجزء على الكل - . قيل: هذا العين بشر بن سفيان بن عمرو بن عويمر. وقال ابن هشام: بشر بن سفيان الكعبي. (وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير الأشطاط) بفتح الهمزة وشين معجمة وطاء مهملة مكررة، وقيل: معجمة، موضع تلقاء الحديبية (وقد جمعوا لك الأحابيش) - بفتح الهمزة جمع أحبوش - كأنابيب في أنبوب. ناس من قبائل شتى. وقال ابن دريد: هم حلفاء قريش تحلفوا تحت جبل اسمه حبيش، سُموا بذلك (فإن يأتونا كان الله قد قطع عينًا من المشركين) من الإتيان. وفي رواية ابن السكن: يأتونا بالموحدة وتشديد التاء من البتِّ، وهو القطع (كان الله قد قطع عينًا من المشركين) أي: لم يبق لهم عينًا، أي: جاسوسًا يخبرهم، كناية عن قتلهم عن آخرهم، علم ذلك بإعلام الله، هذا الذي ذكرناه هو الذي قاله ابن الأثير. وقال بعضهم: من المشركين متعلق بقوله: قطع، أي: كان الله قد قطع من المشركين الجاسوس الذي أرسلناه، أي: لو قاتلونا كنا كأن لم نبعث جاسوسًا، وهذا معنى فاسد مخالف لغرض رسول الله ﷺ، ويدل عليه قسيمه وهو قوله: (تركناهم محروبين) أي: مسلوبو الأموال. قال ابن الأثير: من الحرب بتحريك الراء وباء موحدة نهب الإنسان وتركه: لا شيء له، ولو كان هذا العين هو الأول كان المناسب تعريفه؛ لأن النكرة إذا أعيدت تكون هي غير الأولى في الأكثر.

لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتِلَنَا. قَالَ: «امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ». [انظر الحديث رقم: ١٦٩٤، ١٦٩٥].

٤١٨٠، ٤١٨١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمَسُورَ بْنَ مَحْرَمَةَ: يُخْبِرَانِ خَبْرًا مِنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَكَانَ فِيمَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ لَمَّا كَاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى قَضِيَّةِ الْمُدَّةِ، وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، وَخَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ. وَأَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعْضُوا، فَتَكَلَّمُوا فِيهِ، فَلَمَّا أَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، كَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا جَنْدَلِ بْنِ سُهَيْلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَأْتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ، إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، وَجَاءَتِ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ، فَكَانَتْ أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعِيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَاتِقٌ فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُؤْمِنَاتِ مَا أَنْزَلَ. [انظر الحديث رقم: ١٦٩٤، ١٦٩٥].

٤١٨٢ - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

٤١٨١ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: قال أبو نصر يروي عن يعقوب بن [١٣٣/ب] إبراهيم: إسحاق بن منصور وإسحاق بن إبراهيم (لما كاتب رسول الله ﷺ سهيل بن عمرو يوم الحديبية على قضية المدّة) هي الصلح على عشر سنين أن يضعوا الحرب (فكره المؤمنون ذلك) أي: ردُّ من أسلم إلى الكفار (وامتعضوا) بالضاد، أي: سخطوا وشتق عليهم، وروي: امعضوا، بتشديد الميم على أن أصله: انمعضوا بالنون على وزن انقطعوا فاندغم النون. (أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط) بضم الميم مصغر، (وهي عاتق) العاتق من النساء: أول ما تدرك. وقيل: التي لم تفارق أمها في التزوج.

٤١٨٢ - (وبلغنا أن أبا بصير) وله خلف (فذكره بطوله) قد سلف حديثه بطوله في

عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ مِنْ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ﴾ [المتحنة: ١٢].  
وَعَنْ عَمِّهِ قَالَ: بَلَّغْنَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَرُدَّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَرْوَاجِهِمْ، وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ: فَذَكَرَهُ بِطَوْلِهِ. [انظر الحديث رقم: ٢٧١٣].

٤١٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ، فَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ. [انظر الحديث رقم: ١٦٣٩].

٤١٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَهْلًا وَقَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ، وَتَلَا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. [انظر الحديث رقم: ١٦٣٩].

٤١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ

كتاب الصلح<sup>(١)</sup> أسلم بعد الحديبية، وهو رجل من ثقيف، بفتح الباء وكسر الصاد، في قریش في بني زهرة، واسمه: عتبة، وقيل: عبيد، وقيل: خليفة.

٤١٨٣ - ٤١٨٤ - (أن عبد الله بن عمر خرج معتمراً في الفتنة) أي: عام حرب الحجاج بن الزبير، وقوله: معتمراً إنما كان نوى العمرة ليكون متمتعاً، وإلا كان خروجه للحج، ألا ترى أنه قال: (ما [أرى] شأنهما إلا واحداً) فجعله قرأناً (فظاف طوافاً واحداً) هذا ما ذهب إليه الشافعي في أن القارن له طواف واحد.

٤١٨٥ - (جويرية) بضم الجيم مصغر.

(١) تقدم في كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام برقم (٢٧١٣).  
٤١٨٤ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان جواز التحلل بالإحصار برقم (١٢٣٠).

عَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ: أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، ح. وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ: لَوْ أَقَمْتَ الْعَامَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا تَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَدَايَاهُ، وَحَلَقَ وَقَصَّرَ أَصْحَابَهُ. وَقَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ، فَإِنْ خُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَى شَأْنَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي، فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، وَسَعَى وَاحِدًا، حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا. [انظر الحديث رقم: ١٦٣٩].

٤١٨٦ - حَدَّثَنِي شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ: سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلْتِمُ لِلْقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَاَنْطَلَقَ، فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ. [انظر الحديث رقم: ٣٩١٦].

٤١٨٦ - (النضر بن محمد) بالضاد المعجم (صخر) بالصاد المهملة. (أن ناسًا يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر) قد أوضحنا المسألة في باب هجرة النبي ﷺ أن تقدم ابن عمر إنما هو في هذه البيعة لا عند قدومهم، فإن ابن عمر كان صغيرًا ورسول الله ﷺ لم يبايع الصغار كما جاء صريحًا في البخاري<sup>(١)</sup>. فمن قال: إن البيعة وقعت مكررة، إحداها عند قدوم عمر وابنه، الأخرى هنا في الحديبية؛ فقد زلت به القدم. وبيعة عند القدوم، فإن إسلام عمر قديم كما تقدم هناك، فإنه بايع قبل عمر ثم بعده أيضًا تأديبًا (وعمر يستلم للقتال) أي: يلبس الأمانة بالهمزة أي: السلاح.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب بيعة الصغير برقم (٧٢١٠).

٤١٨٧ - وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مُحَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انظُرْ مَا شَأُنُ النَّاسِ قَدْ أَحَدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ، فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ، فَخَرَجَ فَبَايَعَ. [انظر الحديث رقم: ٣٩١٦].

٤١٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَعْلَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ اعْتَمَرَ، فَطَافَ فَطَلَفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ. [انظر الحديث رقم: ١٦٠٠].

٤١٨٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حَنيفٍ مِنْ صِفِّينَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَخْبِرُهُ، فَقَالَ: اتَّهَمُوا الرَّأْيِي، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ لَرَدَدْتُ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَمَا وَضَعْنَا

٤١٨٧ - (وقال هشام بن عمار) عطف على قوله حدثنا شجاع، فإن هشامًا شيخ

البخاري.

٤١٨٨ - (ابن نمير) بضم النون، مصغر نمر، [(يعلى)] على وزن يحيى (كنا مع

النبي ﷺ [حين] اعتمر فطاف) أي في عمرة القضاء، وإنما أورده في باب غزوة الحديبية لأنه من توابعه.

٤١٨٩ - (مِعْوَل) بكسر الميم وإسكان الغين (سمعت أبا حنين) - بفتح الحاء -

اسمه: عثمان الأسدي (أبو وائل) شقيق بن سلمة (لما قدم سهل بن حنيف من صفين) - بكسر الصاد المهملة، وفاء مشددة - موضع بجانب الفرات، فيه كان حرب معاوية مع الإمام علي بن أبي طالب، ومحصل هذا الحديث، كأنهم نسبوه إلى نوع من التقصير، فاعتذر بأنه لم يكن منه تقصير، وكيف يوجد منه ذلك ورسول الله ﷺ الذي كان يأتيه الوحي لو أمكنه مخالفته لخالفه حين رد أبا جندل وسماه يوم أبي جندل لأدنى ملابسة، ولكن إرادته تعالى إذا تعلقت بشيء كان كائنًا (وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا لأمر

أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ، مَا نَسَدُ مِنْهَا خُصْمًا إِلَّا أَنْفَجَرَ عَلَيْنَا خُصْمٌ مَا نَدْرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ. [انظر الحديث رقم: ٣١٨١].

٤١٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالْقَمْلُ يَتَنَاطَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّؤْذِيكَ هَوَامٌ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلِقْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً»، قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي بِأَيِّ هَذَا بَدَأَ. [انظر الحديث رقم: ١٨١٤].

٤١٩١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، وَقَدْ حَصَرْنَا الْمُشْرِكُونَ، قَالَ: وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ، فَجَعَلْتُ الْهَوَامَّ تَسَاقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّؤْذِيكَ هَوَامٌ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أذى مِّن رَأْسِهِ فَذِيَّةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. [انظر الحديث رقم: ١٨١٤].

يُفْظَعُنَا) أي يشق علينا (إلا أسهلن بنا) أي: أدخلنا في أمر سهل لا مشقة فيه الإسناد مجازي (ما نسد منها خصمًا) بضم الخاء المعجمة وصاد مهملة، أي: جانبًا شبه القضية بحوض فيه ماء فائض، واستعار له الخصم ورشحه بالانفجار.

٤١٩٠ - (حرب) ضد الصلح (ابن أبي ليلى) عبد الرحمن (عجرة) بضم العين بعده جيم ساكنة (حماد) [١٣٤/أ] بفتح الحاء وتشديد الميم (نسيكة) - بفتح النون وكسر السين - الشاة التي تجعل قربانًا.

٤١٩١ - (هشيم) بضم الهاء على وزن المصغر (عن أبي بشير) بكسر الموحدة وشين معجمة، اسمه: جعفر (وكانت لي وفرة) الوفرة: شعر الرأس إذا بلغ شحمة الأذن والله أعلم.



### ٣٨ - بَابُ قِصَّةِ عُكْلِ وَعُرَيْنَةَ

٤١٩٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلِ وَعُرَيْنَةَ، قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ، وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَفَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَأْفَقُوا الذُّودَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ.

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ.

### باب قصة عكل وعرينة

عكل: بضم العين وإسكان الكاف: قبيلة. قيل: عكل اسم أم القبيلة. قالوا وهي أم حصيب بن العوف بن وائل بن قيس بن عوف بن عبد مناة، قال الجوهري: العكل من النساء: الحمقاء. وعرينة: - بضم العين - مصغر بطن من بجيلة.

٤١٩٢ - (أن ناسًا من عكل وعرينة قدموا المدينة) أي: مسلمين. الحديث سلف في كتاب: الطهارة، في باب أبوال الإبل<sup>(١)</sup>. وأشرنا إلى أن الحديث منسوخ (قالوا يا رسول الله ﷺ إنا كنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف) أي: كنا سكان البوادي، نشرب اللبن، والريف القرى والريستاق (واستوخموا المدينة) أي: عدوها وخيمة، عبر بداية الأمر (فأمرهم بذود) الذود - بالذال المعجمة - الإبل خاصة من الثلاث إلى التسع. والظاهر أنه أراد الإبل مطلقًا إطلاقًا للمقيد على المطلق (فسمروا) بالتخفيف، أي: كحل أعينهم بالمسامير المحمأة.

(أن النبي ﷺ كان يحثُّ على الصدقة وينهى عن المثلة) - بسكون الثاء المثلة - قطع شيء من أطراف الحيوان حيًّا.

(١) تقدم برقم (٢٣٣).

وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبَانُ وَحَمَادٌ عَنْ قَتَادَةَ: مِنْ عُرَيْنَةَ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَأَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ: قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ. [انظر الحديث رقم: ٢٣٣].

٤١٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّامِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْمًا، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقَسَامَةِ؟ فَقَالُوا: حَقٌّ قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفَضَّتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ، قَالَ: وَأَبُو قِلَابَةَ خَلَفَ سَرِيرَهُ، فَقَالَ عُنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: فَأَيْنَ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْعُرَيْنِيِّنَ؟ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: إِيَّايَ حَدَّثَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ.

٤١٩٣ - (أبو رجاء مولى أبي قلابة) بفتح الراء والمد، اسمه: سلمان الجرمي (أن عمر بن عبد العزيز استشار الناس يومًا فقال: ما تقولون في هذه القسامة، قالوا: حق قضى بها رسول الله ﷺ، والخلفاء قبلك) القسامة: قال ابن الأثير: اسم من أقسم إذا حلف، وجاء على وزن العزيمة والحمالة للزومه. فمن قال معناها: قسمة الأيمان على أولياء القتيل؛ فقد التبس عليه، ثم قال: هذا القاتل.

فإن قلت: كيف يرفع حديث العرنيين القسامة. قلت: قتلوا الراعي، وكان ثم إرث، ولم يحكم رسول الله ﷺ فيهم بحكم القسامة، بل اقتصر منهم هذا كلامه، وليس بصحيح، ولا علم معنى قول (عنيسة) بفتح العين وسكون النون بعده موحدة (فأين حديث أنس في) ولا قول أبي قلابة: (أَيَّايَ حَدَّثَهُ أَنَسُ) فإن شئت تحقيق الحق فاستمع إلى ما أذكره لك ملخصًا.

سؤال عمر كان عن جريان القصاص بعد القسامة، فأشار القوم إلى جريانه تأييدًا لقول القوم استدلالًا بحديث العرنيين، فرده أبو قلابة، بأن الذي قاله أنس من أن رسول الله اقتصر لم يكن بذلك بطريق القسامة، بل كانوا قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله. والدليل على ما ذكرناه ما سيأتي في سورة المائدة أن عمر بن عبد العزيز لما سأل القوم قالوا: قد أقاد بها رسول الله، فالتفت إلى أي قلابة فقال: ما تقول؟ قال: ما علمت نفسي حلّ قتلها في الإسلام إلا في زنا بعد إحصان، أو قتل نفسًا بغير نفس، أو حارب الله ورسوله.

واعترض عنيسة بحديث العرنيين، فأجاب أبو قلابة بأن حديث العرنيين ليس فيه

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: مِنْ عُرَيْنَةَ. وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: مِنْ عُكْلٍ، ذَكَرَ الْقِصَّةَ. [انظر الحديث رقم: ٢٣٣].

### ٣٩ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الْقَرْدِ

وَهِيَ الْغَزْوَةُ الَّتِي أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ خَيْبَرَ بِثَلَاثٍ.

٤١٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ، قَالَ: فَلَقِينِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أُخِذَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ غَطْفَانُ، قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: .....

دليل ولا هو من القسامة في شيء، فإنهم كانوا محاربين كما صرح به أبو قلابة في آخر الحديث بأنهم قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله، والله الموفق.

### باب غزوة ذات القرد

بفتح القاف والراء، مكان في طريق خيبر، بينه وبين المدينة مسير ليلتين.

(أغاروا على لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ) وكانت بالعامية، وهناك الراعي وامرأته، فقتلوا الراعي، وأخذوا المرأة، وهذه المرأة هي التي بعد أيام ركبت ناقة من النوق وهربت ولما جاءت قالت: يا رسول الله ﷺ إني نذرت إن نجوت عليها أنحرها، قال: «بئس ما جازيتها لأن نجوت عليها تنحرها»<sup>(١)</sup> والذي أغار عينية بن حصن الفزاري في رجال من غطفان، وكانت هذه قبل عكل بستة أشهر، وقبل خيبر بسنة.

وأما قول البخاري (قبل خيبر بثلاث) إما وهم أو مصحف منه.

٤١٩٤ - (قال سلمة بن الأكوع: خرجت قبل يؤذن بالأولى) أي: الظهر. قال ابن هشام: كان ذاهباً إلى الغابة وليس له خبر من هذه القضية (فصرخت ثلاث صرخات:

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/١٧٩)، والنسائي في السنن الكبرى (٥/٢٣١).

يَا صَبَاحَاهُ، قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَيَّ وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي، وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ      الْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ  
وَأَرْتَجِرُ، حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، قَالَ:  
وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتَ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عِطَاشٌ،  
فَابْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكَتْ فَأَسْجِحْ». قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا  
وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٤١].

واصباحاه) هذه كلمة يقولها المستغيث للغارة، وذلك أن أكثر ما كانوا يغيرون في الصباح حتى سموا يوم الغارة يوم الصباح. (أرميهم بنبلي وكنت رامياً) أي: حسن الرمي (وأقول: أنا ابن الأكوع).

هذا على دأب الشجعان في الحرب، يقرّ للقران بنسبة أو الوصف الذي به يعرف، كقول رسول الله ﷺ: «أنا ابن عبد المطلب»<sup>(١)</sup>.

قال ابن عبد البر: والأكوع جده وهو سلمة بن عمرو بن الأكوع، وهو لقب سنان بن عبد الله البشيرى الأسلمي، يكنى أبا مسلم، وقيل: أبا إياس وقيل: أبا عمرو. (واليوم يوم الرضع) أي يوم اللثام، جمع راضع، وهو الذي يشرب اللبن من الثدي، ولا يحلبه لثلا يسمع الفقراء صوت الحلب، أو لثلا يلصق بعضه بالإناء.

قال ابن الأثير: الفعل منه رضع، بضم الضاد، والمصدر منه الرضاعة (وجاء النبي ﷺ فقال: يا نبي الله قد حميت القوم وهم عطاش فابعث إليهم [١٣٤/ب]، الساعة فقال: يا ابن الأكوع، ملكت فأسجح)، أي: أحسب وسامح من السجاجة وهي السماحة والسهولة. الحوض، نسبة إلى حوضي، على وزن ليلي اسم مكان.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، تعليقاً، كتاب المناقب، باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية (ص ٧١٩).

٤٠ - باب غزوة خيبر

٤١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ الثُّعْمَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ، صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَاجِ فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا بِالسُّوَيْقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَشُرِّي، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر الحديث رقم: ٢٠٩].

٤١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَبَسْرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنِيَهَاتِكَ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَزَلَّ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

باب غزوة خيبر

قال ابن هشام: وكان المسير إلى خيبر بعد الحديبية سنة سبع في المحرم، وخيبر كان بها حصون، حصن ناعم وهو أول حصن فُتِحَ ثُمَّ القموص - بفتح القاف - حصن بني التحقيق، وبه كانت صفة حرم رسول الله ﷺ، ونسق ونطاق وسلالم والوطيح، وهذان الحصنان هما كان فتحهما على يد علي بن أبي طالب.

٤١٩٥ - (بشير بن يسار) بضم الباء مصغر (سويد بن الثعمان) بضم السين مصغر (كنا بالصهباء وهي [من] أدنى خيبر)، قال ابن الأثير: بينها وبين خيبر وجه، وباقي الحديث [تقدم] في أبواب الصلاة<sup>(١)</sup>.

٤١٩٦ - (عن سلمة بن الأكوع، خرجنا مع رسول الله إلى خيبر فسرنا ليلًا فقال رجل من القوم لعامر) هو عامر بن الأكوع عم سلمة، وفي مسلم: وابن سعد أخو سلمة<sup>(٢)</sup> (يا عامر ألا تسمعنا من هنيهاتك) الهاء بدل على الياء، ويروى: هنياتك على الأصل بتشديد الياء، وهنياتك مكبرًا جمع هنة مؤنث هي. قال ابن الأثير: والهني اسم جنس يطلق على كل شيء، والمراد به الأراجيز.

(١) تقدم في كتاب الوضوء، باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ برقم (٢٠٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر برقم (١٨٠٢).

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا أَبْقَيْنَا وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا  
وَتَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبِينَا  
وَبِالصَّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟». قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ، فَآتَيْنَا خَيْرَ فَحَاصِرِنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: لَحْمِ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْرِيْقُوهَا وَأَكْسِرُوهَا». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْنَهْرِيْقُوهَا وَنَعْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ». فَلَمَّا تَصَافَتِ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ دُبَابُ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا فَفَلُّوا قَالَ سَلَمَةُ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا

وفي رواية ابن هشام إن القائل لعامر رسول الله [١٣٥/أ]. (من هذا السائق) كأن الظاهر من الحادي، إلا أنه من إطلاق المسبب على السبب، فإن الحداء سبب لسير الإبل. قالوا: أول من حدا مضر بن نزار، وذلك أنه سقط عن البعير فانكسرت يده، فشرع يقول: وايداه، (قالوا: عامر بن الأكوع قال: يرحمه الله. قال رجل من القوم: وجبت)، أي: له الشهادة، فإنه كان من دأبه إذا خصَّ إنسانًا بالدعاء بالرحمة والمغفرة يحدث شهيدًا. والقائل وجبت عمر بن الخطاب، وهو الذي قال: (لولا أمتعتنا به) أي: لعامر، أي متعنا به، هكذا قيل. وفيه بُعد؛ لأن بقاءه ليس إليه. والظاهر أنه أراد الدعاء بالشهادة.

(أصابتنا مخمصة) أي: جوع (الحمرة الإنسية): بكسر الهمزة [نسبة] إلى الإنس والأكثر فتح الهمزة والنون على غير قياس من تغيرات النسب. (أهريقوها) بفتح الهاء وسكونها وهي معجمة، الأصل: أريقوها. (فلما تصافت القوم) بتشديد الفاء، عطف

أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ». حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، قَالَ: «نَشَأُ بِهَا». [انظر الحديث رقم: ٢٤٧٧].

٤١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا بَلِيلًا، لَمْ يُغْرِ بِهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتِ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَنَدِّرِينَ». [انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤١٩٨ - أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَبَحْنَا خَيْبَرَ بُكْرَةً، فَخَرَجَ أَهْلُهَا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا بَصُرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَنَدِّرِينَ». فَأَصَبْنَا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ». [انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ،

على قوله: خرجنا من كلامه (إن له أجرين)، (لجاهد مجاهد) أي: جاد في الجهاد. وفي رواية جهد فعل ماض، والأول أحسن، (قلَّ عربيٌّ مشى بها) الضمير في بها للحرب، أو للبلاد. وروي «نشأ بها» أي قام بها، من نشأ الصبي إذا شب وكبر، وروي مُشَابَهًا: اسم فاعل من المشابهة. وانتصابه برأيت مقدرًا على الحال.

٤١٩٧ - (كان إذا أتى قومًا لم يُغْرِ بهم) بالياء من القرب (حتى يصبح) بالقلبة بعده؛ بأنه ينظر الأذان إن سمع، والإشنة الفارة (خرج اليهود بمساحيهم) جمع مسحاة، آلة معروفة من السُّحُو وهو الكشف (ومكاتلهم) جمع مكاتل، وهو الزنبيل (الله أكبر خربت خيبر) يمكن أن يكون خبرًا ودعاء.

٤١٩٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية برقم (١٩٤٠).

عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءٍ فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمُرَ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمُرَ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: أَفْنَيْتِ الْحُمُرَ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ». فَأُكْفِنَتِ الْقُدُورُ، وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ. [انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤٢٠٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ قَرِيبًا مِنْ خَيْبَرَ بَغْلَسٍ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ حَرَبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ». فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكَكِ، فَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرِيَّةَ، وَكَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةُ، فَصَارَتْ إِلَى دُحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا. فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ قُلْتَ لِأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ فَحَرَكْتُ ثَابِتٌ رَأْسَهُ تَصَدِيقًا لَهُ. [انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤٢٠١ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَبَى النَّبِيُّ ﷺ صَفِيَّةَ، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ ثَابِتٌ لِأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: أَصْدَقَهَا نَفْسَهَا، فَأَعْتَقَهَا. [انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤٢٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

٤٢٠٠ - (حرب) ضد الصلح، (وكان في السبي صافية فصارت إلى دحية) فإنه سأل رسول الله أن ينقل جارية، ثم صارت إلى النبي، وذلك أنه ذكر له جمالها وإنها [من] بنات هارون أخي موسى. قالوا: اشتراها من دحية بسبعة رؤوس من السبي، (فجعل عتقها صداقها) اتفق الفقهاء على أن هذا خاص برسول الله ﷺ.

٤٢٠١ - (صهيب) بضم الصاد مصغر.

٤٢٠٢ - (قتيبة) بضم القاف مصغر (عن أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمة بن دينار.

٤٢٠٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه برقم



السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ، كَمَا أَجْزَأُ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آتِنَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [انظر الحديث رقم: ٢٨٩٨].

(وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع شاذة) أي: نفساً منفردة عن القوم، ومنه الشاذ في علم الصرف: الخارج عن القانون (ولا فاذة) أي منفردة في حد ذاتها (أجزأ منها اليوم رجل ما أجزأ فلان) الإجزاء: الإغناء والكفاية، (فقال رسول الله ﷺ) أما إنه من أهل النار) (فوضع سيفه في الأرض ووضع دبابه بين يديه) أي: طرفه الحاد (فقتل نفسه) وهذا الرجل اسمه: قزحان بالقاف والزاي المعجمة. وحديثه مع شرحه سلف في كتاب الجهاد، في باب لا يقال فلان شهيد<sup>(١)</sup>.

(الرجل الذي ذكرت أنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك) أي: عدوه شيئاً عظيماً، وهو أن يكون من قاتل في سبيل الله يكون [من] أهل النار. وإليه أشار في الرواية بعضها.

(١) تقدم برقم (٢٨٩٨).

٤٢٠٣، ٤٢٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْنَا خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ الْقِتَالِ حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحَةُ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحَةِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا أَسْهَمًا فَنَحَرَ بِهَا نَفْسَهُ، فَاشْتَدَّ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، انْتَحَرَ فُلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ: «قُمْ يَا فُلَانُ، فَأَذْنُ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ». تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٦٢].

وَقَالَ شَيْبٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ. وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. تَابَعَهُ صَالِحٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٦٢].

٤٢٠٣ - ٤٢٠٤ - (فكاد بعض الناس أن يرتاب) أي: في قول رسول الله (فوجد الرجل ألم الجراحة فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهماً فنحر نفسه).  
فإن قلت: تقدم في الرواية الأولى أنه قتل نفسه بذبابة سيفه، وهنا بالسهم!  
قلت: يجوز الجمع بين السيف والسهم، أو يكون الرجل غير الأول.  
(شبيب) بفتح المعجمة، على وزن كريم (الزبيدي) بضم الزاي المعجمة،  
محمد بن الوليد.

٤٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، أَوْ قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ». وَأَنَا خَلَفَ دَابَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [انظر الحديث رقم: ٢٩٩٢].

٤٢٠٥ - (عن أبي عثمان) هو النهدي عبد الرحمن (عن أبي موسى لما غزا رسول الله خبير أو توجه إليها) الصواب هو الأول، فإن أبا موسى قدم مع جعفر بن أبي طالب من الحبشة ورسول الله ﷺ قد فتح خبير وقال: «لا أدري أفتح خبير، ما أفرح، أو بقدوم الناس، جعفر»<sup>(١)</sup> (أشرفوا على وادٍ) أي: اطلعوا (أصواتهم بالتكبير) أي: بالقراءة في ذلك، وإلا رفع الصوت بالتكبير سنة إذا علا مكانًا (أربعوا على أنفسكم) بفتح الباء من ربع على وزن علم أي: ابقوا عليها وارجموها (قال: يا عبد الله بن قيس) هو اسم موسى (قلت: لبيك يا رسول الله قال: ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله).

قال النووي: معناه أن ثوابه مدخر في الجنة، وفيه أن كل عمل كذلك، وذلك أن التكبير لما كان مشتملاً على أنواع من الأقوال فكذا ثواب هذه الكلمة من جهات؛ لأنه تفويض الأمور كلها إليه تعالى، أو لأن التكبير يكون فيه نفائس مخفية فكذلك ثواب هذه الكلمة كما أشير إليه في قوله تعالى [١٣٥/ب]: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٦٨١).

٤٢٠٦ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلْمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْني يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلْمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ.

٤٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ قَالَ: التَّقَى النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُشْرِكُونَ فِي بَعْضِ مَعَارِيزِهِ، فَاقْتَتَلُوا، فَمَالَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا فَضَرَبَهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَجْزَأَ أَحَدُهُمْ مَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالُوا: أَيُّنَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لِاتَّبِعْتَهُ، فَإِذَا أَسْرَعَ وَأَبْطَأَ كُنْتُ مَعَهُ، حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نِصَابَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَدُبَابَهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ».

٤٢٠٦ - (يا أبا مسلم)، كنية سلمة بن الأكوع (نفث فيها) النفث: هو النفخ الذي لم يكن معه ريق، والذي معه الريق: التفل (فما اشتكيتها حتى الساعة) يجوز فيه النصب على أنه عطف على الضمير المنصوب، والجر على أن حتى بمعنى مع.

فإن قلت: فهي للغاية، فكيف تكون عاطفة؟ قلت: قدمنا أن معنى الغاية لا تفارق حتى أي استعمال كان. ذكره المولى الفاضل التفتازاني في بحث الحرف في التلويح وهذا ظاهر من قولهم: مات الناس حتى الأنبياء فإنها عاطفة بلا نزاع مع الغاية.

٤٢٠٧ - (في بعض معاريزه) هي هذه الغزوة خيبر لدلالة سائر الروايات، وإنما عبر بلفظ البعض المبهم؛ لأنه سمعه كذلك.

٤٢٠٦ - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب كيف الرقى برقم (٣٨٩٤).

٤٢٠٧ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه برقم (١١٢).

وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [انظر الحديث رقم: ٢٨٩٨].

٤٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخَزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: نَظَرَ أَنَسٌ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَى طِيَالِسَةَ، فَقَالَ: كَأَنَّهُمْ السَّاعَةُ يَهُودٌ خَيْرٌ.

٤٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ وَكَانَ رَمَدًا، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ! فَحَقَّ بِهِ، فَلَمَّا بَشْنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي فُتِحَتْ، قَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ عَدًّا، أَوْ: لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ عَدًّا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يُفْتَحَ عَلَيْهِ». فَتَحْنُ نَرْجُوهَا، فَقِيلَ: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ، فَفُتِحَ عَلَيْهِ. [انظر الحديث رقم: ٢٩٧٥].

٤٢١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ

٤٢٠٨ - (زياد) بزاي معجمة بعدها ياء، (عن أبي عمران) بكسر العين اسم عبد الملك (نظر أنس إلى الناس يوم الجمعة فرأى طيالسة فقال: كأنهم الساعة يهود خيبر) لفظ الساعة قيد للمشبهه دون المشبه به، والطيالسة: جمع طيلسان على وزن فعلان، مقرب طالسان، شيء يشبه الكساء، تغطي به العمامة بدعة؛ ولذلك أنكرها أنس.

٤٢٠٩ - (كان علي تخلف عن رسول الله يوم خيبر) هذا مخالف لما روى ابن هشام بأنه خرج من المدينة مع رسول الله، ودفع إليه الراية، وكانت بيضاء (وكان رمداً) وفي أخرى: أرمداً (فقال: أنا أتخلف عن النبي ﷺ؟) على تقدير استفهام الإنكار على نفسه (لأعطين الراية علياً يحبه الله ورسوله) قال ابن هشام: هذا الكلام إنما كان بعد أن أرسل أولاً أبا بكر فجاهد ورجع، ثم عمر كذلك. وقد أشرنا إلى أن الوطيح والسلام حصنان لم يكن أصعب منها.

٤٢١٠ - (على رسلك) بكسر الراء، أي: تأن في الأمر، اسم فعل (يدوكون)

خَيْرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَارْسُلُوا إِلَيْهِ». فَأْتِيَ بِهِ فَبَصَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ». [انظر الحديث رقم: ٢٩٤٢].

٤٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «ح». وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيُّ،

بالدال المهملة أي: يخوضون فيمن يعطى، فإن هذه منقبة أن يكون الرجل محبوب الله ورسوله. وأصل الدوك الاختلاط.

(فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم) لأن ذلك فإن وهذا باقٍ، أو المعنى: أن ينفق ذلك كله في سبيل الله، وهذا أبلغ وأوفق [١٣٦/أ] بالترغيب الذي هو بصدده.

فإن قلت: روى أبو داود وأحمد عن عائشة: «صفية كانت من الصفي»<sup>(١)</sup> - بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد الياء - شيء واحد من أنفس ما يكون من الخمس إن شاء. كان هذا من خواص رسول الله؟ قلت: بعد ما اشتراها وأعطى عوضها لدحية، صارت صفية، وبهذا سقط ما قيل بعد أن وهبها له كيف رجع منها؟ وما قيل من أن الشراء مجاز.

٤٢١١ - (فاصطفاها النبي ﷺ لنفسه) فإن له صفية المغنم لكن كان قد اشتراها

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والأمانة، باب ما جاء في سهم الصفي برقم

(٢٩٩٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود (٢/٢٤٧).

عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْنَا حَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ، ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سُدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ». فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيَمَّتَهُ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ،

كما تقدم<sup>(١)</sup>، فيه بعض تسامح. وقبل زوجها كانت تحت كنانة بن رافع بن الحقيق، قتله رسول الله ﷺ صبرًا فإنه كان يعرف كنز بني النضير.

قال ابن هشام: [فسأله عنه فجحد أن يكون يعرف مكانه،] فأتى يهودي إلى رسول الله فقال: لم يزل كنانة يطيف بهذه الخربة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن وجد الكنز في الخربة نقتلك» قال كذلك، فلما فتشوا الخربة وجدوا بعض الكنز، فسألوه عن الباقي، فلم يقرّ بشيء، فسلمه إلى الزبير وقال: «عذّبته حتى تستأصل ما عنده، ففعل ذلك ثم سلّمه إلى محمد بن مسلمة فقتله بأخيه محمود بن مسلمة»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن هشام: رأى رسول الله ﷺ بوجه صافية أثر ضرب، فسألها عنه قالت: رأيت في المنام أن القمر وقع في حجري، فذكرت المنام لكنانة فضربني هذا الضرب، فقالت: تزعم أنك امرأة أمير الحجاز محمد القرشي (بلغنا سدّ الصهباء فحلت) أي كمل استبراؤها.

فإن قلت: تقدم في أبواب البيع بلغ سد الروحاء<sup>(٣)</sup>. قلت: قال ابن الأثير: هما موضعان. ووجه الجمع أنه أقام ثلاثة أيام كما ذكره في الحديث. فالظاهر أنهما موضعان يقرب أحدهما الآخر، فانتقل من أحدهما إلى الآخر.

(صنع حيسًا) - بفتح المهملة - طعام مركب من التمر والسمن والأقط فذلك حيس إذا ما اختلط (في نِطْعٍ)، بكسر النون وإسكان الطاء، وفيه لغاتٌ أُخر.

فإن قلت: ذكر بعده الانقطاع، قلت: صنع في نِطْعٍ وألقي في الأنطاع وقت الأكل.

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ برقم (٣٧١).

(٢) انظر السيرة النبوية (٤/٣٠٨).

(٣) تقدم في كتاب البيوع، باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها برقم (٢٢٣٥).

فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، وَتَضَعُ صَفِيَّتُهُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرَكَبَ. [انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى أُعْرَسَ بِهَا، وَكَانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ. [انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤٢١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَليْمَتِهِ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فَبَسِطْتُ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَفِطَ وَالسَّمْنَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ قَالُوا: إِنَّ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبَهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ. فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ. [انظر الحديث رقم: ٣٧١].

٤٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح. وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ .....

قال أنس (فرأيت النبي ﷺ يحوي لها وراءه بعباءة) بضم الياء وتشديد الواو المكسورة. قال ابن الأثير: التحوية أن يدير حول السنام بعباءة أو نحوها ليتمكن الركوب عليها.

٤٢١٢ - (وكانت فيمن ضرب عليها الحجاب) وفي بعض النسخ: كان باعتبار لفظ: من، وإنما ضرب الحجاب؛ لأنها إحدى أمهات المؤمنين.

٤٢١٤ - (مُعَقَّلٌ) بتشديد الفاء المفتوحة (قال: كنا محاصري خيبر فرمى إنسان



بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَزَوْتُ لِأُخْذَهُ، فَالْتَفْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ. [انظر الحديث رقم: ٣١٥٣].

٤٢١٥ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. نَهَى عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ: هُوَ عَنِ نَافِعٍ وَخَدَّهِ. وَلُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ: عَنْ سَالِمٍ. [انظر الحديث رقم: ٨٥٣].

٤٢١٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النَّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ. [الحديث ٤٢١٦ - أطرافه في: ٥١١٥، ٥٥٢٣، ٦٩٦١].

٤٢١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ،

بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَزَوْتُ لِأُخْذَهُ) أَي: وَثَبْتُ (فَالْتَفْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ) إِنَّمَا اسْتَحْيَا لَوْثُوهُ، أَوْ لكونه شَيْئًا حَقِيرًا.

٤٢١٥ - (نَهَى عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ وَلُحُومِ [الْحُمْرِ] الْأَهْلِيَّةِ).

فَإِنْ قُلْتُ: النَّهْيُ فِي الْأَوَّلِ لِلتَّنْزِيهِ، وَفِي الثَّانِي لِلتَّحْرِيمِ، قُلْتُ: مَنْ لَمْ يَجُوزِ الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ يَجْعَلُهُ مِنْ عَمُومِ الْمَجَازِ، يَرَادُ بِهِ مَطْلُوقُ الْمَنْعِ.

٤٢١٦ - ٤٢١٧ - (يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ) بَفَتْحِ الزَّايِ وَالْقَافِ. (مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ) بِكَسْرِ

التَّاءِ.

٤٢١٥ - أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ نَهْيِ مَنْ أَكَلَ ثَوْمًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كَرْتًا بِرَقْمِ (٥٦١).

٤٢١٦ - أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ بِرَقْمِ (١٤٠٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ النِّكَاحِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ بِرَقْمِ (١١٢١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ تَحْرِيمِ الْمُتْعَةِ بِرَقْمِ (٣٣٦٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ بِرَقْمِ (١٩٦١).

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. [انظر الحديث رقم: ٨٥٣].

٤٢١٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. [انظر الحديث رقم: ٨٥٣].

٤٢١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ. [الحديث ٤٢١٩ - طرفاه في: ٥٥٢٠، ٥٥٢٤].

٤٢٢٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي، قَالَ: وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ، فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا،

٤٢١٩ - (ورخص في الخيل) هذه حجة على أبي حنيفة.

فإن قلت: ربما كان ذلك للضرورة. قلت: لو سلم فكذا الحمر.

(محمد بن علي) هو ابن الحنفية (نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية) هذا نكاح مؤقت، ولا يشترط فيه لفظ التمتع عند الجمهور.

فإن قلت: في رواية مسلم حرم عام الفتح<sup>(١)</sup>. قلت: قال ابن الأثير: تكرر ذلك أبيض في أول الإسلام ثم حُرِّمَ يوم خيبر ثم أُبيح في عمرة القضاء ثم حُرِّمَ عام الفتح...  
٤٢٢٠ - (ابن أبي أوفى) اسمه: عبد الله (تأكل العذرة) قال ابن الأثير: العذرة:

٤٢١٩ - أخرج مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم الخيل برقم (١٩٤١)، وأبو داود في سننه، كتاب الأطعمة، باب في أكل لحوم الخيل برقم (٣٧٩٨)، والترمذي في سننه، كتاب الأطعمة عن رسول الله، باب ما جاء في أكل لحوم الخيل برقم (١٧٩٣)، والنسائي في سننه، كتاب الصيد والذبائح، باب الإذن في أكل لحوم الخيل برقم (٤٣٢٧).

(١) أخرج مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة برقم (١٤٠٦).

وَأَهْرِيْقُوهَا». قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تُحَمَّسْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَهَى عَنْهَا الْبِتَّةَ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ. [انظر الحديث رقم: ٣١٥٥].

٤٢٢١، ٤٢٢٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمْرًا فَطَبَخُوهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْفِيْتُوا الْقُدُورَ». [الحديث ٤٢٢١، ٤٢٢٢ - أطرافه في: ٤٢٢٣، ٤٢٢٤، ٤٢٢٥، ٤٢٢٦، ٥٥٢٥، ٥٥٢٦].

٤٢٢٣، ٤٢٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَحْدِثَانِ، عَنِ

فناء الدار. وإنما قيل لغائط الإنسان؛ لأنهم كانوا يلقونه في الأفنية.

(عباد) بفتح العين وتشديد الباء [١٣٦/ب] (عن الشيباني) نسبة إلى القبيلة، هو أبو زرعة يحيى (قال ابن أبي أوفى: فتحدثنا أنه إنما نهى عنها؛ لأنها لم تُحَمَّسْ. وقال بعضهم: لأنها [كانت] تأكل العذرة نهى عنها البتة)، أي دائماً. وهذه العلة التي أخذ بها أرباب المذاهب. قال بعض الشارحين في التعليل بعدم إخراج الخمس وأكل العذرة نظر، وذلك أن الأكل من مال الغنيمة جائز في دار الحرب. وإنما أكل العذرة فلائنه لا يوجب التحريم بل الكراهة، وكلاهما مردود.

أما الأول: فلأن بعد الفتح صار دار الإسلام، وأما الثاني فلأنهم قالوا: نهى. والنهي يكون للتنزيه أيضاً.

قال النووي: المالكية قائلون بإباحة أكلها، وعللوا النهي بأنها كانت معمولة، أو لعدم إخراج الخمس. وإنما أقول: لو كان كذلك لم يأمر بكسر القدور أو غسلها وإلقاء ما فيها، فالصواب أن هذا أمر تعبدية، كنجاسة الكلب والتعفير سبع مرات.

٤٢٢١ - (حجاج) بفتح الحاء وتشديد الجيم (منهال) بكسر الميم.

٤٢٢٣ - ٤٢٢٤ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: نسبه البخاري

٤٢٢١، ٤٢٢٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذباح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية برقم (١٩٣٧).

النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ: «أَكْفُوا الْقُدُورَ». [انظر الحديث رقم: ٤٢٢١، ٤٢٢٢].

٤٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [انظر الحديث رقم: ٤٢٢١، ٤٢٢٢].

٤٢٢٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: أَنْ نُلْقِيَ الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ نَيْئَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ. [انظر الحديث رقم: ٤٢٢١، ٤٢٢٢].

٤٢٢٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَا أُدْرِي أَنَّهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حُمُولَةَ النَّاسِ، فَكَّرَهُ أَنْ تَذَهَبَ حُمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ: لَحْمَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

٤٢٢٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنَا زَائِدَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا. قَالَ: فَسَرَهُ نَافِعٌ فَقَالَ: إِذَا كَانَ

في بعض المواضع: إسحاق بن منصور عن عبد الصمد. وقال أبو النصر: إسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن منصور يرويان عن عبد الصمد.

٤٢٢٨ - (قسم رسول الله ﷺ للفرس سهمين وللراجل سهم) فيه دليل للشافعي

٤٢٢٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية برقم (١٩٣٧)، وابن ماجه في سننه، كتاب الذبائح، باب لحوم الحمر الوحشية برقم (٣١٩٤).

٤٢٢٧ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الإنسية برقم (١٩٣٩).

مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةٌ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ. [انظر الحديث رقم: ٢٨٦٣].

٤٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْنَا: أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ مِنْ حُمْسِ خَيْبَرَ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ». قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيْئًا. [انظر الحديث رقم: ٣١٤٠].

٤٢٣٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو

ومن وافقه وحجة على أبي حنيفة رحمه الله في جعله للفارس سهماً، وتام الكلام تقدم في أبواب الجهاد<sup>(١)</sup>.

٤٢٢٩ - (بكير) بضم الباء مصغر، وكذا (جبير)، (أن جبير مطعم) على لفظ اسم الفاعل (قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان) فإن جبيرا نوفلي وعثمان عبشمي، وعبد شمس ونوفل ومطلب وهاشم أربعة أخوة أولاد عبد مناف، ولذلك قالوا: (نحن وبنو المطلب منك بمنزلة واحدة، فلم أعطيتهم وتركنا) وفي هذه الرواية (شيء واحد)، والمعنى واحد.

قال ابن الأثير: وروى مكان شيء، سي بکسر السين المهملة وتشديد الياء، ومعناه المثل، يقال: زيد وعمرو سيان أي: مثلان (ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس وبني نوفل شيئا) أي: من الخمس.

٤٢٣٠ - (محمد بن العلاء) بفتح العين والمد (أبو أسامة) بضم الهمزة (بريد) بضم الباء مصغر برد. (عن أبي بردة) بضم الباء (بلغنا مخرج النبي ﷺ) أي من مكة مهاجراً (أنا وأخوان لي أحدهما أبو بردة، والآخر أبو رهم) بضم الراء واسم بردة

(١) تقدم في كتاب الجهاد، باب سهام الفرس برقم (٢٨٦٣).

بُرْدَةَ وَالْآخِرُ أَبُو رُهِمٍ، إِمَّا قَالَ: بِضْعٍ، وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ: اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبْشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا، يَعْني لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالهِجْرَةِ. وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ، الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالهِجْرَةِ، فَتَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعَمُ جَائِعُكُمْ، وَيَعْطَى جَاهِلُكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُعْضَاءِ بِالْحَبْشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ، وَإِيْمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا، حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَحْنُ كُنَّا نُؤَدِّي وَنُخَافُ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ.

[انظر الحديث رقم: ٣١٣٦].

٤٢٣١ - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «فَمَا قُلْتَ لَهُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ

عامر، واسم أبي رهم مجدين على وزن يقطين. كذا وقع. ونقل ابن عبد البر أنه قدم وثلاث إخوة له: أبو بردة واسمه عامر، وأبو رهم، ومجدي. وقيل: مجدي اسم أبي رهم. ثم ذكر في باب أبي عامر وقال: إسلامه مع أخوته، ومحصل حديثه أنهم خرجوا قاصدين رسول الله ﷺ، فألقت الريح سفينتهم إلى الحبشة، ثم قدموا رسول الله على فتح خيبر. هذا ونشير إلى بعض ألفاظ الحديث قوله: (فوافقنا) أي: صادفنا (جعفر)، وكان أناس من الناس يقولون لنا: سبقناكم بالهجرة) أي: طائفة منهم، (ودخلت أسماء بنت عميس) بضم العين مصغر زوجة جعفر (على حفصة) أي بنت عمر (فقال عمر لما رآها: سبقناكم بالهجرة) فغضبت أسماء (وقالت: والله لا أطعم طعامًا، ولا أشرب ماءً حتى أذكر ما قلته لرسول الله ﷺ).

٤٢٣١ - فلما ذكرت له (قال: ليس بأحق بي منكم، وله ولأصحابه هجرة، ولكم

وَلَأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلَ السَّفِينَةِ - هِجْرَتَانِ. قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ  
أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ  
الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ.

قال أبو بردة: قالت أسماء: فلقد رأيتُ أبا موسى وإنه لَيَسْتَعِيدُ هذا الحديثَ  
مِنِّي. [انظر الحديث رقم: ٣١٣٦].

٤٢٣٢ - قال أبو بردة، عن أبي موسى: قال النبي ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ  
رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ  
بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ، إِذَا لَقِيَ  
الْخَيْلَ، أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ.

أنتم - أهل السفينة - هجرتان. قالت: فلقد رأيتُ أبا موسى وأصحاب السفينة يأتونني  
أرسالاً) - بفتح الهمة جمع رسل بكسر الراء - بمعنى الفوج، أي: أفواجا.

٤٢٣٢ - (قال أبو بردة: قالت أسماء) أبو بردة هذا ابن أبي موسى لا أخوه (إني  
لأعرف أصوات رُفْقَةِ [١٣٧/أ] الأشعريين بالقرآن).

قال الجوهرى: العرب تقول: الأشعرون بلا ياء، هم أولاد أشعر بن سبأ بن  
يشجب بن يعرب بن قحطان (ومنهم حكيم إذا لقي العدو أو الخيل، قال: إن أصحابي  
يأمرونكم أن تنتظروهم) كناية عن شجاعته، بأنه مقدم على القوم في لقاء العدو، غير  
مُبالٍ بالعدو، ولذلك يأمرهم بالوقوف، وهو وحده. ولم أجد في «الاستيعاب» ولا في  
«أسماء الصحابة» للذهبي مَنْ هذا الحكم، ثم وجد في كلام غسان أنه اسم رجل من  
الأشعريين ومن غريب ما وقع من كلام شيخنا أنه شرح الحديث كما شرحنا، ثم قال:  
هذا بالنظر إلى لفظ العدو. وأما بالنظر إلى لفظ الخيل فمعناه أنه: إذا لقي فرسان  
المسلمين قال لهم: انتظروا حتى نلحق الرجالة، وهذا شيء لا يتعلق بالمقام [١]،  
في هذا على أن لقاء الخيل عند العرب نصّ في لقاء العدو [٢] عليه أسفارهم.

٤٢٣٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأشعريين برقم  
(٢٤٩٩).

(٢) بياض في الأصل.

(١) بياض في الأصل.

٤٢٣٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعَ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَقَسَمَ لَنَا، وَلَمْ يَقْسِمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا. [انظر الحديث رقم: ٣١٣٦].

٤٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ، وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا عَنِمْنَا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي

٤٢٣٣ - (غياث) بغين معجمة مكسورة (بريد) مصغر برد (ثور) (قال أبو موسى: قدمنا بعد أن افتتح خيبر فقسم لنا) أي: من الغنيمة، (ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا) استدل به أبو حنيفة رحمه الله على أن من حضر قبل القسمة يقسم له، والجمهور على خلافه، عملاً بقوله ﷺ: «إنما الغنيمة لمن يشهد الوقعة»<sup>(١)</sup> وعقلاً: فإنه لم يوجد منه إعانة. والحديث الذي استدل به لا دلالة فيه، بل يدل على عدم ذلك، وهو قول أبي موسى: لم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا، إذ لو كان الأمر عاماً لم يكن لهذا معنى صريح.

٤٢٣٤ - (أبو إسحاق) هو إبراهيم بن الحارث الفزاري (ثور) لفظ الحيوان المعروف (وإنما غنمنا البقر والإبل والغنم والمتاع والحوائط) أي: ما عدا الذهب والفضة. والحائط: جمع حائط وهي الحديقة (ثم انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي

٤٢٣٣ - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له برقم (٢٧٢٥)، والترمذي في سننه، كتاب السير عن رسول الله، باب ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم برقم (١٥٥٩).

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٠٢/٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٩٤/٦) من قول عمر بن الخطاب والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٩/٩)..

٤٢٣٤ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة برقم (١١٥)، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في تعظيم الغلول برقم (٢٧١١).



الْقُرَى، وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضَّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحْطُّ رَحَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ، حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بلى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَعَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا». فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكِ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصَبْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: .....

القرى) قال ابن هشام: لما فتح علي الوطيح والسلالم سأله اليهود على أن يعاملهم على شطر ما يخرج من الثمر والزرع، فعاملهم بذلك فشرط علي أن يخرج اليهود متى شاء، فوقع الصلح على ذلك. فلما ظهرت خيانتهم أجلاهم عمر، ولما رأى أهل فذك ما جرى على أهل خيبر، صالح رسول الله ﷺ مثل ما صالح أهل خيبر، فكانت فذك صاحبة لرسول الله ﷺ، لأنه لم يحارب عليه، فتوجه إلى وادي القرى. وسيأتي ذكر غزوة وادي القرى.

(قال: ومعه عبد له يقال له مدعم) بكسر الميم (أهداه له أحد بني الضباب) بالضاد المعجمة وبالموحدين. قال ابن هشام: هو رفاعة بن زيد الجذامي، ثم الضبني - بضم الضاد المعجمة بعدها باء موحدة، بعدها نون - وضبط بعضهم الضبيني بالياء بين الموحدين، وقال بعضهم: الصواب الضبيني بالصاد المهملة وباء موحدة مكررة. والظاهر ما في «البخاري» وهو ضباب بن كلاب بن ربيعة، ورفاعة كان قد وفد مع قومه على رسول الله ﷺ، فأسلم وأسلم قومه، وعقد له رسول الله ﷺ على قومه (إذ جاءه سهم عائِرٌ) بالعين المهملة لا يدري من راميه (فقال الناس: هنيئًا له الشهادة، فقال رسول الله ﷺ: بلى والذي نفسي بيده إن الشملة) . . . إلى آخر الحديث. قال البيهقي في روايته: لما فتح رسول الله ﷺ وادي القرى أرسل إليه أهل تيماء فضالحوه<sup>(١)</sup>.

فإن قلت: بلى، أجيِب بعد النفي كيف وقع بعد قولهم: هنيئًا له؟ قلت: إضراب عن ظاهر الجواب إثبات لنقيضه الذي هو أبلغ أو استعارة في موضع النفي [١٣٧/ب] استعارة النقيض للنقيض.

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس برقم (٣٠٩٣).

«شِرَاكٌ - أَوْ شِرَاكَانِ - مِنْ نَارٍ». [الحديث ٤٢٣٤ - طرفه في: ٦٧٠٧].

٤٢٣٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ أَتْرَكَ آخِرَ النَّاسِ بَيِّنًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ، مَا فَتَحْتُ عَلَيَّ قَرِيَّةً إِلَّا قَسَمْتُهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، وَلَكِنِّي أَتْرَكُهَا خِزَانَةً لَهُمْ يَفْتَسِمُونَهَا. [انظر الحديث رقم: ٢٣٣٤].

٤٢٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ، مَا فَتَحْتُ عَلَيْهِمْ قَرِيَّةً إِلَّا قَسَمْتُهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ. [انظر الحديث رقم: ٢٣٣٤].

٤٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، وَسَأَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، قَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُعْطِهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، فَقَالَ: .....

(شراك من نار) - بكسر الشين - ما يجعل بين الأصبعين من سير النعل.

٤٢٣٦ - (لولا أن أترك الناس ببيانا) - بتشديد الموحدة الثانية - وهو الشيء الواحد. وقد فسره بقوله: (ليس لهم شيء) فإنه لو قسم الأراضي بين الغانمين مكنوها ولا يبقى لمن يأتي بعدهم شيئا، فلذلك وقف الأراضي ليشترك الناس فيها إلى آخر الدهر. قال أبو عبيد: لا أحب هذا اللفظ غريبا. وقال أبو سعيد الضرير: ليس في كلام العرب بيان وإنما هو بيان بالياء المثناة المشددة، فإن إذا ذكروا رجلا لا يعرف قالوا: هذا هيان بن بيان. وردّه الأزهري وقال: هذه كلمة رواها أهل الإتقان مشهورة بين أرباب هذا الشأن، إلا أنها كلمة يمانية لم تُشَدَّ بين بني معد.

٤٢٣٧ - (عنيسة) بفتح العين وسكون النون والياء الموحدة (أن أبا هريرة أتى النبي ﷺ حين أسلم في خيبر فسأله) أي شيء من المعنم (فقال بعض بني سعيد بن العاص لا تعطه فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوقل) بقافين، قال ابن عبد البر: هو ابن ثعلبة وثعلبة هو الذي يقال له قوقل لكن قال ابن إسحاق: قوقل هو لقب النعمان وهو

وَاعْجَبَاهُ لَوْبِرٍ تَدَلَّى مِنْ قُدُومِ الضَّأْنِ. [انظر الحديث رقم: ٢٨٢٧].

٤٢٣٨ - وَيَذْكُرُ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَسَةَ بِنُ سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدِمَ أَبَانُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ بَعْدَمَا افْتَتَحَهَا، وَإِنَّ حُزْمَ خَيْلِهِمْ لَلَيْفِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَتَقَسِمَ لَهُمْ، قَالَ أَبَانُ: وَأَنْتَ بِهَذَا يَا وَبِرٌ تَحَدَّرَ مِنْ رَأْسِ ضَالٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَانُ اجْلِسْ». فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الضَّالُّ السُّدْرُ. [انظر الحديث رقم: ٢٨٢٧].

٤٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي جَدِّي: أَنَّ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:

نعمان بن مالك بن ثعلبة. ففي هذه الرواية أن السائل أبو هريرة، وذكر بعده أن السائل أبان بن سعيد. والحديثان متفقان على أن قاتل بن قوطل هو أبان بن سعيد. وأهل السير على أن قاتله صفوان بن أمية بن خلف (واعجباه لوبير تدلني من قدوم الضأن) الوبير - بسكون الباء وقد تفتح الباء - قال ابن الأثير: دوية حجازية على قدر السنور حسنة العينين. والكلام على طريق الاستعارة تحقيراً له، قال القاضي: تدلني وتروى برواية المروزي وروى غيره تَدَادًا على وزن تدحرج تدهده قلبت الهاء همزة من تدهده الحجر إذا وقع من فوق إلى أسفل (وقدوم الضأن) - بفتح القاف وتخفيف الدال - جبل بسراة من أرض دوس. وقيل: هو مقدم رأس الضأن شبهه به تحقيراً.

ورواه بعد الضأل باللام بدل النون. وفسره البخاري بالسدر، والصواب الأول وأبان بن سعيد هذا هو الذي أجاز عثمان لما بعثه رسول الله ﷺ إلى مكة يوم الحديبية أسلم في أيام الصلح.

فإن قلت: قد روى أولاً أن السائل أبو هريرة والمانع أبان وثانياً بالعكس فأيهما الصواب. قلت: كلٌ منهما جاء بعد الفتح فيجوز وقوع السؤال.

(تحدّر) بتشديد الدال أي نزل (وأنت بهذا) أي وأنت بهذا المنزل.

٤٢٣٩ - (ينعى عليّ امرأً أكرمها الله بيدي ومنعه أن يهينني بيده) ينعى على وزن

يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقُلٍ، وَقَالَ أَبَانُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: وَاعَجَبًا لَكَ، وَبُرَّ تَدَادًا مِنْ قَدُومِ ضَانٍ، يَنْعَى عَلَيَّ امْرَأً أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِيَدِي، وَمَنْعَهُ أَنْ يَهِينَنِي بِيَدِهِ.

[انظر الحديث رقم: ٢٨٢٧].

٤٢٤٠، ٤٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ، أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ - فِي هَذَا الْمَالِ». وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيَّ فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَوَجَدْتُ فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرْتُهُ فَلَمْ تَكَلِّمْهُ حَتَّى تُؤْفَيْتَ، وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُؤْفِيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَى عَلَيْهَا، وَكَانَ لِعَلِيٍّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُؤْفِيَتْ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يَبِيعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ: أَنْ ائْتِنَا وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ: كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدِّكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتُهُمْ أَنْ

يحيى خبر الموت أراد به العيب. ملخصه أنه ليس في ذلك علي عارٌ، فإن الله أكرم ابن قوقل على يدي بالشهادة.

٤٢٤١ - (بكير) بضم الباء مصغر وكذا (عقيل) (روى عن عائشة أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر سألته ميراثها من رسول الله) والحديث سلف في أبواب الخمس<sup>(١)</sup>. ونشير إلى ألفاظ منه (فوجدت فاطمة على أبي بكر) أي غضبت، من الموجدة (وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر) هو الصحيح وقيل غيره (وكان لعلي وجه حياة فاطمة) إي إقبال ورتبة من الناس (فقال أبو بكر: وما عسيتم أن يفعلوه) [١/١٣٨] أي كان الظاهر وما

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب قصة البيعة برقم (٣٧٠٠).

يَفْعَلُوا بِي، وَاللَّهِ لَا تَبِينُهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيًّا، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِيًّا، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَلَمْ آلْ فِيهَا عَنِ الْخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ. فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ. فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَفِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُدْرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَعْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيًّا، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيًّا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا. فَسُرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا: أَصَبَتْ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٩٢، ٣٠٩٣].

٤٢٤٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي

عسى أن يفعلوا ففعل ما راجع في الكتاب ما رجوت أن يفعلوا، والأوفق أن يقال ما خفتهم فإن الرجاء والخوف متقاربان وقال ابن مالك عسى ضمن معنى الحسبان فانصب ضمير الغائب على أنه مفعوله (ولم نفس) - بفتح الفاء من نفس على وزن علم - قال ابن الأثير: نفس عليه إذا لم يره أهلاً لذلك الأمر. (ولكنك استبدت علينا بالأمر) أي استقللت فإنه بويع بالخلافة وعلي غائب وهو حاضر في المدينة فكان لغيظه وجه ظاهر. وأما عذر الصديق في ذلك فإنه خاف أن يولي الأنصار واحداً كما تقدم في قصة البيعة<sup>(١)</sup>. والاستبداد من البدد، وهو التفرق (فسر بذلك المسلمون) على بناء المجهول.

٤٢٤٢ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين. (حرمي بن عمارة) بفتح الحاء والراء،

(١) أخرجه بنحوه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة» برقم (١٧٥٩).

عُمَارَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ قُلْنَا: الْآنَ نَشْبَعُ مِنَ التَّمْرِ.

٤٢٤٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا خَيْبَرَ.

#### ٤١ - بَابُ اسْتِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ

٤٢٤٤، ٤٢٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ تَمْرٍ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ

وضم العين وتخفيف الميم، وهذا في السند توسط شعبة بن الوالد، والوالد، وهذا السياق يدل على أن علياً لم يكن بايع ويؤيده ما رواه مسلم عن الزهري أن رجلاً سأله: لم يبايع علياً قبل موت فاطمة؟ قال: لا ولا أحد من بني هاشم<sup>(١)</sup>، وما رواه ابن حبان أن هذه مبايعة عامة بأنها أي بين العامة غير مقيد، وأي معنى لمبايعته سراً.

#### باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر

٤٢٤٤ - ٤٢٤٦ - (سهيل) بضم السين مصغر (استعمل رجلاً على أهل خيبر) قال ابن عبد البر وغيره: هذا الرجل سواد بن عويمه بتخفيف الواو. قال ابن هشام: ويقال بتخفيف الواو وتشديدها. قال ابن عبد البر: من بني النجار. وقال ابن إسحاق: بلوي حليف بني النجار. قال ابن عبد البر: وقع في أصل شيخنا: شوار بتشديد الواو والراء، وهو خطأ. قال: وهو الذي ضربه رسول الله ﷺ بقدح في يده في بطنه لما عدل الصفوف يوم بدر فقال: أوجعني اقدني فقال: «أستد»، وأعطاه القدح فأكب على بطن رسول الله ﷺ يقبله، فقال: «ما حملك على هذا؟» قال: أردت أن يكون أجلي هنا أن

(١) أخرجه بنحوه ابن حبان في صحيحه (١١/١٥٢).

الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالذَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيبًا». [انظر الحديث رقم: ٢٢٠١، ٢٢٠٢].

٤٢٤٦، ٤٢٤٧ - وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى خَيْبَرَ، فَأَمَرَهُ عَلَيْهَا.

وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ: مِثْلُهُ. [انظر الحديث رقم: ٢٢٠١، ٢٢٠٢].

#### ٤٢ - بَابُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ

٤٢٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ: أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا. [انظر الحديث رقم: ٢٢٨٥].

#### ٤٣ - بَابُ الشَّاةِ الَّتِي سَمَّتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ

رَوَاهُ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

يكون هذا آخر العهد بك، فدعا له خيراً<sup>(١)</sup>. (فجاء تمر جنيب) - بفتح الجيم بعده نون آخره باء موخدة - نوع من خيار التمر. والمسألة تقدمت في أبواب البيع<sup>(٢)</sup> (بعث أخا بني عدي).

٤٢٤٧ - (جويرية) بضم الجيم مصغر.

#### باب الشاة التي سمت للنبي ﷺ بخيبر

أي جعل فيها السم. وفي سين السم الحركات الثلاث (رواه عروة). تقدم مسنداً في وفاة رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر السيرة النبوية (١٧٤/٣).

(٢) تقدم في كتاب البيوع، باب إذا أراد أن يبيع تمرًا بتمرٍ خير منه برقم (٢٢٠٢).

(٣) تقدم في كتاب المناقب، باب وفاة النبي ﷺ برقم (٣٥٣٦).

٤٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا فَتَحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سَمٌّ. [انظر الحديث رقم: ٣١٦٩].

#### ٤٤ - بَابُ غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

٤٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ عَلَى قَوْمٍ فَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ: «إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِيَّامُ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ خَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ». [انظر الحديث رقم: ٣٧٣٠].

٤٢٤٩ - (لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم) قال ابن هشام: أهدتها زينب بنت الحارث بن سلام بن مشكم، وقيل: أخت مرحب الذي قتله علي مبارزة، واختلف في قتلها. قال ابن هشام: تجاوز عنها رسول الله ﷺ لما اعترفت قيل: بل قتلها. ووجه الجمع أنه لم يقتلها لنفسه، ولكن كان معه بشر بن البراء، فمات منه، فقتلها به. ونقل عن الزهري إسلامها وكذا قال سليمان [التميمي في] «مغازيه»: ولا يصح.

#### باب غزوة زيد بن حارثة

زيد بن حارثة: مولى رسول الله ﷺ، [عقد] له الإمارة في عدّة من الغزوات أعظمها مؤتة، وله غزوة: جذام، وفزارة، والفردة وغيرها [١٣٨/ب]. وجملة غزواته سبع.

٤٢٥٠ - (أمر رسول الله ﷺ أسامة بن زيد فطعنوا في إمارته)، كان صغير السن، يقال: طعن يطعن على وزن سأل يسأل. إذا عاب بالقول، ويطعن على وزن ينصر إذا طعن بالرمح. (خليقًا) أي جديرًا لائقًا من الخلاقة، وهي الملابس (لمن أحب الناس إلي) بعضهم، فلا يلزم تفضيله على غيره، مثل: فاطمة وابنيها.



٤٥ - بابُ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ

ذَكَرَهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٢٥١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ، كَتَبُوا: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: لَا نُقَرُّ بِهَذَا، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ «امْحُ رَسُولَ اللَّهِ». قَالَ عَلِيُّ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ السَّلَاحَ .....

باب عمرة القضاء

القضاء بمعنى الحكم والفصل، لا بمصطلح الفقهاء لأن عمرته لم تكن مؤقتة، وإنما سميت عمرة القضاء لما وقع بينه وبين المشركين من الصلح، وكتب في الكتاب: «هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله»، ذكره أنس وما ذكره تعليقاً عن أنس أسنده عنه البيهقي<sup>(١)</sup>.

٤٢٥١ - وفي الحديث بطوله تقدم في أبواب الصلح<sup>(٢)</sup> وإنما أورده في المغازي لأن منشأه غزوة الحديبية قال: (هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، قالوا: لا نُقَرُّ لك، فقال لعلني: امح رسول الله، قال: لا والله لا أمحوك) أي اسمك (فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب، فكتب) هذا صريح بهذا في أنه كتبه بنفسه ولا يقدح في ذلك كونه أمياً فإن الأمي من لا يحسن الكتابة لا من لا يقدر على الكتابة رأساً وقيل: كتب، معناه: أمر من الكتابة، والأول هو المعتمد (لا يدخل مكة السلاح

(١) أخرجه البيهقي في سننه (٥/٨).

٤٢٥١ - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب جعفر بن أبي طالب برقم (٣٧٦٥).

(٢) تقدم في كتاب الصلح، باب كيف يكتب هذا ما صلح فلان بن فلان برقم (٢٧٠٠).

إِلَّا السَّيْفَ فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا. فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ، تُنَادِي: يَا عَمُّ يَا عَمُّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ؛ حَمَلْتَهَا، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ، قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي. وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي. وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِخَالَتِهَا، وَقَالَ: «الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ». وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ». وَقَالَ لَجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي». وَقَالَ لَزَيْدٍ: «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا». وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا تَتَزَوَّجُ بِنْتَ حَمْزَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ». [انظر الحديث رقم: ١٧٨١].

٤٢٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ (ح).  
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ،

إِلَّا السَّيْفَ فِي الْقِرَابِ) - بكسر القاف - غلاف يجعل فيه السيف بغمده ويلقى فيه السوط ونحوه (فخرج النبي ﷺ فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم) هي بنت عمه رسول الله ﷺ سمته عمًا إما إجلالًا أو كانت صغيرة (فقضى بها لخالتها) وهي أسماء فإن أم بنت حمزة سلمى أخت أسماء.

فإن قلت: كيف قد أعطها لفاطمة بنت رسول الله ﷺ أولاً قلت: ذلك لما خرجت ولما وصلوا إلى المدينة تنازعا فيها فحكم بها للخالة وعلله بأنها بمنزلة الأم.  
(وقال لعلبي: أنت مني وأنا منك)، من ابتدائية ويقال: اتصالية ولا منافاة، وفي هذا زيادة قرب لعلبي فكانه أخذ منه ما اشتهر بين الناس من أن رسول الله ﷺ قال له: «لحمك لحمي» (وقال لزويد أنت أخونا ومولانا)، الأخوة في الدين والمولى: المحب والناصر وأما الإشارة إلى أنه عبده فلا يناسب المقام وإنما لم يمنعوه من أخذ بنت حمزة لأن الشرط كان على الرجال.

٤٢٥٢ - (شريح)<sup>(١)</sup> بضم الشين، مصغر شرح (فليح) بضم الفاء مصغر (فلما أن

(١) والصواب: (سُرَيْج) كما في صحيح البخاري.

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَقَضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِوْفًا، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا، فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا، أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ . [انظر الحديث رقم: ٢٧٠١].

٤٢٥٣ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ قَالَ كَيْفَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ . [انظر الحديث رقم: ١٧٧٥].

٤٢٥٤ - ثُمَّ سَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ، قَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ؟ فَقَالَتْ: مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدٌ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ . [انظر الحديث رقم: ١٧٧٦].

٤٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ: سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: لَمَّا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتَرْنَا مِنْ غِلْمَانٍ

أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا فَأَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ) كَانَ الشَّرْطُ مَعَهُ كَذَلِكَ، وَنَقَلَ فِي السِّيَرِ أَنَّهُ كَانَ تَزُوجَ مَيْمُونَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَنِي بِهَا وَقَالَ: «أَعْمَلُ لَكُمْ طَعَامًا» لَمْ يَرْضُوا بِذَلِكَ وَقَالُوا: مَا لَنَا حَاجَةٌ بِطَعَامِكَ .

٤٢٥٤ - (يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) هُوَ ابْنُ عُمَرَ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ فَقَالَتْ: مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَةً إِلَّا وَهُوَ حَاضِرٌ وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ) .

فَإِنْ قُلْتَ: مَا وَجْهُ كَلَامِ عَائِشَةَ هَذَا إِذْ لَيْسَ فِي كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ؟ قُلْتَ: جَاءَ فِي سَائِرِ الرِّوَايَاتِ وَهَذَا عَلَى دَابِئِهِ مِنْ ذِكْرِ الْخَفِيِّ فِي مَوْضِعِ الْاسْتِدْلَالِ .

٤٢٥٥ - (ابْنُ أَبِي أَوْفَى) بَفَتْحِ الهمزة عبد الله .

المُشْرِكِينَ وَمِنْهُمْ، أَنْ يُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ١٦٠٠].

٤٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَفْدُمُ عَلَيْكُمْ وَفَدَّ وَهَنْتَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ.

وَرَادَ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ، قَالَ: «ارْمُلُوا». لِيرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَهُمْ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قِبَلِ قُعَيْقَعَانَ. [انظر الحديث رقم: ١٦٠٢].

٤٢٥٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِيرِي الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ. [انظر الحديث رقم: ١٦٤٩].

٤٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرِفٍ. [انظر الحديث رقم: ١٨٣٧].

٤٢٥٦ - وحديث الرمل في الطواف مع شرحه سلف في أبواب الحج، ونشير إلى بعض ألفاظه: (حرب) ضد الصلح (حماد) [١٣٩/أ] بفتح الحاء وتشديد الميم والرمل: سرعة المشي فوق العادة ودون العدو (وهنتهم حمى يثرب) يقال: وهنه ووهنه مخففاً ومشدداً وأوهنه: أضعفه.

٤٢٥٧ - (إنما سعى النبي ﷺ ليرى المشركين قوته) المراد بالسعي هنا الرمل (المشركين قِبَلِ قُعَيْقَعَانَ) على وزن فعيعلان بضم الفاء مصغر جبل في مقابلة أبي قبيس.

٤٢٥٨ - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب المحرم يتزوج برقم (١٨٤٤)، والترمذي في سننه، كتاب الحج عن رسول الله، باب ما جاء في الرخصة في ذلك برقم (٨٤٣).

٤٢٥٩ - قال أبو عبد الله وَرَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ. [انظر الحديث رقم: ١٨٣٧].

### ٤٦ - بَابُ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

٤٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ قَالَ. وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرِ يَوْمَيْدٍ، وَهُوَ قَتِيلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ، بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ. يَعْنِي فِي ظَهْرِهِ. [الحديث ٤٢٦٠ - طرفه في: ٤٢٦١].

٤٢٥٩ - (تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرّم وبنى بها وهو حلال) وفي رواية يزيد الأصم وأبي رافع أنه تزوجها وهو حلال<sup>(١)</sup>، وإنما التبس على ابن عباس أن عباساً لقي رسول الله ﷺ عام العمرة بالجحفة، وأخبره أن ميمونة نائمة وكانت عند أبي رهم بن عبد العزى فبعث رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب يخطبها إليه، وكانت أختها عند عباس فجعلت أمرها إلى العباس، وقد روى الدارقطني عن ابن عباس موافقاً لرواية هؤلاء المذكورين<sup>(٢)</sup>. وأما [ابن] عبد البر فلم يذكر إلا رواية ابن عباس هذه. (ابن أبي نجيح) عبد الله، بفتح النون وكسر الجيم (وأبان) بفتح الهمزة (ابن أبي صالح).

### بَابُ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

مؤتة بضم الميم وهمزة ساكنة، وقد يروى بالواو، قرية من أرض بلقاء، وبلقاء بفتح الباء والمد بلاد دون دمشق. وكانت هذه الغزوة سنة ثمان في جمادى الأول والأمير فيها زيد بن حارثة. وعدد جيشه ثلاثة آلاف والعدو بنو الأصفر في مائة ألف، وانضم إليه مائة ألف من عرب لخم وجذام وبهراهم وبللى، فأقام جيش المسلمين في معان يفكرون في ذلك، ثم عزموا على لقاء العدو.

٤٢٦٠ - ٤٢٦١ - (ابن أبي هلال) اسمه: سعد، ويكنى: أبا العلاء (عن ابن عمر: أنه وقف على جعفر يومئذٍ فعددت به خمسين من طعنة وضربة).

(١) أخرجه الدارقطني في مصنفه (٣/٢٦٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في مصنفه (٣/٣٦٣).

٤٢٦١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُوتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلَى، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتِسْعِينَ، مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَّةٍ. [انظر الحديث رقم: ٤٢٦٠].

٤٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ، فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ» وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ «حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ». [انظر الحديث رقم: ١٢٤٦].

فإن قلت: في الرواية بعده بعضًا وتسعين من طعنة ورمية؟ قلت: هناك الضربة مع الطعنة، وهنا مع الرمية وأيضًا لم يحصرها ابن عمر في خمسين بل قال: عدت أي: عدّ هذا القدر ولم يعدّ موضع الرمي. وفي رواية عن نافع بعضًا وتسعين فيما أقل من جسده.

٤٢٦٢ - (أحمد بن واقد) بالقاف (أن النبي ﷺ نعى زيدًا وجعفرًا وابن رواحة) أخبر بقتلهم قبل مجيء الخبر بإعلام الله إياه (وعيناه تذرّفان) - بالذال المعجمة - أي: تسيلان (حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم) يريد خالد بن الوليد. قال ابن هشام: لما أصيب هؤلاء تناول الراية ثابت بن أقرم - بالقاف والراء - أخو بني عجلان، وقال لهم: يا قوم اصطلحوا على أمير، فاصطلحوا على خالد.

فإن قلت: ذكر حتى مرتين؟ قلت: أولًا غاية لنصر النصارى، أي: لم يزل العدو غالبًا حتى أخذ الراية خالد بن [الوليد]، وبعد الأخذ لم تزل الغلبة للمسلمين إلى أن انهزم العدو ﴿وَالْعَقِبَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ [الروم: ٤٧].

وروى الواقدي أن الأمراء لما قتلوا انحاز خالد إلى موضع وغير هيئة العسكر بأن جعل المقدمة ساقه وبالعكس وجعل الميمنة ميسرة وبالعكس، وتوجه إلى العدو، فظنوا أن المدد قد لحق المسلمين، فانهزموا. وحديث عائشة: أن رجلًا جاء رسول الله ﷺ

٤٢٦٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطَّلَعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - تَعْنِي مِنْ شَقِّ الْبَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطْعَمَهُ، قَالَ: فَأَمَرَ أَيْضًا، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا، فَزَعَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ الثَّرَابِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ، وَمَا تَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ. [انظر الحديث رقم: ١٢٩٩].

٤٢٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرٍ إِذَا حَيَّا ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٠٩].

[١٣/أ] وذكر بكاء نساء جعفر. سلف في باب الجنائز<sup>(١)</sup>.

٤٢٦٣ - (صائر الباب) ويقال: صير - بكسر الصاد - فسره بـ(شق الباب) بفتح الشين (فقلت: أرغم الله أنفك) الظاهر: أنها قالت في نفسها لما رأت منه التقصير. وإيذاء رسول الله ﷺ. وفي رواية ابن هشام: فقلت في نفسي: أبعدك الله. و(العناء) - بفتح العين - التعب، قيل: لعل تقصير الرجل كأنه لم يفهم من الأمر الوجوب. والسياق يدل على فساد.

٤٢٦٤ - (كان ابن عمر إذا حيا ابن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذِي الْجَنَاحَيْنِ) وذلك أن يديه قطعتا في الحرب فعوضه الله عنهما جناحين، رآه رسول الله ﷺ يطير مع الملائكة في الجنة<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم في كتاب الجنائز، باب من جلس عند المصيبة يُعرف فيه الحزن برقم (١٢٩٩).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب مناقب جعفر بن أبي طالب برقم (٣٧٦٣).

٤٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتَةِ تِسْعَةَ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ. [الحديث ٤٢٦٥ - طرفه في: ٤٢٦٦].

٤٢٦٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ دُقَّ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتَةِ تِسْعَةَ أَسْيَافٍ، وَصَبَّرْتُ فِي يَدِي صَفِيحَةً لِي يَمَانِيَّةً. [انظر الحديث رقم: ٤٢٦٥].

٤٢٦٧ - حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُغْمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلَتْ أُخْتَهُ عَمْرَةَ تَبْكِي: وَاجْبَلَاهُ، وَكَذَا وَكَذَا، تُعَدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتَ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكَ؟. [الحديث ٤٢٦٧ - طرفه في: ٤٢٦٨].

٤٢٦٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبَّئُرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أُغْمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ: بِهَذَا، فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ. [انظر الحديث رقم: ٤٢٦٧].

٤٢٦٥ - ٤٢٦٦ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمة بن دينار (يقول خالد: لقد انقطعت في يدي يوم موته تسعة أسياف، فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية) قال الجوهرى: الصفيحة: السيف العريض، ويمانية - بفتح الياء - هي الرواية، ويجوز التشديد.

٤٢٦٧ - (ميسرة) ضد ميمنة (فضيل) بضم الفاء مصغر وكذا (حصين) (بشير) بفتح الباء على وزن فعيل (أغمي على عبد الله بن رواحة فجعلت أخته تبكي) أي: شرعت (واجبلاه واكذا واكذا) مناقبه على دأب النوائح (فقال حين أفاق: ما قلت لي شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك؟).

قال بعض شارحين: قيل له ذلك على وجه الإهانة والإيذاء، وهذا ليس بشيء؛ لأن الإنسان لا يؤخذ بمثله إلا إذا كان أوصى به، ولعل الحكمة في ذلك منع النوائح إذا عرفن ذلك؛ ولذلك لم تفعل أخته شيئاً من ذلك لما مات ولهذه النكتة أدخل هذا الحديث في هذا الباب.



## ٤٧ - بَابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ

٤٢٦٩ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِيَنَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا، فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. [الحديث ٤٢٦٩ - طرفه في: ٦٨٧٢].

فإن قلت: الاستفهام فيه الإنكار؟ قلت: الإنكار لا يدل على الإهانة، كقوله تعالى لعيسى: ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦].

### باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة

[الحرقات] جمع حرقه على وزن نمرة، لقب جيش بن عامر الجهني. قيل: لقب بذلك لأنه أحرق بني مرّة بن عوف. وإنما جمع لأنه أريد به بطون تلك القبيلة، وقال الكلبي: إنما لقب بذلك؛ لأنه بالغ في القتل.

٤٢٦٩ - (هشيم) بضم الهاء مصغر، وكذا (حصين) بضم الحاء (أبو ظبيان) اسمه حصين أيضًا (الجنبي) بفتح الجيم بعده نون، آخره باء موحدة. المذحجي (فلحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم) قيل: هذا الرجل ابن مرادس بن نهيك بن ظالم (فقال رسول الله ﷺ: يا أسامة أقتلته بعدما قال: لا إله إلا الله، فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم) لأن الإسلام يجب ما قبله، ولا يلزم منه تمنى الكفر؛ لأنه أراد معنى آخر. قال الخطابي: كأن أسامة تأول قوله تعالى: ﴿قَلَّمَ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانَهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥] وأيده من بعده؛ لأن قول أسامة: (إنما قالها

٤٢٦٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله برقم (٩٦)، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون برقم (٢٦٤٣).

٤٢٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعْثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ. [الحديث ٤٢٧٠ - أطرافه في: ٤٢٧١، ٤٢٧٢، ٤٢٧٣].

٤٢٧١ - وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعْثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً أُسَامَةُ. [انظر الحديث رقم: ٤٢٧٠].

٤٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ: عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، وَغَزَوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ، اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا. [انظر الحديث رقم: ٤٢٧٠].

٤٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فَذَكَرَ: خَيْبَرَ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَيَوْمَ الْقَرَدِ، قَالَ يَزِيدُ: وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ. [انظر الحديث رقم: ٤٢٧٠].

متعودًا) يدل على ذلك. وفيه خبط ظاهر؛ وذلك أن قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا﴾ [غافر: ٨٥] المراد به الإيمان حقيقته من قلبه لكن لم يكن في وقته، ولكن قول أسامة: إنما قالها متعودًا، صريح في أنه لم يكن قوله إيمانًا من قلبه، بل قاله تقية ودفعا لل سيف، فإن هذا من ذلك.

٤٢٧٢ - (أبو عاصم الضحاک بن مخلد) بفتح الميم. (وقال عمرو بن حفص) هو شيخ البخاري، والرواية عنه بقال لأنه سمع الحديث منه مذاكرة. وحديث أبي عاصم من الثلاثيات.

٤٢٧٣ - (مسعدة) بفتح الميم (ويوم القرد) بفتح القاف والراء. قد سبق أنه اسم ماء قال الجوهري: والقرد المكان الغليظ.

٤٨ - بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ وَمَا بَعَثَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ  
إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٢٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوا مِنْهَا». قَالَ: فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلَنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، قُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، قَالَ: .....

باب غزوة الفتح وما بعث حاطب بن أبي بلتعة  
إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ

قال ابن إسحاق: كان فتح مكة في شهر رمضان سنة ثمان، وذلك أن في صلح الحديبية دخلت خزاعة في عهد رسول الله ﷺ، وبني بكر في عهد قريش. وكان بين بني بكر وخزاعة عداوة دائمة ودماء، فقتل بنو بكر رجلاً من خزاعة غرة، فوقع القتال بين الطائفتين وساعدت قريش بني بكر، ونقضوا العهد فخرج رجل من خزاعة وهو عمرو بن سالم حتى وقف على رسول الله ﷺ وأنشده أبياتاً في آخرها:

فانصر هداك الله [١/١٤٠] نصراً أيّدا

وقال رسول الله ﷺ: نصرت يا عمرو بن سالم. فتجهز رسول الله ﷺ وكان الفتح.

وحاطب - بالحاء المهملة - رجل من أصحاب بدر لخمي حليف قريش، قال ابن عبد البر: الأكثر أنه كان حليفاً لبني أسد بن عبد العزى. وقيل: كان حليفاً للزبير.

٤٢٧٤ - (عن علي: بعثني رسول الله ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ بِنِ الْأَسْوَدِ فَقَالَ:

انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ) - بخاءين معجمتين - موضع بقرب المدينة على طريق مكة (فإن بها ظعينة) هي المرأة في اليهودج، ثم اتسع فيه وأطلق على مطلق المرأة (فانطلقنا تعادى بنا خيلنا) أصله: تتعادى، حذف منه إحدى التاءين (لتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ

فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيقًا، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَاحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَيَّ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا قَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِي وَعَدُوَكُمْ أَوْلِيَاءَ لَنُلَاقِيَهم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١]. [انظر الحديث رقم: ٣٠٠٧].

#### ٤٩ - باب غزوة الفتح في رمضان

٤٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ.

أو لنلقين الثياب) قد مرّ في كتاب الجهاد<sup>(١)</sup> أن الصواب: لنلقين بحذف الياء الساكنة. (فأخرجته من عقاصها) جمع عقيصة أو عقصة وهي ضفائر الشعر وقد تقدم في أبواب الجهاد أنها أخرجته من حجزتها. وأشرنا أنها أخرجته من أحد الموضوعين، وأخفته في الآخر. ولما رأت الجدّ أخرجته لهم. واسم المرأة سارة مولاة بعض بني عبد المطلب. وقيل: امرأة من مزينة (فأنزل الله السورة) ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِي وَعَدُوَكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١] صدر السورة بخطاب المؤمنين دلالة على أن حاطبًا مؤمن حقًا، وإن ما فعله كان خطأ منه.

#### باب غزوة الفتح في رمضان

٤٢٧٥ - (صام رسول الله ﷺ حتى بلغ الكديد فأفطر) كان خروجه من المدينة

قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ .

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ - الْمَاءَ الَّذِي بَيْنَ قُدَيْدٍ وَعُسْفَانَ - أَفْطَرَ، فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِرًا حَتَّى انْسَلَخَ الشَّهْرُ. [انظر الحديث رقم: ١٩٤٤].

٤٢٧٦ - حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آلِافٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدِمِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ - وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ - أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْآخِرُ فَالْآخِرُ. [انظر الحديث رقم: ١٩٤٤].

لعشر ليالٍ خلون من رمضان، ودخل مكة التاسع والعشرين من رمضان. وقيل غير هذا، وفيه اختلاف كثير بعد اتفاقهم على رمضان. وقد سلف أن الكديد ماء بين قديد وعسفان<sup>(١)</sup> (فلم يزل مفطراً حتى انسلخ الشهر).

فإن قلت: ذكر في الرواية بعده أنه أفطر حتى دخل مكة؟ قلت: فإنهما متلازمان. فإن دخل اليوم التاسع والعشرين، فإما أن يكون آخر ذلك الشهر أو فيه تسامح. ٤٢٧٦ - (محمود) هو ابن غيلان (معمّر) بفتح الميمين (وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة).

فإن قلت: هذا مخالف لما ذكره أهل السير من أن فتح مكة سنة ثمان. قال ابن إسحاق: كانت غزوة مؤتة في جمادى الآخر، وغزوة الفتح في رمضان. قلت: لا مخالفة، فإن رسول الله ﷺ قدم المدينة في الربيع الأول. فالذي في «البخاري» اعتبر المقدم كما صرح به. وأهل السير اعتبروا المحرم أول السنة الشرعية.

(قال الزهري: إنما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ الآخر فالآخر) يريد أن هذا الحديث ليس له ناسخ، أو أشار إلى أنه لو أفطر أول الشهر ثم صام كان فيه تأمل. وأما عكسه فلا تأمل فيه.

(١) تقدم في كتاب الصوم، باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر برقم (١٩٤٤).

٤٢٧٧ - حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ، فَصَائِمٌ وَمُفْطِرٌ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ، دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ، فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحَتِهِ، أَوْ: عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ الْمُفْطِرُونَ لِلصُّوَامِ: أَفْطِرُوا. [انظر الحديث رقم: ١٩٤٤].

٤٢٧٨ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ. وَقَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ١٩٤٤].

٤٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ نَهَارًا لِيُرِيَهُ النَّاسَ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. [انظر الحديث رقم: ١٩٤٤].

## ٥٠ - بَابُ أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟

٤٢٨٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قَرِيشًا، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ

٤٢٧٨ - (عياش) بفتح العين وتشديد المثناة.

٤٢٧٩ - (سافر رسول الله ﷺ في رمضان فصام حتى بلغ عسفان) فيه تسامح لما تقدم من أنه أفطر بكديد بين قديد وعسفان.

## باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟

٤٢٨٠ - (عبيد) بضم العين مصغر (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح فبلغ قريشًا فخرج أبو سفيان بن حرب) قال إسحاق: ولما صمم رسول الله ﷺ العزم قال: «اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى

حَرْبٍ، وَحَكِيمٌ بْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانَ، فَإِذَا هُمْ بِنَيْرَانَ كَأَنَّهَا نَيْرَانٌ عَرَفَتْ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ، لَكَأَنَّهَا نَيْرَانٌ عَرَفَتْ؟ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نَيْرَانُ بَنِي عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ، فَرَأَاهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «اِحْسِنْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَظْمِ الْخَيْلِ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ». فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَمُرُّ كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةً، قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارٌ، قَالَ: مَا لِي وَغِفَارٍ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةٌ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةً لَمْ يَرِ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ،

[نبغتها في بلادها] وكان كذلك، لم يبلغهم خبر حتى نزل رسول الله ﷺ والجيش بمر الظهران. فكان ما ذكره في الكتاب، إلا أن [١٤٠/ب] في كيفية ذلك مخالفة لما ذكره أهل السير، من أن عباساً خرج من جيش رسول الله ﷺ، فإنه كان قد لاقى رسول الله ﷺ، فأراد أن ينبئه أهل مكة عسى أن يتأمنوا رسول الله ﷺ، فرأى أبا سفيان وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء، فأخذ أبو سفيان وأردفه على بغلة رسول الله ﷺ. فأدخله على رسول الله ﷺ فأسلم. وأما حكيم وبديل بن ورقاء فكراً راجعين. ورقاء بالقاف والمد (ناس من حرس رسول الله ﷺ) الذين يحرسون الجيش هو جمع حارس (قال للعباس: احبس أبا سفيان عند حطم الخيل) بفتح الحاء المهملة وبالجم وباء موحدة، الموضع المنعطف من الجبل. ورواه الحميدي بالخاء المعجمة: أنف الجبل البارز منه.

قال ابن الأثير: الذي رأيناه بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت، يريد: الموضع الذي يزدحم فيه الخيل لضيق الطريق فإنه يتمكن من رؤية الكل ثم (كتيبة كتيبة) بالتاء المثناة: الجيش من الكتائب وهو الجمع.

(سعد بن هذيم) بالذال المعجمة مصغر لأن هذيمًا جده الأعلى وهو سعد بن زيد بن أثبت. والمعروف فيه سعد هذيم بالإضافة. (سليم) بضم السين مصغر (ثم

الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَدًا يَوْمَ الذَّمَارِ، ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةً، وَهِيَ أَقْلُ الْكُتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ؟ قَالَ: «مَا قَالَ؟» قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةُ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ». قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ رَايَتَهُ بِالْحَجُونَ.

قَالَ عُرْوَةُ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَا هُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ الرَّايَةَ؟. قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ

جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب)، كذا وقع في سير ابن هشام: أن رسول الله ﷺ جاء في الكتيبة الخضراء، قال: وإنما قيل فيها الخضراء؛ لكونهم كانوا في الحديد، وكان معه المهاجرون والأنصار، وهذا ظاهر في أنهم أعظم الكتائب وأكثرها. ويؤيده أن في رواية الحميدي أجل الكتائب بالجيم. وأما قول شيخنا: يمكن الجمع بأن المهاجرين كانوا أقل عددًا. يرده أن الأنصار كانوا في كتيبة، ولذلك (كانت رايته بيد سعد بن عبادة، فقال سعد بن عبادة: يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة) أي: يوم القتل (يا حبداه يوم الذمار) - بكسر الذال المعجمة - هو حفظ العهد والحرم خاف من قول سعد فأراد الحماية من العباس (وراية النبي ﷺ مع الزبير فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان قال: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ؟ قَالَ: مَا قَالَ؟ قَالَ كَذَا وَكَذَا) أي ما تقدم من قوله: اليوم يوم الملحمة هكذا في «البخاري» ولكن الظاهر ما رواه أبو إسحاق أن رسول الله ﷺ لما مر بأبي سفيان لم تكن الراية مع الزبير بل مع سعد بن عبادة وإنما أخذها بأمر رسول الله ﷺ منه لما بلغه هذا منه فقال له عمر: يا رسول الله ﷺ ما نأمن أن يكون في سعد صولة في قريش.

فإن قلت: قد قال ابن هشام في السير أن رسول الله ﷺ أمر عليًا بأن يأخذ منه الراية وهو يدخل بها، قلت: لا منافاة أخذها علي وقتًا بأمر رسول الله ﷺ ثم أعطاها الزبير.

(وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون) - بفتح الحاء - أعلى مكة موضع المقابر (وأمر رسول الله ﷺ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء) بفتح



كَدَاءٍ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَا، فَقُتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدٍ يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ: حُبَيْشُ بْنُ الْأَشْعَرِ، وَكَرْزُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْرِيِّ.

٤٢٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَقَّلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ يُرْجَعُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعُ. [الحديث ٤٢٨١ - أطرافه في: ٤٨٣٥، ٥٠٣٤، ٥٠٤٧، ٧٥٤٠].

الكاف والمد (ودخل النبي ﷺ من كُدا) بضم الكاف مصغر مقصور، وفي بعضها كدي بضم الكاف مصغر، كذا في «البخاري» والصواب [١/١٤١] عكسه قال ابن إسحاق دخل رسول الله ﷺ من أذاخر فنزل بأعلى مكة ودخل خالد بن الوليد من الليط من أسفل مكة وقد رواه فيما بعد على الصواب من رواية أبي عمرو (وقتل من خيل خالد بن الوليد يومئذ رجلان حبيش بن الأشعر) بضم الحاء المهملة بعدها باء موحدة آخره شين معجمة كذا قال الغساني وقال ابن إسحاق: هو بالحاء المعجمة بعدها نون آخرها سين مهملة كذا رواه إبراهيم [بن] سعد وسلمة بن الفضل وابن هشام (وكرز بن جابر الفهري) هذا الذي كان قد أغار على سرح المدينة فلم يدركه رسول الله ﷺ وهذه في البدر الأولى. وكان كرز [من] رؤساء المشركين، أسلم بعد ذلك قديماً، وهو الذي بعثه رسول الله ﷺ في طلب العرنيين.

٤٢٨١ - (مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء (رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته [وهو] يقرأ سورة الفتح يرجع فيها) الترجيع في القراءة مدّ الصوت. قال ابن الأثير: وقد جاء في الحديث الآخر النهي عن الترجيع قال: ووجه الجمع أنه كان راكباً من تحريك الناقة وقع في قراءته ذلك الترجيع [قلت: لو وقع ذلك وبلغ إلى المد المنهي لترك القراءة، والأحسن أن النهي مرجعه الإفراط في المد كما يفعله القراء وترجييعه لم يكن كذلك وقد جاء في رواية أنس أن رسول الله ﷺ

٤٢٨١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ذكر قراءة النبي سورة الفتح يوم فتح مكة برقم (٧٩٤)، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة برقم (١٤٦٧).

٤٢٨٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ قَالَ زَمَنَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ نَنْزِلُ غَدًا؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ». [انظر الحديث رقم: ١٥٨٨].

٤٢٨٣ - ثُمَّ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ». قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَنْ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ؟ قَالَ: وَرِثَهُ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ. قَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَيْنَ نَنْزِلُ غَدًا؟ فِي حَجَّتِهِ، وَلَمْ يَقُلْ يُونسُ: حَجَّتُهُ، وَلَا زَمَنَ الْفَتْحِ. [انظر الحديث رقم: ١٥٨٨].

٤٢٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْزِلُنَا - إِنْ شَاءَ

كان يمدّ القراءة وقد فسر ابن الأثير قوله ﷺ: «اقرؤوا القرآن بلحون العرب»<sup>(١)</sup> اللحن: بترجيح الصوت ومعناه الذي أشرنا إليه.

٤٢٨٣ - (عن أسامة بن زيد أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله ﷺ أين تنزل غدا؟ قال: وهل ترك لنا عقيل من منزل ثم قال: لا يرث الكافر المؤمن ولا المؤمن الكافر) قد سلف الحديث في أبواب الحج<sup>(٢)</sup> وأشرنا إلى أن عقيلًا كان كافرًا، فلما مات أبو طالب ورثه وباع البيوت ومن جملة ما باع بيوت رسول الله ﷺ. وكان أبو طالب قد مات ورسول الله ﷺ كان قادرًا على نقض ذلك لأنه لم يصح بيع بيوت رسول الله ﷺ إلا أنه احترم عقيلًا. وفيه دلالة على أن مكة فتحت صلحًا وإلا لم يكن لهذا الكلام معنى ظاهر؛ لأن البيوت كانت حينئذ غنيمه بلا ريب، وإليه ذهب الشافعي وهو رواية عن الإمام أحمد، والجمهور على أنها فتحت عنوة وعليه تدل ظواهر الأحاديث. (قال معمر عن الزهري في حجته) يجوز وقوع هذا الكلام في الفتح والحج.

٤٢٨٤ - ٤٢٨٥ - (أبو الزناد) - بكسر الزاي بعدها نون - عبد الله بن ذكوان (أين

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧/١٨٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/٥٤٠) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع برقم (١٠٦٧).

(٢) تقدم في كتاب الحج، باب توريث دور مكة وبيعها وشراؤها برقم (١٥٨٨).

اللَّهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ - الْخَيْفُ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». [انظر الحديث رقم: ١٥٨٩].  
 ٤٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا: «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». [انظر الحديث رقم: ١٥٨٩].

٤٢٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ حَظَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلْهُ». قَالَ مَالِكٌ: وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا. [انظر الحديث رقم: ١٨٤٦].

نزل غداً؟) (منزلنا - إن شاء الله إذا فتح الله الخيف) اللام للعهد أي: خيف بني كنانة صرح به في الرواية الأخرى، والخيف - بالخاء المعجمة - ما ارتفع من السيل ولم يبلغ أن يكون جبلاً (حيث تقاسموا على الكفر) أي: تحالفوا حين كتبوا الصحيفة الملعونة.

٤٢٨٦ - (قزعة) بالقاف والزاي المعجمة وثلاث فتحات (أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر) - بكسر الميم - نسج من الدرع يلبس تحت القلنسوة. قال الجوهري: فلا ينافي ما ورد أنه دخل مكة وعلى رأسه عمامة سوداء قد أرخى طرفها (فلما نزعها جاء رجل فقال: ابن حظل متعلق بأستار الكعبة) التجأ إلى الكعبة لئلا يُقتل [١٤١/ب] فأمر بقتله. قال ابن هشام: هذا رجل من تميم بن غالب واسمه: عبد الله، كان قد أسلم فبعثه رسول الله ﷺ على بعض الصدقات، وبعث رجلاً من الأنصار يخدمه، فأمره بطبخ الطعام ونام، فلما استيقظ رآه لم يطبخ له شيئاً، فعدا عليه فقتله وارتد مشركاً، فدخل مكة، وكان له جاريتان فرتنى بفتح الفاء وسكون الراء بعدها تاء مثناة من فوق بعدها نون بألف مقصورة، [...] علمهما هجاء رسول الله ﷺ يغنيان به (وقال مالك: لم يكن النبي ﷺ فيما نرى) - بضم النون - أي نظن (يومئذٍ مُحْرِمًا) هو كذلك بلا خلاف إذ لو كان محرماً لعدوها عمرة. ولم يقله أحد. وقتل ذلك اليوم ثمانية من الرجال وست من النساء. وقبِلَ إسلام من أسلم ممن كان أهدر دمه.

٤٢٨٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نُسْبٍ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١]، ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُدْئِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سبأ: ٤٩]. [انظر الحديث رقم: ٢٤٧٨].

٤٢٨٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْأَلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَرْزَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمُوا بِهَا قَطُّ». ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ، وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ. تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَقَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٨].

٤٢٨٧ - (صدقة بن الفضل) - بصاد مهملة - أخت الزكاة (ابن أبي نجیح) بفتح النون وكسر الجيم (دخل النبي ﷺ مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب) النصب - بضم النون والصاد - الأصنام، ويطلق على الأحجار التي كانوا يذبحون عليها لألهتهم. والمراد بها في الحديث الأصنام. وبلغف الصنم جاءت رواية ابن أبي شيبه، وكان هذا جعلوه بقدر أيام السنة أو بقدر مفاصل الإنسان (فجعل يطعننها بعود في يده) قال ابن هشام: طاف على راحلته وكان في يده محجن والأصنام حول البيت مشددة بالرصاص [.....] فما أشار إلى صنم في وجهه إلا وقع على قفاه وما أشار إلى قفاه إلا وقع على وجهه.

٤٢٨٨ - (الأزلام) - جمع زلم بضم الزاي واللام وقد تسكن اللام - هي الأقداح التي كانوا يستقسمون بها أي يطلبون إظهار الحظ والقسمه بها.

٥١ - باب دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

٤٢٨٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُرَدِّفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَتَسَيَّتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ؟ [انظر الحديث رقم: ٢٩٧].

٤٢٩٠ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ الْبَيْتِ بِأَعْلَى مَكَّةَ. تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَوَهَيْبٌ فِي كَدَاءٍ. [انظر الحديث رقم: ١٥٧٧].

باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة

٤٢٨٩ - قد أشرنا أن هذا هو الصواب وأن ما تقدم من أن خالدًا هو الذي دخل من أعلى مكة وهم، وما رواه عن الليث تعليقًا رواه في باب غلق المساجد وسلف شرح الحديث هناك<sup>(١)</sup> ونشير إلى بعض ألفاظه (ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة) جمع حاجب مثل كتيبة في كاتب (أين صلى رسول الله ﷺ فأشار إلى المكان الذي صلى فيه).

فإن قلت: تقدم في الرواية الأولى عن ابن عباس أنه لم يصل رسول الله ﷺ في البيت قلت: المثبت مقدم على النافي وبلال كان داخل البيت مع رسول الله ﷺ.

٤٢٩٠ - ٤٢٩١ - (الهيثم) بفتح الهاء وسكون الياء (ميسرة) ضد الميمنة (دخل عام الفتح من كداء) بفتح الكاف والمد (تابعه أبو أسامة ووهيب في كداء) أي لا في

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب الأبواب والفلق للكعبة والمساجد برقم (٤٦٨).

٤٢٩١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ. [انظر الحديث رقم: ١٥٧٧].

### ٥٢ - بَابُ مَنْزِلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ

٤٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَا أَخْبَرْنَا أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرُ أُمَّ هَانِيءٍ، فَإِنَّهَا ذَكَرَتْ: أَنَّهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، قَالَتْ: لَمْ أَرَهُ صَلَّى صَلَاةً أَحَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتَمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. [انظر الحديث رقم: ١١٠٣].

الزيادة عليه، والضمير في تابعه لحفص بن ميسرة وما رواه بعده عن عبيد بن إسماعيل مرسل أكد به المسند.

### باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح

٤٢٩٢ - (عن ابن أبي ليلى) واسمه عبد الرحمن (ما أخبرنا أحد أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي الضحى غير أم هانئ) فإنها ذكرت أنه يوم فتح مكة اغتسل في بيتها) كذا وقع. وروى ابن هشام عن أم هانئ أن علياً لما أراد قتل رجلين من أحماشي من بني مخزوم فأغلقت عليهما بيتي ثم جئت رسول الله ﷺ وهو بأعلى مكة فوجدته يغتسل من جفنة وإن فيها لأثر العجين فتوشح بثوبه فصلى ثمان ركعات، وهذا هو الصواب إن شاء الله.

وأما قوله: منزل النبي ﷺ يوم الفتح، ثم إيراد هذا الحديث لا وجه له لاتفاقهم [١/١٤٢] على أنه نزل بأعلى مكة في قبة، وقد تقدم أن أسامة لما سأله أين نزل غداً؟ وقوله في جوابه: «وهل ترك لنا عقيل من منزل»<sup>(١)</sup>؟ صريح في أنه لم ينزل في بيت من البيوت، وأجاب شيخنا بأن دخول بيت أم هانئ لم يكن بكونه منزلاً بل ليغتسل ويصلي.

قلت: هذا أحسن إلا أنه يلزم فيه تكرار صلاة الضحى في يوم الفتح، اللهم إلا أن يحمل اليوم على مطلق الوقت وفيه بُعد لا يخفى.

وأما قول ابن أبي ليلى: ما أخبرنا أحد أنه رأى رسول الله ﷺ صلى الضحى غير

(١) تقدم برقم (٤٢٨٢).

٥٣ - باب

٤٢٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». [انظر الحديث رقم: ٧٩٤].

٤٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ،

أم هانئ، فلا يدل على قدمه. وقد أسلفنا في أبواب الصلاة عن جماعة رواية صلاة الضحى منهم: عتيان بن مالك وأبو هريرة.

باب

٤٢٩٣ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (كان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم).

فإن قلت: ما وجه إيراد هذا الحديث في غزوة الفتح؟ قلت: لما أنزل الله عليه: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ [النصر: ١] وقال فيها: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ [النصر: ٣] فكان يسبح امتثالاً لأمر الله؛ إلا أن البخاري لو أخر هذا الحديث عن الحديث الذي بعده كان أظهر.

٤٢٩٤ - (أبو النعمان) - بضم النون - محمد بن الفضل (عن أبي بشر) - بكسر الموحدة وشين معجمة - اسمه: جعفر (عن ابن عباس كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر) أي: الذين كانوا مع رسول الله ﷺ في غزوة بدر (فقال بعضهم: لم تدخل هذا الفتى ولنا أبناء مثله) القائل: عبد الرحمن بن عوف جاء صريحاً<sup>(١)</sup> (فقال: إنه ممن علمتم) أي: من الفضلاء، وإن كان صغيراً في العمر فهو كبير في القدر، فأراد عمر الامتحان حتى يظهر لهم فضله فليسألهم عن معنى قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ [النصر: ١] فلما سمع مقالتهم ولم يوافقهم ابن عباس ووافق رأيهم رأيتهم سكتوا. فإن قلت: ما معنى قول ابن عباس: هو أجل رسول الله ﷺ، ومن أين أخذ

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٦٢٧).

قَالَ: فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ، وَدَعَانِي مَعَهُمْ، قَالَ: وَمَا أَرَيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ مِنِّي، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾﴾ [النصر: ١، ٢] حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أُمِرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَذْرِي، أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَكْذَاكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾﴾ فَتُح مَكَّةَ، فَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴿٢﴾﴾ [النصر: ٣]. قَالَ عَمْرٌ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعَلَّمُ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٢٧].

٤٢٩٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شُرْحَبِيلٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ: أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ، أُحَدِّثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَدَا يَوْمَ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، لَا يَحِلُّ لِمَرِيءٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يُعْصِدَ بِهَا شَجْرًا، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ». فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَاذَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو؟ قَالَ: قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا، وَلَا فَارًّا بِدَمٍ، وَلَا فَارًّا بِحَرْبَةٍ.

ذلك؟ قلت: كان رسول الله ﷺ مبعوثًا لدعوة الناس إلى الدين وإذا بلغ وجاهد وشرع في قبول ذلك الناس أفواجًا فلا بد من رجوعه إلى من أرسله.

٤٢٩٥ - (شرحبيل) بضم الشين وكسر الموحدة (عن أبي شريح) مصغر شرح هو: خويلد بن عمرو بن صخر الخزاعي وحديثه مع عمرو بن سعيد الأشدق، سلف في كتاب العلم وبعده مرارًا<sup>(١)</sup> (ولا فارًا بخربة) - بفتح الخاء المعجمة وياء موحدة - فسره

(١) تقدم في كتاب العلم، باب ليلغ العلم الشاهد الغائب برقم (١٠٤).



قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحَرْبَةُ الْبَلِيَّةُ. [انظر الحديث رقم: ١٠٤].

٤٢٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ». [انظر الحديث رقم: ٢٢٣٦].

### ٥٤ - بَابُ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ

٤٢٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا نَقَصْرُ الصَّلَاةِ. [انظر الحديث رقم: ١٠٨١].

٤٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ

البخاري، وفي رواية الترمذي: خزية<sup>(١)</sup> بكسر الخاء وزاي معجمة.

٤٢٩٦ - (حبيب) ضد العدو (ابن [أبي] رباح) بالباء الموحدة، وحديث تحريم بيع الخمر تقدم في أبواب البيع<sup>(٢)</sup>، وإيراده هنا لكونه قال: يوم الفتح.

### باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح

مقام - بضم الميم - من الإقامة: اسم الزمان.

٤٢٩٧ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة (أقمنا مع النبي ﷺ بمكة عشرًا نقصر) بفتح النون من القصر.

فإن قلت: في رواية ابن عباس تسعة عشر؟ قلت: لا تنافي، زيادة الثقة مقبولة، ومفهوم العدد لا يعارض المنطوق، والأظهر أن رواية أنس مقيدة بالحج ورواية ابن عباس يوم الفتح، والذي يدل عليه رواية الإسماعيلي عن أنس أقام رسول الله ﷺ بمكة عشرة أيام يقصر، ثم رجع إلى المدينة، وذلك أن سنة الفتح [١٤٢/ب] لم يرجع إلى المدينة بل توجه إلى هوازن.

٤٢٩٨ - (عبدان) على وزن شعبان.

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الحج، باب ما جاء في حرمة الكعبة برقم (٨٠٩).

(٢) تقدم في كتاب البيوع، باب بيع الميتة والأصنام برقم (٢٢٣٦).

ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ . [انظر الحديث رقم: ١٠٨٠].

٤٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ تِسْعَ عَشْرَةَ نَقْضُ الصَّلَاةِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَنَحْنُ نَقْضُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَإِذَا زِدْنَا أَتَمَمْنَا. [انظر الحديث رقم: ١٠٨٠].

### ٥٥ - بَابُ

٤٣٠٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ. [الحديث ٤٣٠٠ - طرفه في: ٦٣٥٦].

٤٣٠١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُنَيْنِ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا، وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ

٤٢٩٩ - (أبو شهاب) قال الغساني: هذا أبو شهاب الأصغر، اسمه: عبد [ربه] بن نافع. وأما أبو شهاب الكبير اسمه موسى بن نافع الهذلي كل منهما حنَّاط بفتح المهملة بعدها نون، الأكبر كوفي والأصغر مدني. قال: والأكبر يروي عن التابعين، والأصغر عن التابع، وليس للأكبر حديث في «البخاري»، إلا حديثًا واحدًا في كتاب الحج.

### بَابُ

٤٣٠٠ - (عبد الله بن ثعلبة بن صعير) بضم الصاد وعين مهملة مصغر، قال ابن عبد البر: من بني عذرة. ولد قبل وفاة رسول الله ﷺ بأربع سنين. فعلى هذا يكون عمره سنة الفتح ستين، [فهل] يكون عقل رسول الله ﷺ في هذا القدر من العمر؟ ونقل أيضًا أنه ولد قبل الهجرة بأربع سنين، وهذا القول أشبه. قال وروى عنه ابن شهاب وعبد الحميد، ولم ينقل ما رواه ولا في «البخاري» ذكر ذلك، وإنما ذكره لأن رسول الله ﷺ مسح وجهه يوم الفتح.

٤٣٠١ - (عن سنين) بضم السين مصغر سن (أبي الجميلة) سلمى (وزعم أبو الجميلة أنه أدرك النبي ﷺ) الزعم محمول على القول الجازم؛ لأن ابن عبد البر ذكره

أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ.

٤٣٠٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي

قِلَابَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ.

قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ: أَلَا تَلْقَاهُ فَتَسْأَلُهُ؟ قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُنَّا بِمَاءِ مَمَرِ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانَ فَسَأَلُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ. أَوْ: أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَكَأَنَّمَا يُعْرَى فِي صَدْرِي، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوُّمٌ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحِ، فَيَقُولُونَ: انْتَرَكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلَ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرَكُمْ قُرْآنًا». فَظَنُّوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَّقِي مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ

في الصحابة من غير تردد، وذكر أنه كان مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع.

٤٣٠٢ - (حرب) ضد الصلح (حماد) بفتح الحاء وتشديد الميم (أبو قلابة) بكسر

القاف (قال لي أبو قلابة ألا تلقاه) هذا كلام أيوب. كأن أبا قلابة دل على عمرو بن مسلمة ليسأويه بالحديث، وحديثه تقدم<sup>(١)</sup>، وإنما أورده هنا لقوله: (وكانت العرب تلوم بإسلامهم الفتح) ومحصله: أنهم لما أسلموا لم يجدوا أكثر قرآناً فقدموه إماماً لهم، واشتروا له قميصاً ليستر به عورته. ومعنى التلوم الانتظار والتربص (وكنتم أحفظ ذلك الكلام) أي القرآن الذي أسمعته من الركبان، (فكأنما يُقرأ في صدري) من القراءة، مجاز عن غاية الحفظ وثبوته، وفي رواية أبي الهيثم بالألف بدون الهمزة، من: قرئت الشيء جمعته. ورواه بعضهم بالغين المعجمة مكان القاف وتشديد الراء، من الغراء، واستحسنه القاضي؛ لدلالته صريحاً على اللصوق و(عمرو بن سلمة) هذا جرمي، قال

٤٣٠٢ - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة برقم (٥٨٥، ٥٨٧).

(١) انظر كتاب الأذان، باب المكث بين السجدين برقم (٨١٩).

عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُعْطُوا عَنَّا اسْتِ قَارِئِكُمْ؟ فَاسْتَرَوْا فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرِحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

٤٣٠٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عُبَيْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ: أَنْ يَقْبِضَ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ، وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ زَمْعَةَ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي الْفَتْحِ، أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ، فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: هَذَا ابْنُ أَخِي، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ. قَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَخِي، هَذَا ابْنُ زَمْعَةَ، وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ. فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَليدَةَ زَمْعَةَ، فَإِذَا أَشْبَهُ النَّاسِ بِعُبَيْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ، هُوَ أَخُوكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ». مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ». لِمَا رَأَى مِنْ شَبهِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

قال ابنُ شِهَابٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ». وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِيحُ بِذَلِكَ. [انظر الحديث رقم: ٢٠٥٣].

ابن عبد البر: لا خلاف في وفود أبيه على رسول الله ﷺ، وسياق البخاري ظاهر في أنه لم ينفذ مع أبيه، ورواه بعضهم يقر بفتح الياء وتشديد الراء. من القرية ومعنى تقلصت: ارتفعت.

٤٣٠٣ - (كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد أن يقبض ابن وليدة زمعة) لكن في رواية ابن منده والطبراني ما يدل على وفود معدودة من الصحابة على عادة الجاهلية، فإنه كان زنى بها، فألحق رسول الله ﷺ الولد بالفراش، واستدل به الشافعي على أن الدعوة لا تشترط (الولد للفراش وللعاهر الحجر) الرجم بالحجارة، أو

٤٣٠٣ - أخرجه النسائي في سننه، كتاب الطلاق، باب إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش برقم (٣٤٨٤).

٤٣٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَفَزَعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا تَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟». قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيِّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَقَطَعَتْ يَدَهَا، فَحَسَنَتْ تَوْبَتَهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٢٦٤٨].

٤٣٠٥، ٤٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاشِعٌ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتَبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ. قَالَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا».

يقال هذا على طريق الدم والخيبة، كما يقال: ترب بأفواه الوشاة وهو أوفق لأن الرجم بالمحصن، وأمر سودة بالاحتجاب على سبيل التورع لظهور الأمانة.

٤٣٠٤ - (أن امرأة سرقت في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح) هي: فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسود، وهذا الأسود أبوها، أول من قتل يوم بدر، فإنه حلف ليشربن من حوض محمد أو ليهدمنه أو ليجوبن، فأدركه حمزة وهو يكسر الحوض فقتله، فاختلط دمه بالماء (ففرغ قومها إلى أسامة) أي: التجأ إليه في الشفاعة، يقال: فرغ إليه إذا التجأ إليه ففرغ عنه، بالتشديد، أي: أزال عنه الفرغ.

٤٣٠٦ - (زهير) بضم الزاي مصغر (مجاشع) ابن ميسرة، وأخوه مجالد بكسر الميم في الأول واللام في الثاني، ابنا مسعود بن ثعلبة السلمي من بني يربوع (فقلت: يا رسول الله ﷺ، جئتك بأخي لتبايعه على الهجرة، فقال: ذهب الهجرة بما فيها) أي: من الثواب الجزيل لا يمكن إدراكه. قال ابن عبد البر: وقبراها بالبصرة معروفان.

فَقُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ؟ قَالَ: «أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْجِهَادِ». فَلَقَيْتُ أَبَا مَعْبَدٍ بَعْدُ، وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ. [انظر الحديث رقم: ٢٩٦٢، ٢٩٦٣].

٤٣٠٧، ٤٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ: انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبَدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُبَايِعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، قَالَ: «مَضَتِ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا، أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ». فَلَقَيْتُ أَبَا مَعْبَدٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ. وَقَالَ خَالِدٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعٍ: أَنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مُجَالِدٍ. [انظر الحديث رقم: ٢٩٦٢، ٢٩٦٣].

٤٣٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ، فَانْطَلِقْ فَأَعْرِضْ نَفْسَكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا وَإِلَّا رَجَعْتَ. [انظر الحديث رقم: ٣٨٩٩].

٤٣١٠ - وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، أَوْ: بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَهُ. [انظر الحديث رقم: ٣٨٩٩].

٤٣١١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ. [انظر الحديث رقم: ٣٨٩٩].

٤٣١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي

٤٣٠٨ - (انطلقت بأبي معبد إلى النبي ﷺ) أبو معبد [١/٤٣] - بفتح الميم

وسكون العين - كنية أخيه.

٤٣٠٩ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (عندر) بضم الغين المعجمة وفتح الدال

(عن أبي بشر) - بكسر الموحدة وشين معجمة - اسمه: جعفر.

الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح قال: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَسَأَلَهَا عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَتْ: لَا هَجْرَةَ الْيَوْمِ، كَانَ الْمُؤْمِنُ يَفِرُّ أَحَدَهُمْ بِيَدَيْهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، فَالْمُؤْمِنُ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٨٠].

٤٣١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ، لَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلَا يُحْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ». فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «إِلَّا الْإِدْخَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْبَيْوتِ، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا الْإِدْخَرَ، فَإِنَّهُ حَلَالٌ». وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: بِمِثْلِ هَذَا أَوْ نَحْوِ هَذَا. رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ١٣٤٩].

### ٥٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَصَافَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُمْ ﴿٢٥﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٥ - ٢٧].

٤٣١٣ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: قال الحاكم هو إسحاق بن نصر، قال: وذكر أبو نصر أن راوي أبي عاصم إسحاق بن منصور، وقد بينه مسلم. قال: وقول أبي نصر أشبه (أبو عاصم) الضحاك بن مخلد (إن الله حرم مكة يوم خلق السموات) أي: أظهر تحريمه؛ لأن الحكم قديم.

### باب قول الله تعالى:

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ...﴾ [التوبة: ٢٥]

حنين: بضم الحاء مصغر، وبينه وبين مكة ثلاثة أيام، سُمِّيَ باسم ساكنه حنين بن

٤٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ: رَأَيْتُ بَيْدَ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ضَرْبَةً، قَالَ: ضُرِبْتُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قُلْتُ: شَهِدْتَ حُنَيْنًا؟ قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ.

٤٣١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَمَارَةَ، أَتَوَلَّيْتَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يُؤَلَّ، وَلَكِنْ عَجَلَ سَرَعَانُ الْقَوْمِ،

قابثة بن مهلائيل . قال ابن إسحاق : وكان من حديث غزوة حنين أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة اجتمعت هوازن، قبيلة من قيس غيلان أبوهم هوازن بن منصور، وهم بطون نصر وجُشِيم وسعد بن بكر وكعب وكلاب، ولم يشهد معهم كعب وكلاب، واجتمعت مع هوازن ثقيف ورئيس ثقيف سبيع بن الحارث ذو الخمار، ومن بني جُشِيم دريد بن الصمة، وهو شيخ كبير أعمى يحمل في شجار<sup>(١)</sup> تيمناً به ولمعرفته بالحروب . وكان يلقب [ . . . . ] الحرب، وجماع أمر الناس إلى مالك بن عوف البصري، وعزموا على المسير إلى رسول الله ﷺ، فلما سمع نبي الله ﷺ بذلك أرسل عبد الله بن أبي حدرد عيناً له، فدخل فيهم وعرف خبرهم .

٤٣١٤ - (رأيت [بيد] عبد الله بن أبي أوفى ضربة، قال: ضُربتها مع النبي ﷺ يوم حنين، قلت: شهدتها؟ قال: قبل ذلك) يتعلق بمقدر، أي: قبل حنين شهدت أيضًا، فإنه من أصحاب الشجرة وبيعة الرضوان .

٤٣١٥ - ٤٣١٦ - (يا أبا عمارَةَ أتوليت يوم حنين؟ قال: أما أنا فأشهد على النبي ﷺ أنه لم يول) والظاهر أن هذا السائل فهم من قوله تعالى: ﴿مَنْ وَلَّيْتُمْ مُدْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٩] أن الفرار عام، فكان أولهم استثناء رسول الله ﷺ، وإن كان طائفة ثبتوا معه .

فإن قلت: ما وجه هذا الكلام؟ قلت: عدل عن ظاهر الجواب دفعًا للوهم بأن رسول الله ﷺ أيضًا ممن تولى، وقد فهم أن البراء تولى .

(ولكن عجلت سرعان القوم فرشقهم هوازن) السرعان بفتح السين والراء، وقد

(١) الشجار: شبه اليهودج إلا أنه مكشوف الأعلى .



فَرَشَقْتَهُمْ هَوَازِنُ، وَأَبُو سُفْيَانَ بَنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِرَأْسِ بَعْغَتِهِ الْبَيْضَاءِ، يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». [انظر الحديث رقم: ٢٨٦٤].

٤٣١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: قِيلَ لِلْبَرَاءِ، وَأَنَا أَسْمَعُ: أَوْلَيْتُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَلَا، كَانُوا رُمَاءً، فَقَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». [انظر الحديث رقم: ٢٨٦٤].

٤٣١٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَمِعَ الْبَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاءً، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَبْنَا عَلَى الْعَنَائِمِ، فَاسْتُقِلْنَا بِالسَّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْغَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخَذَ بِرِمَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ ﷺ لَا كَذِبٌ».

تُسَكَّنُ الرَاءَ لَفْظَ مُفْرَدٍ أَوَائِلَ. [وبغلتها البيضاء] أهداها له المقوقس صاحب الإسكندرية. وقيل: التي أهداها له ملك أيلة، وقيل: التي أهداها له فروة بن نفثة - بضم النون بعدها فاء بعدها ثاء مثلثة - وهذا أصح؛ لوقوعه في «مسلم» صريحاً<sup>(١)</sup>.

(أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب)

هذا على دأب الشجعان يشهر نفسه، وكان بين العرب مشهور بابن عبد المطلب، فإن أباه مات وهو صغير. وقيل: كان رأى عبد المطلب مناماً يدل على ظهوره، وكانت الرؤيا مشهورة بين العرب. وقال شيخنا: وكان سيف بن ذي يزن أخبر عبد المطلب قبل أن يتزوج عبد الله أم رسول الله ﷺ أنه يخرج من ذرية عبد المطلب نبي آخر الزمان. وهذا لا يكاد يصح، فإن ورود عبد المطلب على سيف إنما كان بعد الفيل وهلاك جيشه، وأخذ اليمن من يكسوم بن أبرهة، كذا ذكره أهل السير. ورسول الله ﷺ ولد عام الفيل.

٤٣١٧ - ٤٣١٩ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين المعجمة (غندر) بضم الغين

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين برقم (١٧٧٥).

قَالَ إِسْرَائِيلُ وَزُهَيْرٌ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَعْلَتِهِ . [انظر الحديث رقم: ٢٨٦٤].

٤٣١٨ ، ٤٣١٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثٌ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . ح . وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي ابْنِ شِهَابٍ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَى هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَأَخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ». وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ». فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ». فَارْجَعَ النَّاسُ،

المعجمة وفتح الدال (زهير) بضم الزاي مصغر.

وكذا (عقيل) (المسور بن مخرمة) بكسر الميم في الأول وفتحها في الثاني (عُفَيْر) بضم العين مصغر (إسحاق) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: روى عن يعقوب بن إبراهيم إسحاق بن منصور وابن راهويه، والحديث سلف في أبواب الخمس<sup>(١)</sup> ونشير إلى بعض ألفاظه (استأنيت) أنظرت من أن يأتي، أنظرهم بهمزة القطع، يقال: نظر وأنظر وانتظر بمعنى (قفل [ب/١٤٣]) من الطائف) رجع (عرفاؤكم) جمع عريف، على وزن كريم، مقدم القوم: العارف بأحوالهم.

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين برقم

فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا.  
هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْ سَبِيِّ هَوَازِنَ. [انظر الحديث رقم: ٢٣٠٧، ٢٣٠٨].

٤٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ  
عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. ح.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ  
نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حُنَيْنٍ، سَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ  
عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اعْتِكَافٍ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَفَائِهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ:  
حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٢٠٣٢].

٤٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ  
عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجْنَا  
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَّقِينَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ  
الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضْرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ بِالسِّيفِ

٤٣٢٠ - (أبو النعمان) محمد بن الفضل، روى عنه حديث عمر نذره عمر اعتكاف يوم  
في الجاهلية؛ تقدم مع شرحه في أبواب الاعتكاف<sup>(١)</sup>. وأشرنا بأن أمر رسول الله ﷺ  
بوفاء النذر لم يكن؛ لأن ذلك النذر كان لازماً؛ لأن الإيمان شرط في العبادات، بل  
لأنه أراد عبادة، فلم يمنعه منها؛ لثلاث يتوهم أنه من أمر الجاهلية (وقال بعضهم: حماد  
عن أيوب) أي: بدل معمر.

٤٣٢١ - (عن أبي محمد مولى أبي قتادة) اسم المولى: نافع، واسم أبي قتادة:  
نعمان. وقيل غيره (كانت للمسلمين جولة) أي: اضطراب واختلاط (فضربت على حبل  
عاتقه) قال ابن الأثير: هو موضع الرداء من العنق. وقيل: ما بين العنق والمنكب.  
وقيل: عرق أو عصب هناك. وإليه يشير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَوْقَرُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾

(١) تقدم في كتاب الاعتكاف، باب الاعتكاف ليلاً برقم (٢٠٣٢).

فَقَطَّعْتُ الدَّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَجَحْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: مَا بَأَلِ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ». فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ، وَسَلْبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنِّي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَاهَا اللَّهُ، إِذَا، لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ، فَأَعْطِهِ». فَأَعْطَانِيهِ، فَأَبْتَعْتُ بِهِ مَحْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَا تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ. [انظر الحديث رقم: ٢١٠٠].

٤٣٢٢ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُقَاتِلُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَآخِرَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَحْتَلُهُ

[ق: ١٦] (فجلس النبي ﷺ [فقال]: من قتل قتيلاً له عليه بيِّنَةٌ فله سلبه) سمّاه قتيلاً مجازاً باعتبار ما يؤول إليه. ومن زعم أنه يجوز أن يكون حقيقة باعتبار هذا القتل فقد غلط؛ لأن عند تعلق الفعل شرطه أن يكون موصوفاً بذلك الوصف كما في قولك: ضربت مضروباً (لاها الله) بالجر والهاء بدل واو القسم، وفيه زيادة تنبيه لا توجد في الواو. قال: (لا يعمد إلى أسدٍ من أسد الله) أي: لا يقصد (قال: صدق فأعطه).

فإن قلت: قد تقدم من كلام رسول الله ﷺ: من كان له بيينة، فكيف أعطاه بلا بيينة؟ قلت: أشرنا سابقاً أنه علم رسول الله ﷺ صدقه كما علم صدق حاطب، أو أقام البيينة عليه أنها لم تذكر، أو كان الحق فيه للحاضرين ولم ينكر أحد، وقد سلف أنه شهد له آخر.

(فابتعت به محرّفاً في بني سلمة) المخرف: البستان، وبنو سلمة بكسر اللام (لأول ما تأتلته) أي: تحصلته.

٤٣٢٢ - (نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلاً من المشركين وآخر من المشركين من ورائه يختل) بالخاء المعجمة أي: يحتال في قتله.

مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الَّذِي يَخْتَلُهُ، فَرَفَعَ يَدَهُ لِيَضْرِبَنِي، وَأَضْرَبُ يَدَهُ فَقَطَعْتُهَا، ثُمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضَمًّا شَدِيدًا حَتَّى تَحَوَّفْتُ، ثُمَّ تَرَكَ، فَتَحَلَّلَ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ تَرَجَّعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ». فَقُمْتُ لِأَلْتَمَسَ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا، لَا يُعْطِيهِ أُصْبِيعٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدَعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ. قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَأْتَلَّتُهُ فِي الْإِسْلَامِ. [انظر الحديث رقم: ٢١٠٠].

فإن قلت: تقدم في الحديث أنه قال: رأيت من المشركين رجلاً علا رجلاً من المسلمين<sup>(١)</sup>! قلت: رآه يختله أولاً ثم علاه.

(وانهزم المسلمون وانهزمت معهم، فإذا بعمر بن الخطاب في الناس) هذا يدل على أن عمر من المنهزمين، ولكن أهل السير على أن عمر بن الخطاب من الذين ثبتوا، قال ابن هشام: ممن ثبت معه من المهاجرين: أبو بكر وعمر، ومن أهل بيته: علي والعباس وأبو سفيان بن الحارث، وابنه. اسم أبي سفيان: المغيرة، واسم ابنه: جعفر، وأسامة بن زيد وأيمن بن أم أيمن والفضل وربيعة بن الحارث. وبعضهم عدّ قيشم أيضًا (لا يعطه أضيع) بضم الهمزة وضاد معجمة مصغر الضبع، الحيوان المعروف على غير قياس، وقيل: مصغر أضيع، وهو الذي في ضبعه قصر، والضبع: العضد، كني به عن الضعف؛ لأن العضد مظهر القوة. ورواه أبو ذر بالصاد المهملة مصغر أضيع، وأبو زيد بالصاد المهملة وغين معجمة وهو الأسود الجلد. والحديث دليل الشافعي في أن القاتل يستحق سلب المقتول، والسلب المذكور في الفروع.

(١) انظر الحديث السابق.

## ٥٧ - بَابُ غَزْوَةِ أُوطَاسٍ

٤٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقَتَلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتَيْهِ، رَمَاهُ جُشَمِيُّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتَيْهِ، فَاثْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ وَلِيَّ، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَجِي، أَلَا تَثْبُتُ، فَكَفْتُ، فَاحْتَلَمْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَانزَعْتُهُ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَقْرَىءِ النَّبِيَّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي. وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ

## باب غزوة أوطاس

بفتح الهمزة: اسم موضع. وقيل: ماء لبني سليم.

٤٣٢٣ - لما انهزم المشركون يوم حنين وتشردوا ذهب طائفة منهم إلى الطائف وأخرى إلى بجيلة، وأخرى إلى أوطاس فعقد رسول الله ﷺ لأبي عامر لواء وأرسله خلفهم [١٤٤/أ] فأدرکہم، وبارز أبو عامر فقتل بعد أن قتل منهم سبعة. وفي رواية ابن هشام تسعة وفر العاشر (فلقي [درید] بن الصمة) بكسر الصاد وتشديد الميم. قال ابن هشام: قتل دريد ربيعة بن ربيع السلمي ضربه بسيفه فلم يعمل شيئاً. فقال دريد: بس ما سلحتك أمك، وناوله سيفه، قال: اضرب به فوق العظام ودون الدماغ، فإني كنت هكذا أضرب أعناق الرجال. وفي رواية البزار أن قاتل دريد الزبير بن العوام والظاهر أن الزبير كان أميراً على من قتله (رماه جشمي) - بضم الجيم وفتح الشين - نسبة إلى جشم بن معاوية بن بكر بن هوازن، قال ابن عبد البر: الذي قتل أبا عامر؛ ابن دريد بن الصمة واسمه سلمة. واختلف في سن دريد لما قتل، قيل: كان ابن مائة وعشرين وقيل: مائة وستين (فاتبعته) من الافتعال، وضبطه بعضهم: أتبعته بهمزة القطع، والأول هو الصواب؛ لأنه بهمزة القطع معناه الإدراك، وليس المعنى عليه (على سرير مُرْمَلٍ)

وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بَطْهَرِهِ وَجَنَّبِيهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ». وَرَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ». فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا». قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى. [انظر الحديث رقم: ٢٨٨٤].

### ٥٨ - بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ

في شَوَالِ سَنَةِ ثَمَانٍ، قَالَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ.

٤٣٢٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: سَمِعَ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي مَخْنَثٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّيَّةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ

أي منسوج كالحصير (وعليه فراش) كذا وقع، الصواب ليس عليه فراش. (اللهم اغفر لعبيد أبي عامر) الأول علم والثاني كنية بدل منه.

### باب غزوة الطائف

قيل: بين الطائف وبين مكة مرحلتان، وإنما سمي به لأن الجنة التي أخبر الله عنها بقوله: ﴿طَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ﴾ [القلم: ١٩] قلعتها جبريل ووضعها هناك، كانت بعد حنين في شوال سنة ثمان. قال ابن هشام: هي بلاد ثقيف وبها حصن شديد. ولما بلغ فل ثقيف إلى الطائف غلقوا الأبواب وتهيؤوا للقتال، فحاصروهم رسول الله ﷺ أياماً ونصب عليهم من المجانيق، ثم رأى منافماً، فلم يؤذن له فرحل عنها، ثم أسلموا.

٤٣٢٤ - (عن زينب بنت أبي سلمة: دخل علي النبي ﷺ وعندي مخنث) بتشديد

٤٣٢٤ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجنبيات برقم (٢١٨٠)، وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في الحكم في المخنثين برقم (٤٩٢٩)، وابن ماجه في سننه، كتاب الحدود، باب المخنثين برقم (٢٦١٤).

الطَّائِفَ عَدَا، فَعَلَيْكَ بِابْنَةِ غِيلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هُوَ لَاءٌ عَلَيْكَ».

قال ابنُ عُيَيْنَةَ: وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: الْمُخَنَّثُ: هَيْتُ.

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ: بِهِذَا، وَزَادَ: وَهُوَ مُحَاصِرُ الطَّائِفِ يَوْمَئِذٍ. [الحدِيث ٤٣٢٤ - طرفاه في: ٥٢٣٥، ٥٨٨٧].

٤٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ، وَقَالَ مَرَّةً: «نَقْفُلُ». فَقَالَ «اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ». فَغَدَوْا

النون مكسورة ومفتوحة، والفتح أقل، وأصله: تكسير الأعضاء كأخلاق النساء. هذا المخنث اسمه: هيت، بكسر الهاء آخره تاء مثناة من فوق، قيل: هيت: لقبه واسمه ماتع - بالميم وتاء فوقانية - وفي بعض الروايات: كان هذا ورسول الله ﷺ يحاصر الطائف (ابنة غيلان) بغين معجمة، واسم ابنته بادية بالياء بعد الدال وقيل بالنون. أسلمت وتزوجها عبد الرحمن بن عوف. وغيلان من سادات ثقيف، أسلم وتحتة عشر نسوة. فقال له رسول الله ﷺ: «أمسك أربعا وفارق سائرهن»<sup>(١)</sup>. قال ابن هشام: قالت خولة بنت حكيم بن أمية يا رسول الله: إن فتح عليك الطائف أعطني حلي بادية بنت غيلان أو حلي الفارعة بنت عقيل، وكانتا أحلى نساء ثقيف، فقال رسول الله ﷺ: «وإن كان لم يؤذن لي في ثقيف؟» ومعنى قوله: (تقبل بأربع وتدبر بثمان) أن أعكان بطنها أربع، وإذا أدبرت ترى ثمانيا. وذكر الواقدي زيادة وهي: لها ثغر كالأفحوان، إن جلست ثبتت، وإن تكلمت تفتنت (محمود) هو ابن غيلان (أبو أسامة) بضم الهمزة.

٤٣٢٥ - (أبو العباس الشاعر) اسمه السائب (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين

آخره [واو]، كذا وقع، واتفقوا على أنه سهو، هو ابن عمر.

(١) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الطلاق، باب جامع الطلاق برقم (١٢٤٣) وابن حبان في صحيحه (٤٦٥/٩).

٤٣٢٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الطائف برقم (١٧٧٨).



فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَأَعْجَبَهُمْ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَتَبَسَّمَ. قَالَ: قَالَ الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْخَبَرِ كُلَّهُ. [الحديث ٤٣٢٥ - طرفاه في: ٦٠٨٦، ٧٤٨٠].

٤٣٢٦، ٤٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَبَا بَكْرَةَ، وَكَانَ تَسْوَرُ حِصْنَ الطَّائِفِ فِي أَنْاسٍ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

وَقَالَ هِشَامٌ: وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا وَأَبَا بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ عَاصِمٌ: قُلْتُ: لَقَدْ شَهِدَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ حَسْبُكَ بِهِمَا، قَالَ: أَجَلٌ، أَمَا أَحَدُهُمَا فَأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِهِمْ فِي

٤٣٢٧ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (غندر) بضم الغين ودال مهملة مفتوحة (قال الحميدي: حدثنا سفيان) الخبر كله روايته عن علي بن أبي عبد الله معنعة وسفيان يدلس فأشار [١٤٤/ب] إلى أن في رواية الحميدي لفظ التحديث، وبه يزول وهم التديس. (أبا عثمان) هو النهدي عبدًا وكان عبد للحارث بن كلدة (وأبا بكر) نفيح بن الحارث لقب أبا بكر؛ لأنه نزل من حصن الطائف على بكره قال البخاري: كانوا ثلاثة وعشرين عبدًا..

قال ابن هشام: لما أسلمت ثقيف سألوا رسول الله ﷺ العبيد، فقال: هم عتقاء الله، وفي الحقيقة هم عتقاء رسوله؛ لأنهم نزلوا من غير عهد، (وكان تسور حصن الطائف) التسور: الصعود بغير سلم (من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام) إن اعتقد جِلَّ ذلك، فإنه كفر، وإلا فالمراد منه الزجر كما في نظائره.

٤٣٢٦، ٤٣٢٧ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم برقم (٦٣)، وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه برقم (٥١١٣)، وابن ماجه في سننه، كتاب الحدود، باب من ادعى إلى غير أبيه ثم وتولى غير مواليه برقم (٢٦١٠).

سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَتَزَلْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ ثَلَاثَةٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الطَّائِفِ .  
[الحديث ٤٣٢٦، ٤٣٢٧ طرفه في: ٦٧٦٦، ٦٧٦٧].

٤٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنْجِزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: «أَبْشِرْ». فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتُ عَلَيَّ مِنْ أَبْشِرٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْعُضْبَانِ، فَقَالَ: «رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا». قَالَا: قَبِلْنَا، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا وَنُحُورَكُمَا وَأَبْشِرَا». فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ: أَنْ أَفْضِلَا لَأُمَّكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً. [انظر الحديث رقم: ١٨٨].

٤٣٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَخْبَرَ: أَنَّ يَعْلى كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أُظْلَمَ بِهِ، مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ، مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ، فَقَالَ:

٤٣٢٨ - (كنت عند النبي ﷺ وهو نازل بالجعرانة) بكسر الجيم وتشديد الراء وتخفيفها (بين مكة والمدينة) اتفقوا على أنه وهم بل بين مكة والطائف (فأتى النبي ﷺ فقال: ألا تنجز لي ما وعدتني).

فإن قلت: روى أبو موسى في موضع آخر هذا الحديث أن الذين قالوا: قد أكثرت من أبشر فأعطينا، هم بنو تميم، قلت: يجوز الجمع بأن يقول لهذا وأولئك أو هذا الأعرابي أيضًا من بني تميم، فتارة أسند القول إليه وأخرى لبني تميم؛ لوقوع القول بينهم.

٤٣٢٩ - (ابن جريج) بضم الجيم مصغر، اسمه عبد الملك (جاء أعرابي عليه جبة متضمخ بطيب) أي: متلطح مع الإكثار، حديثه سلف في أول كتاب الحج في باب غسل الخلق<sup>(١)</sup>.

(١) تقدم برقم (١٥٣٦).

يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّخَ بِالطَّيْبِ؟ فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلى بِيَدِهِ: أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ، يَعْطُ كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آتِفًا؟» فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ فَأَتَيْ بِهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطَّيْبُ الَّذِي بِكَ فَأَغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَاذْنِ عَهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ». [انظر الحديث رقم: ١٥٣٦].

٤٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَحَطَبْتُهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللَّهُ بِي؟»

(يعلَى) على وزن يحيى (يغظ) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء من الغطيظ، وهو الصوت الذي يخرج بشدة، كصوت النائم.

٤٣٣٠ - (وهيب) بضم الهاء مصغر (عباد) بفتح العين وتشديد الباء (قسم) أي: رسول الله ﷺ (في الناس في المؤلفة قلوبهم) قال ابن الأثير: هم طائفة إيمانهم ليس بثابت، يدارون بالمال، ليثبتوا عليه (فلم يُعطِ الأنصار، فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس) أي: حزنوا على ذلك. ويروى وجد بضم الواو وسكون الجيم جمع واجد كصبر في جمع صابر.

قال بعض شارحين: فإن قلت: ما فائدة هذا التكرار؟ قلت: إذا كان الأول اسمًا والثاني فعلاً فهو ظاهر، أو يكون أحدهما بمعنى الغضب والآخر بمعنى الحزن. هذا كلامه، وقد التبس عليه، وذلك أن الكلام إنما هو في اختلاف النسخ [لا أن] كلاً الكلامين واقع، وهل يقول أحد: كأنهم وجدوا كأنهم وجدوا، بل لو كان واقعاً كان

٤٣٣٠ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعفاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام برقم (١٠٦١).

وَعَالَةً فَأَعْنَاكُمُ اللَّهُ بِي؟» كَلَّمَا قَالَ شَيْئًا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ، قَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: كَلَّمَا قَالَ شَيْئًا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ، قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ، قُلْتُمْ: جِئْنَا كَذَا وَكَذَا، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ لَوْلَا الْهَجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا وَشَعْبًا لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ وَشَعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارُ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

[الحديث: ٤٣٣٠ - طرفه في: ٧٢٤٥].

٤٣٣١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي رَجَالًا الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قَرَيْشًا، وَيَتْرُكُنَا، وَسَيُوفِنَا تَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. قَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا حَدِيثُ بَلْعَنِيِّ عَنْكُمْ؟» فَقَالَ فَقَهَاءُ الْأَنْصَارِ: أَمَا رُؤَسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَا نَاسٌ مِّنَّا حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قَرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسَيُوفِنَا تَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي أُعْطِي رَجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ، خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ».

الثاني تأكيدًا، ولكن ليس بواقع ولا المقام لمقام التأكيد (الله ورسوله آمن) من المن بمعنى الإحسان، لا من المنة (قال) رسول الله ﷺ لما اعترف الأنصار بمنه وإحسانه (لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا) فسره في رواية ابن هشام: لقلتم أتيتنا بكذا فصدقناك ومخذولاً فنصرناك وطريداً فأويناك وعائلاً فواسيناك.

٤٣٣١ - (فطفق) أي: شرع (وسيوفنا تقطر من دمائهم) كأن الظاهر ودماءهم تقطر من سيفونا لكن قلبه مبالغة (حديثه أسنانهم) كناية عن الصغر، فإن السن يعبر به عن العمر لأن ما عدا الإنسان يعرف عمره بالأسنان.

قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «سَتَجِدُونَ أَثْرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ - ﷺ - فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ». قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ يَصْبِرُوا. [انظر الحديث رقم: ٣١٤٦].

٤٣٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ، فَغَضِبَتِ الْأَنْصَارُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًّا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتْ وَادِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ». [انظر الحديث رقم: ٣١٤٦].

٤٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ: أَنَّ بَنَاتَ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، التَّقَى هَوَازِنُ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةَ آلَافٍ، وَالطَّلَقَاءُ، فَأَذْبَرُوا، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ». قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، لَبَّيْكَ نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ

(ستجدون أثره شديدة) أي: الاستيثار عليكم من الأمراء الذين يمنعونكم حقكم .  
٤٣٣٢ - (حرب) ضد الصلح (عن أبي التياح) بالتاء الفوقانية وتشديد التحتانية اسم يزيد (أزهر [عن] ابن عون) بالزاي المعجمة .  
٤٣٣٣ - (ومع النبي ﷺ عشرة آلاف) الذين جاؤوا معه [١٤٥/أ] من المدينة (والطلقاء) ألفان من أهل مكة، قال ابن إسحاق: لما صلى رسول الله ﷺ دخل البيت ثم خرج ووقف على باب الكعبة وأهل مكة حاقون في المسجد الحرام فقال: «يا معشر قريش ما تقولون أني فاعل بكم؟» قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، قال: «اذهبوا إنهم الطلقاء»، قال ابن الأثير: الطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف، يريد بالعتقاء الذين نزلوا من الحصن مع أبي بكر، وكانوا ثلاثة وعشرين عبدًا .

٤٣٣٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعفاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي برقم (١٠٥٩) .

٤٣٣٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعفاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام برقم (١٠٥٩) .

وَرَسُولُهُ». فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَعْطَى الطُّلَقَاءَ وَالْمُهَاجِرِينَ، وَلَمْ يَعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالُوا، فَدَعَاهُمْ فَأَدْخَلَهُمْ فِي قُبَّةِ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاوْدِيَا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَأَخْتَرْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ». [انظر الحديث رقم: ٣١٤٦].

٤٣٣٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: «إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبِرُهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاوْدِيَا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَاوْدِيَةَ الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ». [انظر الحديث رقم: ٣١٤٦].

٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةَ حُنَيْنٍ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: مَا أَرَادَ بِهَا

٤٣٣٤ - (أن قريشًا حديث عهد) جوابه: حديثو عهد، كذا قيل ويمكن توجيه الأول أي حديث عهدهم أو جعل قريش بمعنى الفرج (بجاهلية ومصيبة) لأنه قتل صناديدهم يوم بدر (واني أريد أن أجيزهم) - بضم الهمزة والزاي - من الإجازة، بمعنى إعطاء الجائزة وهي العطية ويروى بفتح الهمزة والباء الموحدة. من الجبران. (بشار) بفتح الباء وتشديد المعجمة.

٤٣٣٥ - ٤٣٣٦ - (قبصة) بفتح القاف [وكسر] الموحدة (لما قسم النبي ﷺ وقسم قسمة حنين قال رجل من الأنصار: ما أراد بها وجه الله) هذا القائل كافر لأن لا إيمان له؛ لأن نسب أمين وحي الله إلى الجور في حطام الدنيا، وأما كونه من الأنصار

٤٣٣٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعفاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام برقم (١٠٦٢).

٤٣٣٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعفاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام برقم (١٠٦٢).

وَجَهَ اللَّهُ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُوْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [انظر الحديث رقم: ٣١٥٠].

٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ آتَرَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا، أَعْطَى الْأَقْرَعَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عَيْبَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاسًا، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُرِيدُ بِهِذِهِ الْقِسْمَةَ وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: لِأَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [انظر الحديث رقم: ٣١٥٠].

٤٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، أَقْبَلْتُ هَوَازِنَ وَغَطَفَانَ وَغَيْرَهُمْ بِنِعْمِهِمْ وَذَرَارِيَّهُمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةَ آآفٍ، وَمِنَ الطُّلَقَاءِ، فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنادَى يَوْمئِذٍ نِداءً لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا، التَّفَّتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ». قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ التَّفَّتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ». قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا

معناه أنه من الأوس أو الخزرج، وكم في الأوس والخزرج من منافق؟ ألا ترى أن عبد الله بن سلول رأس الكفر من الخزرج، قالوا والصواب أن هذا ذو الخويصرة الخارجي واسمه: خرقوص بن زهير من سعد تميم. قال شيخنا: هذا خطأ، وحديث خرقوص سنيأتي من رواية أبي سعيد. وهو كما قاله فإن خرقوص ليس من الأنصار بلا خلاف. قال الواقدي: هذا القائل معتب بن قشير من بني عمرو بن عوف رجل منافق. قلت: فيه بعد لأن ابن عبد البر ذكره فيمن شهد بدرًا وأحدًا والعقبة.

٤٣٣٧ - (معاذ بن معاذ) بضم الميم وذال معجمة فيها (ابن عون)، (لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان) لم يذكر ابن هشام غطفان بل ثقيفًا وهو الظاهر (فأدبروا عنه حتى بقي وحده).

فإن قلت: قد سلف أن جماعة ثبتوا معه منهم أصحاب أبو بكر قلت: هنا تسامح لاتفاقهم أن سفيان بن الحارث كان ثابتًا معه أخذ بعنان بغلته وأيضًا قال لعباس: ناد أصحاب سورة البقرة.

رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، فَنَزَلَ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطَّلَقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةً فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةَ غَيْرِنَا. فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» فَسَكَتُوا، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَحُورُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ». فَقَالَ هِشَامٌ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، وَأَنْتَ شَاهِدُ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَأَيْنَ أُغِيبُ عَنْهُ؟ [انظر الحديث رقم: ٣١٤٦].

كان النبي ﷺ حَاصِرَ أَهْلِ الطَّائِفِ، فَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ، فَرَجَعَ مِنْهَا.

### ٥٩ - بَابُ السَّرِيَّةِ الَّتِي قَبَلَ نَجْدٌ

٤٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ

### باب السرية التي قبل نجد

قد سلف أن السرية قطعة من الجيش أقصاها أربعمائة، كذا قال ابن الأثير، وقال شيخنا: أقصاها ستمائة فإن زادوا عن ذلك فهم منسر بفتح الميم وسكون النون إلى ثمانمائة وبعده جيش، ونجد: قال ابن الأثير: ولغة ما ارتفع من الأرض، وهم اسم خاص لما دون الحجاز من أرض العراق، قال ابن سعد: كانت هذه السرية في شعبان سنة [ثمان] والأمين فيها أبو قتادة ومن معه خمسة عشر رجلاً.

٤٣٣٨ - (ونقلنا بعيراً بعيراً) على بناء المجهول، وفي رواية أبي داود: نقلهم أميرهم<sup>(١)</sup>، وفي رواية مسلم: نقلوا بعيراً بعيراً ولم يُغيِّره رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٤٣٣٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الأنفال برقم (١٧٤٩).

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في نفل السرية تخرج من العسكر برقم

(٢٧٤٣) وصححه العلامة الألباني رحمته في صحيح سنن أبي داود (١٦٨/٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب الأنفال برقم (١٧٤٩).



عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ فَكُنْتُ فِيهَا، فَبَلَغَتْ سِهَامُنَا اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، وَنُقِلْنَا بَعِيرًا بَعِيرًا، فَرَجَعْنَا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ بَعِيرًا. [انظر الحديث رقم: ٣١٣٤].

## ٦٠ - بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ

٤٣٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح. وَحَدَّثَنِي نَعِيمٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا صَبَأَنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا أُسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمْرٍ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِّنَّا أُسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أُسِيرَهُ، حَتَّى قَدَمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ». مَرَّتَيْنِ. [الحديث ٤٣٣٩ - طرفه في: ٧١٨٩].

### باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة

بفتح الجيم وذال معجمة، قال ابن هشام: بنو جذيمة بطن من كنانة [١٤٥/ب] كانوا بأسفل مكة من ناحية يلملم وليسوا بني جذيمة بن عوف كما ظنَّ، فإنهم من عبد القيس، وكانت هذه السرية بعد فتح مكة قبل الخروج إلى هوازن، فهذا يدل على أن الصواب ما في «البخاري».

٤٣٣٩ - (فدعاهم) أي: خالد (إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صباءنا صباءنا فجعل خالد يقتل ويأسر) هذا ونقل ابن هشام أن القوم أخذوا السلاح للقتال، قال لهم خالد: ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموا، فلم يضعوا السلاح، فلا يمكن منهم عرضهم على السيف، لكن نُقِلَ أن رسول الله ﷺ أرسل علياً بمالٍ جزيل أدى دية كل قبيلة، وفضل شيء من المال أعطاهم أيضاً وقسمه فيهم، فقال له رسول الله ﷺ: أصبت وأحسنت (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) إذا كان الواجب الثاني والتأمل لكن مجتهداً أخطأ.

٦١ - بَابُ سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حِذَافَةَ السَّهْمِيِّ

وَعَلْقَمَةَ بْنِ مُجْرَزِ الْمُدَلْجِيِّ

وَيُقَالُ: إِنَّهَا سَرِيَّةُ الْأَنْصَارِ.

٤٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَعَضِبَ، فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمْرَكُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا، فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقَدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمْسِكُ بَعْضًا، وَيَقُولُونَ: فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ

باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي

وعلقمة بن مجرز المدلجي

قال ابن هشام: سئل علقمة بن مجرز - بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي المعجمة المشددة آخره معجمة مخففة - هذا هو الذي قال في زيد وأسامة: هذه الأقدام بعضها من بعض، فمن قال بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء المهملة فتح وكسر فقد أخطأ، يوم ذي قرد لما قتل أخوه، سألت رسول الله ﷺ ليرسله في آثار القوم لعل أن يدرك تار أخيه فلما كان بعض الطريق استعمل على طائفة من الجيش عبد الله بن حذافة فهذا يدل على أن عبد الله بن حذافة وأما قول البخاري: رجل من الأنصار هذا لا يكاد يصح فإن عبد الله بن حذافة سهمي قرشي وعلقمة مدلجي والحمل على أنه نصر رسول الله ﷺ في الحملة، ولذلك قيل فيه: الأنصاري بعيد غيره متعارف الأقرب أن [يقال]: كانت أمه من الأنصار أو إحدى جداته، كما قالت الأنصار في العباس: ابن أختنا لأن سلمى بنت عمرو كانت زوجة هاشم.

٤٣٤٠ - (خمدت النار) بفتح الميم، وحكى المطرزي الكسر، وأنكره الزمخشري

٤٣٤٠ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية

برقم (١٨٤٠)، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في الطاعة برقم (٢٦٢٥)،

والنسائي في سننه، كتاب البيعة، باب خبراء من أمر بمعصية فأطاع برقم (٤٢٠٥).

النَّارِ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ». [الحديث ٤٣٤٠ - طرفاه في: ٧١٤٥، ٧٢٥٧].

## ٦٢ - بَابُ بَعَثَ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذٍ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤١، ٤٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ، قَالَ: وَالْيَمَنِ مِخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَيَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِّرَا». فَأَنْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَحَدَثَ بِهِ عَهْدًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرٌ عَلَى بَعْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى

(فسكن غضبه) قال الجوهري: خمدت النار: سكن لهبها وهذا صريح في أنه كان أمره القوم بدخول النار جزماً، بخلاف ما ذكره ابن عبد البر وابن هشام أن عبد الله بن حذافة كان فيه دعاية ومزح وما أرادوا الدخول ضحك (لو دخولها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة) هذا شيء علمه وحياً ولا يلزم أن كل من يفعل مثله يعذب ذلك العذاب، أو يحمل على المستحل، والضمير في منها راجع إلى مطلق النار لا إلى نار الدنيا.

فإن قلت: ما فائدة قوله إلى يوم القيامة؟ قلت: أراد به الأبد لما في رواية حفص: «لم يخرجوا منها أبداً».

## بَابُ بَعَثَ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤١ - ٤٣٤٢ - (أبو عوانة) بفتح العين (أبو بردة) بضم الباء (بعث كل واحد منهما على مخالاف) بكسر الميم وخاء معجمة. قال ابن الأثير: هو في لغة اليمن كالرستاق في لغة العراق (قال: يسرا ولا تعسرا) جمع الأمر بالشيء والنهي عن ضده مبالغة وتصريحاً بما علم ضمناً (وكان كلُّ منهما إذا سار [١/١٤٦] في أرضه وكان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً) أحدث فعل ماضٍ، ومعناه: دار صاحبه (يا عبد الله بن

عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَيِّمَ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِذَلِكَ فَانزِل، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ أَنْفَوْقَهُ تَفْوُوقًا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي.

[الحديث: ٤٣٤١، ٤٣٤٢ - طرفه في: ٤٣٤٤، ٤٣٤٥].

٤٣٤٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرَبَةِ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالَ: الْبِتْعُ وَالْمِرْزُ، فَقُلْتُ لِأَبِي بُرْدَةَ: مَا الْبِتْعُ؟ قَالَ: نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَالْمِرْزُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

رَوَاهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ. [انظر الحديث رقم:

. [٢٢٦١].

قيس، أَيِّمَ هذا) أي: أيُّ شيء، أصله أيما، حذف منه الألف تخفيفاً (يا عبد الله كيف تقرأ القرآن؟ قال: أنفوقه تفوقاً) أي: شيئاً بعد شيء، مأخوذ من فواق الناقة وهو الذمام بين الحلبتين. (قال: فكيف تقرأ؟ قال: أنام أول الليل، فقامت وقد قضيت جزئي من النوم) أي: نصيبي، قاله ابن الأثير (أحتسب نومتي كما أحتسب قومتي) لأنه نوى بنومه أن يكون بعد قضاء وطره منه ذا نشاط وأريحية.

٤٣٤٣ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: نسبه ابن السكن إسحاق بن شاهين حيث يروي عن خالد الحذاء (عن الشيباني) سليمان (البتع) بكسر الموحدة وسكون المثناة فوق (والمزر) بكسر الميم وتقديم المعجمة، فسره بأنه نبيذ الشعير. وفي «النسائي»: المرز من الأرز، وأما نبيذ الشعير جعه على وزن عنب، بالجيم وعين مهمله آخره هاء. قاله ابن الأثير.

٤٣٤٣ - أخرجه النسائي في سننه، كتاب الأشربة، باب تحريم كل شراب أسكر برقم (٥٥٩٥) -

(٥٥٩٦).

٤٣٤٤، ٤٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَدَّهُ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَيَسْرًا وَلَا تُنْفِرَا، وَتَطَاوَعَا». فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ الْمِزْرُ، وَشَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ الْبَيْتَعُ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». فَأَنْطَلَقَا، فَقَالَ مُعَاذٌ لِأَبِي مُوسَى: كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى رَاحِلَتِي، وَأَتَقَوُّهُ تَفَوُّقًا، قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَنَا مُمْرٌ وَأَقَوْمٌ، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي. وَضَرَبَ فُسْطَاطًا، فَجَعَلَ يَتَزَاوَرَانِ، فَزَارَ مُعَاذٌ أَبَا مُوسَى، فَإِذَا رَجُلٌ مُوثِقٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ، فَقَالَ مُعَاذٌ: لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ.

تَابَعَهُ الْعَقْدِيُّ وَوَهَّبٌ عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ وَكَيْعٌ وَالنَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ. [انظر الحديث رقم: ٤٣٤١، ٤٣٤٢].

٤٣٤٦ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِدٍ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضِ قَوْمِي، فَجِئْتُ

٤٣٤٥ - (وضرب فسطاطًا) أي: خالد. والفسطاط قال الزمخشري: ضرب من البيت دون السرادق.

٤٣٤٦ - (عباس بن الوليد) - بالباء الموحدة آخره سين مهملة - كذا قاله الغساني، وصاحب «المطالع» و(هو النرسي) - بفتح النون - نسبة إلى جدّه. وقال الدمياطي: عياش بالمشناة تحت آخره معجمة، والأول هو الصواب، وليس له في «البخاري» إلا هذا الحديث، وحديث آخر تقدم في علامات النبوة<sup>(١)</sup>.

(أبو الوليد) عباس بن أبو الوليد الرقام. روى حديث أبي موسى الأشعري أنه قدم من اليمن حاجًا ولم يكن ساق الهدى، فأمره رسول الله ﷺ أن يجعلها عمرة،

(١) انظر كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٦٤٣).

وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُنِيخٌ بِالْأَبْطَحِ، فَقَالَ: «أَحَجَجْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَبَّيْكَ إِهْلَالًا كِإِهْلَالِكَ، قَالَ: «فَهَلْ سُفِّتَ مَعَكَ هَدْيًا؟» قُلْتُ: لَمْ أُسْقِ، قَالَ: «فَطُفَ بِالْبَيْتِ، وَاسْعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَ». فَفَعَلْتُ حَتَّى مَشَطْتُ لِي امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ، وَمَكَّنْتُنَا بِذَلِكَ حَتَّى اسْتُخْلِفَ عُمَرُ. [انظر الحديث رقم: ١٥٥٩].

٤٣٤٧ - حَدَّثَنِي حِبَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُوَخَّذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: طَوَّعَتْ طَاعَتْ وَأَطَاعَتْ لُغَةً، طِعْتُ وَطِعْتُ وَأَطَعْتُ. [انظر

الحديث رقم: ١٣٩٥].

ويحل. وقد سلف مرارًا في أبواب الحج<sup>(١)</sup>. ونشير إلى بعض ألفاظه: (الأبطح) هو المحصب الوادي بين منى ومكة (ومكنا بذلك حتى استخلف عمر) منعه عن العمرة بالتمتع فإنه لم يكن يرى ذلك.

٤٣٤٧ - (حبان) بكسر الحاء وتشديد الموحدة هو ابن موسى (عبد الله بن صيفي) ضد الخريف (عن أبي معبد) اسمه نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة روى عن ابن عباس حديث معاذ لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن وقد سلف في أبواب الزكاة<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم في كتاب الحج، باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ برقم (١٥٥٩).

(٢) تقدم في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة برقم (١٣٩٥).

٤٣٤٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ: أَنَّ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ الْيَمْنَ، صَلَّى بِهِمِ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: لَقَدْ قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

رَادَ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَرَأَ مُعَاذٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ سُورَةَ النَّسَاءِ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ: قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

### ٦٣ - بَابُ بَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

#### إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ، فَقَالَ: «مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ، مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقِّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقِّبْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبِلْ». فَكُنْتُ فِيْمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ، قَالَ: فَعَمِمْتُ .....

٤٣٤٨ - (حبيب) ضد العدو (لقد قرت عين أم إبراهيم) كناية عن غاية السرور؛

لأن الإنسان إذا سرَّ غاية السرور يبكي ودمع بكاء السرور بارد.

قال بعض الشارحين: قرت: يحتمل الدعاء والإخبار بخلاف: لقد قرت، وهذا وهم فإن هذه قضية واحدة، وحذف اللام إنما هو من بعض الرواة، وأيضاً إذا أخبر الله عن إبراهيم بأنه اتخذه خليلاً فأبى وجه للدعاء بأن تقرر عين بعد موتها بألف سنة.

### باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما

#### إلى اليمن قبل حجة الوداع

بعث أولاً خالدًا، ثم بعث عليًا مكانه، وكان بعث علي بعد قسمته الغنائم بالجعرة. وسببه: أن خالدًا كتب إلى رسول الله ﷺ: ابعث إلينا من خمس الغنيمة.

٤٣٤٩ - (شريح) بضم الشين مصغر شرح (فقال) أي: رسول الله ﷺ: (مر

أصحاب خالد من شاء أن يعقب معك فليعقب) بضم الياء وكسر القاف المشددة من

أَوَاقِ ذَوَاتِ عَدَدٍ.

٤٣٥٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدِ بْنِ مَنْجُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا إِلَى خَالِدٍ، لِيَقْبِضَ الْخُمْسَ، وَكُنْتُ أَبْغِضُ عَلِيًّا، وَقَدْ اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لِحَالِدٍ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «يَا بُرَيْدَةُ أَتَبْغِضُ عَلِيًّا؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «لَا تُبْغِضْهُ، فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

٤٣٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَعْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ يَقُولُ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ،

التعقيب، وله معنيان: أحدهما: أن يفرَّ من العدو خداعًا ثم يعود إليه. والثاني: أن يغزوا غزوة بعد أخرى وهذا مراد الحديث (أواقي ذوات العدو) بتشديد الياء وتخفيفها جمع أوقية أو وقية، وذوات العدد يحتمل القلة والكثرة.

٤٣٥٠ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (روح) بفتح الراء وسكون الواو (عبادة) بضم العين وتخفيف الباء (منجوف) بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم (بريدة) بضم الباء مصغر (وكنْتُ أَبْغِضُ عَلِيًّا وَقَدْ اغْتَسَلَ) لأن اغتساله كان من إصابة جارية من الخمس فرد رسول الله ﷺ عليه بأن لعلي في الخمس أكثر من تلك الجارية.

قال الخطابي: وفيه إشكالان، الأول: أن عليًا كيف قسم الخمس؟ الثاني: كيف حل له ذلك قبل الاستبراء؟ [١٤٦/ب].

ودفع الأول: بأنه كان قائمًا مقام الإمام، والثاني بأنها ربما كانت غير بالغة أو بكرًا. وإنما أقول ليس في الحديث: أن ذلك كان قبل الاستبراء، والاستبراء يكون بعد حيضة وأقلها يوم وليلة.

٤٣٥١ - (قتيبة بن سعيد) بضم القاف مصغر (عمارة بن القعقاع بن شبرمة) بضم العين وتخفيف الميم والقاف والعين المكررتين وضم الشين وسكون الموحدة.

(بعث علي إلى رسول الله ﷺ بذُهَيْبَةٍ) بضم الذال مصغر (في أديم مقروظ) أي:



لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تُرَابِهَا، قَالَ: فَفَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُبَيْدِ بْنِ بَدْرٍ، وَأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ: إِمَامًا عَلْقَمَةَ، وَإِمَامًا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَا تَيْبِنِي خَيْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً؟» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلُ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ. قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: لَا، «لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي». فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ أَنْ أَنْقَبَ قُلُوبَ النَّاسِ وَلَا أَشَقَّ بَطُونَهُمْ». قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفَّتْ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِيءٍ هَذَا قَوْمٌ .....

مدبوغ بالقرظ، وهو ورق السلم (لم تُحْصَلْ) - بضم التاء - أي: لم تخلص من ترابها ولم تخلص؟ (فقسماها بين أربعة نفر: عبيدة بن حصن) الفزاري (وأقرع بن حابس) التميمي (وزيد الخيل) الطائي (والرابع: إماما علقمة) ابن ثلاثة بضم العين وثناء مثلثة التميمي (وإماما عامر بن الطفيل) عامر غلط فإنه وفد على رسول الله ﷺ ولم يؤمن فلما خرج طعن في بيت السلوية وانتقل إلى ظهر فرسه كراهية أن يموت في بيت السلوية فمات على ظهر فرسه ثم سقط إلى نار جهنم.

(فقام رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناشز الجبهة) بالزاي المعجمة: المرتفع وروي بالراء المهملة والمعنى قريب (كثُّ اللحية محلوق الرأس مشمر الإزار) أقبح الناس شكلاً وهيئةً وأكفرهم قلباً (قال خالد بن الوليد يا رسول الله ﷺ: ألا أضرب عنقه قال: لا لعله يصلني) وفيه إشارة إلى أن تارك الصلاة يُقتل كما قاله الشافعي وأحمد وقد سلف في علامات النبوة أن القائل عمر وأشرنا إلى جواز الجمع<sup>(١)</sup> (إن لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس) بفتح الهمزة ورواه ابن ماهان بضم الهمزة وتشديد النون، يقال: نقب ونقب إذا كشف (يخرج من ضئضياء) بكسر المعجمة المكررة على

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٦١٠).

يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ - وَأَظْنُهُ قَالَ - لَيْسَ أَدْرَكْتُهُمْ لِأَقْتُلْتُهُمْ قَتَلَ ثُمُودًا. [انظر الحديث رقم: ٣٣٤٤].

٤٣٥٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَيَّ إِحْرَامِهِ.

زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسَعَاتِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهَلَّتْ يَا عَلِيُّ؟» قَالَ: «بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ»، قَالَ: «فَأَهْدِ، وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ». قَالَ: وَأَهْدَى لَهُ عَلِيٌّ هَدِيًّا. [انظر الحديث رقم: ١٥٥٧].

وزن القنديل، وبكسر الأولى وفتح الثانية وبضمهما ضؤضؤ، وبصادين مهملتين، ذكر ابن الأثير أن المعنى أصل الشيء وهذا هو ذو الخويصرة واسمه خرقوص (يتلون كتاب الله رطبًا) يداومون على تلاوته فإن من يكثر الكلام يكون فمه رطبًا، فالكلام مجاز (لا يجاوز حناجرهم) قيل لا يرفع لهم عمل إلى الله وهذا صحيح، ولكن ليس معنى التركيب بل المعنى أن التلاوة إنما هي بأفواههم وليس لقلوبهم منه نصيب (لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود) وسلف في قصة ثمود قتل عاد بدل ثمود، ولا منافاة؛ لأن المراد استئصالهم فيصح كل منهما، وإنما لم يقتل ذو الخويصرة؛ لأنه لم يكن مأمورًا بذلك، ولأنه: أخبر أنه يخرج من ذريته أقوام فلا سبيل إلى قتله وما قيل: إنما [لم] يقتله لأن ما قاله ليس كبيرة فهو من قائله؛ لأن نسبه إلى ترك العدل كفر.

٤٣٥٢ - (ابن جريج) بضم الجيم، واسمه: عبد الملك، روى أن (عليًا قدم من اليمن بسعاتيه، فقال له النبي ﷺ قال: بم أهلت؟ قال بما أهل به النبي ﷺ، قال: فأهد وامكث حرامًا) هذا يدل على عدم حلّه، إنما كان لقوله: أهل بما أهل به رسول الله ﷺ، وليس كذلك؛ لأنه تقدم آنفًا أن أبا موسى أيضًا قال كذلك<sup>(١)</sup>، أمره بأن يحل؛ لأنه لم يكن معه هدي، قال ابن هشام: ولم يكن مع علي هديًا فأمره بأن يحل ولم يفعل وقال: يا رسول الله ﷺ، إنما أهلت كإهلالك، فأشركه في الهدى وأمره بالإمساك.

(١) تقدم برقم (٤٣٤٦).

٤٣٥٣، ٤٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ: أَنَّهُ ذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ بِعُمْرَةَ وَحَجَّةَ، فَقَالَ: أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ، وَأَهْلَلْنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً». وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْيٌ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهَلَلْتِ فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ؟». قَالَ: أَهَلَلْتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «فَأْمِسْكَ، فَإِنَّ مَعَنَا هَدْيًا».

### ٦٤ - بَابُ غَزْوَةِ ذِي الْخَلْصَةِ

٤٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: حَدَّثَنَا بَيَّانٌ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كَانَ بَيْتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ، وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ،

فإن قلت: ما معنى قوله: قدم علي بسعايته؟ قلت: معناه بمالٍ حصله من ولايته؛ لأن سعاية الصدقة عليه حرام، كذا قيل. وفيه نظر؛ لأن الصدقة هي التي حرمت عليه، لا السعي يحصلها.

٤٣٥٤ - (بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وشين معجمة، والمفضل بفتح الضاد

المشددة.

### باب غزوة ذي الخلصة

بفتح الخاء واللام، وقد يضمن.

٤٣٥٥ - ٤٣٥٦ - ٤٣٥٧ - (كان بيت في الجاهلية يقال له: ذو الخلصة، والكعبة

اليمانية والكعبة الشامية) ظاهر هذه العبارة يوهم أن الثلاثة اسم لذلك البيت، وليس كذلك، بل المعنى أن ذلك البيت كان يقال له: ذو الخلصة، يكون صنم فيه اسمه: خلصة. قال الجوهري: ويقال له أيضًا: الكعبة اليمانية؛ لأنه في مقابلة الكعبة الشامية، وهي التي بناها خليل الله. وتقدير الكلام: والكعبة الشامية هي التي بمكة؛ على أن الخبر محذوف، ويجوز أن يكون: والكعبة الشامية جملة في موضع الحال، وقال

٤٣٥٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب في الأفراد والقران بالحج والعمرة برقم

(١٢٣١).

فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟» فَفَقَرْتُ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا فَكَسَرْنَا، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَدَعَا لَنَا وَلَا حَمْسَ .  
[انظر الحديث رقم: ٣٠٢٠].

٤٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟» - وَكَانَ بَيْتًا فِي خَنْعَمَ، يُسَمَّى الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ - فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا». فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكَتَهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قَالَ: فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ . [انظر الحديث رقم: ٣٠٢٠].

٤٣٥٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا». قَالَ فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ. قَالَ: وَكَانَ ذُو الْخَلْصَةِ بَيْتًا بِالْيَمَنِ لِخَنْعَمَ وَبَجِيلَةَ، فِيهِ نَصَبٌ تُعَبَّدُ، يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ، قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا .  
[انظر الحديث رقم: ٣٠٢٠].

شيخنا: ويجوز أن يكون ما في الكتاب على ظاهره، وذلك أن الكعبة اليمانية كان بابها إلى جهة الشام، وهذا مع بعده يتوقف على كون الباب وأنى له ثبوت ذلك؟! (فدعا لنا ولأحمس) أي: لكل أحمس، فإن جريراً ورفقه أيضاً من أحمس، قال ابن الأثير: الحمس: قريش وكنانة وجذيلة قيس، وجذيلة - من حمير - اسم أمهم، وهؤلاء أولاد أحمس بن الغوث [١٤٧/أ] بن أنمار من نسل ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان، وكان ينافي خنعم بن أنمار أخو الغوث (كان ذو الخلصة بيتاً لخنعم وبجيلة) بالجيم على وزن

قَالَ: وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرُ الْيَمَنِ، كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا، فَإِنْ قَدَرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُنُقَكَ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ، فَقَالَ: لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ. قَالَ: فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكَتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قَالَ: فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٢٠].

### ٦٥ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ

وَهِيَ غَزْوَةٌ لَحْمٍ وَجُدَامٍ، قَالَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ.  
وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عُرْوَةَ: هِيَ بِلَادُ بَلِيٍّ، وَعُدْرَةَ، وَبَنِي الْقَيْنِ.

فتيلة. أخو خثعم بطن من أحمس (ثم بعث رجلاً يكنى أبا أرتاة) بفتح الهمزة، اسمه: حصين.

### باب غزوة ذات السلاسل

كانت هذه الغزوة سنة سبع، وقيل: ثمان. قال البخاري: كانت إلى لحم وجدام، ونقل عن ابن إسحاق أنها كانت إلى بلي وعذرة، قال ابن هشام: إنما أمر على الجيش عمرو بن العاص؛ لأن أمه كانت من بلي فيستألفهم، وكان الغرض أن يستنفر العرب إلى الشام فلما بلغ ما يسمى سلسل بضم السين. ولذلك قيل لتلك الغزوة: ذات السلاسل، وقيل: لأنهم رابطوا فيها الأسرى في السلاسل، وعن الأزهري: السلاسل جبل بالدهناء. وقيل: لأن المشركين كانوا قد ارتبطوا بعضهم ببعض لكيلا يفروا، فأرسل عمرو يستمد رسول الله ﷺ فأمده بجيش فيهم أبو بكر وعمر والأمير عليهم أبو عبيدة، فلما تلاقوا قال عمرو: أنا الأمير وأنتم مدد؟ وقال أبو عبيدة: أنا أمير جيشي وأنت أمير جيشك فتقاولا فقال أبو عبيدة: إن رسول الله ﷺ قال: لا تختلفا وإن لم توافقنا وافقتك وصلی عمرو بالناس.

٤٣٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قُلْتُ: مَنْ الرِّجَالُ؟ قَالَ: «أَبُوهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عَمْرٌ». فَعَدَّ رِجَالًا، فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٦٢].

### ٦٦ - بَابُ ذَهَابِ جَرِيرٍ إِلَى الْيَمَنِ

٤٣٥٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْبَحْرِ، فَلَقِيتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ: ذَا كَلَاعَ وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ ذُو عَمْرٍو: لَيْتَنِي كَانَ الَّذِي تَذْكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ، لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ مِنْذُ ثَلَاثِ وَأَقْبَلَا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلْنَاهُمْ،

٤٣٥٨ - (إسحاق): كذا وقع غير منسوب واتفقوا على أنه إسحاق بن شاهين أبو بشر الواسطي، يروي أن خالد بن عبد الله الطحان.

فإن قلت: قول أبي عثمان: بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص على جيش، حديث مرسل، قلت: قول أبي عثمان في آخر الحديث: إن عمراً قال: سألت رسول الله ﷺ: من أحب الناس إليك؟ أخرجه عن الإرسال لأن أبا عثمان له رواية عن عمرو.

### باب ذهاب جرير إلى اليمن

٤٣٥٩ - (العبسي) بالباء الموحدة، نسبة إلى القبيلة (ابن إدريس) عبد الله الأودي (عن جرير قال: كنت باليمن فلقيت رجلين من أهل اليمن ذا كلاع وذو عمرو) قال ابن عبد البر: أرسل رسول الله ﷺ جريراً إلى ذي كلاع وذو عمرو، وهما من سادات اليمن، فدعاهما إلى الإسلام، فأسلما، فأراد القدوم إلى رسول الله ﷺ، فكان من الأمر ما ذكره البخاري (قال جرير: فجعلت أحدثهم عن رسول الله ﷺ) أي: عن شأنه من صفاته وأخلاقه وعمره (فقال ذو عمرو: لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك حقاً لقد مرَّ على أجلي منذ ثلاث).

فإن قلت: هذا إخبار عن الغيب! قلت: إن كانا مسلمين كما ذكرنا فلا بُدَّ أن

فَقَالُوا: فَبِضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفتْ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ، فَقَالَا: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ، فَأَخْبِرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلَا جِئْتِ بِهِمْ؟ فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ إِنَّ بَكَ عَلَيَّ كَرَامَةٌ، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا: إِنَّكُمْ، مَعْشَرَ الْعَرَبِ، لَنْ تَرَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخَرٍ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ، كَانُوا مُلُوكًا، يَعْضُبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ، وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ.

### ٦٧ - بَابُ غَزْوَةِ سَيْفِ الْبَحْرِ، وَهُمْ يَتَلَقُّونَ عِيرًا لِقَرِيشٍ، وَأَمِيرُهُمْ أَبُو عَبِيدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٤٣٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْنًا قِبَلَ السَّاحِلِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عَبِيدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ، فَخَرَجْنَا وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِيَّ الزَّادُ، فَأَمَرَ أَبُو عَبِيدَةَ بِأَزْوَادِ الْجَيْشِ فَجُمِعَ، فَكَانَ مِزُودِي تَمْرٍ، فَكَانَ يَقُوتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلٌ قَلِيلٌ حَتَّى فَنِيَّ، فَلَمْ يَكُنْ يُصَيِّبُنَا إِلَّا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَقُلْتُ: مَا تُغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ؟

يكون بإلهام من الله، وإن كانا كافرين فربما كان ذلك في الكتب متوارثاً عندهم كما أخبر سيف بن ذي يزن عبد المطلب بصفات رسول الله ﷺ. وأما الحمل على أنه سمع من بعض من قدم من المدينة سراً أو أنه كان كاهناً ففيه بُعد. كيف لا وذا عمرو وإنما استدلل له على موته بصفاتهما التي سمعها من جرير في رواية من يصلح.

### باب غزوة سيف البحر وهم يتلقون عيراً لقريش وأمرهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

والسيف: - بكسر السين -: ساحل البر، والعرير في الأصل إبل تحمل الميرة ثم اتسع فيه (وأمرهم أبو عبيدة) عامر بن الجراح (وكانوا ثلاثمائة) وفيهم عمر بن الخطاب، كذا نقله ابن الملقن في «شرح».

٤٣٦٠ - (فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش، فكان مزود تمر) بكسر الميم ما يجعل فيه الزاد كالجراب (وكان يقوتنا) بضم الياء وتشديد الواو، وكذا مخففاً (فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمرة، فقلت: «وما تغني تمرة؟ فقال: لقد وجدنا فقدها») أي: أثر

فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتُ، ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ، فَأَكَلَ مِنْهَا الْقَوْمُ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرَحَلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تَصِبْهُمَا. [انظر الحديث رقم: ٢٤٨٣].

٤٣٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثِمِائَةَ رَاكِبٍ، أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَرُضُدُ عَيْرَ فُرَيْشٍ، فَأَقْمَنَّا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْحَبْطَ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْحَبْطِ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهِ، حَتَّى ثَابَتْ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصَبَهُ، فَعَمَدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ - قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصَبَهُ، وَأَخَذَ رَجُلًا وَبَعِيرًا - فَمَرَّ تَحْتَهُ.

فقدھا. قال في الرواية الأخرى: كنا نمضُّها ونشرب عليها الماء (فإذا حوت مثل الظرب) بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء. قال الجوهرى: هو الرواية (فأكل منه القوم ثمانى عشر ليلة) وفي رواية مسلم: أكلنا منه شهراً<sup>(١)</sup> (ثم أمر بضلعين من أضلَاعه) قيل: صوابه نصبتا فنصبان الضلع مؤنث، وأجاب بعضهم بأنه يجوز ذلك؛ لأن المؤنث غير حقيقي، وهذا سهو؛ لأن الاستثناء إلى الضمير لا يتفاوت في الحقيقي وغيره. والحق أن الضلع يذكر ويؤنث كما في الحديث: «إن المرأة خلقت من ضلع أعوج»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٦١ - (فأصابنا جوع شديد، حتى أكلنا الخبط) - بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة - ما سقط من الورق، وبسكون الباء مصدر خبط إذا ضرب الشجر ليسقط ورقه (وادهننا من ودكه) - بفتح الواو والذال [١٤٧/ب] - الشحم الذي على اللحم لا غير (أن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر برقم (١٩٣٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته برقم (٣٣٣١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء برقم (١٤٦٨).

٤٣٦١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر برقم (١٩٣٥)، والنسائي في سننه، كتاب الصيد والذبائح، باب ميتة البحر برقم (٤٣٥١).



قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ،  
ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاهُ.

وَكَانَ عَمْرُو يَقُولُ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ لِأَبِيهِ: كُنْتُ فِي  
الْجَيْشِ فَجَاعُوا، قَالَ: انْحَرُ، قَالَ: نَحَرْتُ، قَالَ: ثُمَّ جَاعُوا، قَالَ: انْحَرُ، قَالَ:  
نَحَرْتُ، قَالَ: ثُمَّ جَاعُوا، قَالَ: انْحَرُ، قَالَ: نَحَرْتُ، ثُمَّ جَاعُوا، قَالَ: انْحَرُ،  
قَالَ: نَهَيْتُ. [انظر الحديث رقم: ٢٤٨٣].

قيس بن سعد بن عبادة قال لأبيه: كنتُ في الجيش فجاعوا، قال: انحر) قال ذلك  
ثلاث مرات، وأبوه يعيد قوله: انحر.

فإن قلت: أبوه لم يكن حاضرًا معه في ذلك الجيش، فما معنى قوله: انحر؟  
قلت: لما سمع مقالة ابنه أن القوم جاعوا جعل نفسه كأنه حاضرًا. وأنا أسمعك بعض  
فضائل هذا السيد المفضل.

قال ابن عبد البر رواية عن جابر: كنا في بعث وعلينا قيس بن سعد، فنحر لنا  
تسع ركائب، فلما قدمنا ذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «إن الجود من شيمة ذلك  
البيت» وقال أنس: كان قيس عند رسول الله ﷺ بمثابة صاحب الشرطة من الأمير.

قال ابن عبد البر: كان يلقب قيس الرأي، قال: وكان يقول: لولا الإسلام  
لمكرت مكرًا لا تطيقه العرب، وكان مع هذا الرأي شجاعًا بأسلاً جوادًا قيافاً، وكان  
من أكبر أصحاب علي، ويده اللواء، ويقول:

هذا اللواء الذي كنا نخفُّ به      مع النبي وجبريل لنا مددٌ  
ما ضرَّ ما كانت الأنصار عيبته      أن لا يكون له من غيرهم أحد  
قوم إذا حاربوا طالت أكفهم      بالمشرفية حتى يفتح البلد

ولما مات أبوه وكان قد قسم ماله بين بنيه، فظهر حملٌ، فكلَّم أبو بكر وعمر قيسًا  
في ذلك، فقال: سهمي للمولود، ولا أنقض ما فعله سعد بن عبادة، روي أنه نادى:  
من يبيع جزورًا بوسقي من التمر. فقال أعرابي: من أنت؟ قال: قيس بن سعد بن عبادة،  
فأتاه بخمس جزائر، فأشهد على نفسه من الصحابة، وقال عمر بن الخطاب: أنا لا  
أشهد؛ لأن قيسًا لا تمر له، فقال الأعرابي: أنا أعلم أن سعدًا لا ينقض فعل أبيه، فلما  
بلغ سعدًا وهب لابنه قيس أربع حدائق كل واحدة توفي خمسين وسقًا.

٤٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: غَزَوْنَا جَيْشَ الْحَبِطِ، وَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ، فَجَعَلْنَا جُوعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتًا مَيِّتًا، لَمْ نَرَ مِثْلَهُ، يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ فَمَرَّ الرَّائِبُ تَحْتَهُ. فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُوا، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوا رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعَمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ». فَأَتَاهُ بَعْضُهُمْ فَأَكَلَهُ. [انظر الحديث رقم: ٢٤٨٣].

### ٦٨ - بَابُ حَجِّ أَبِي بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ

وأما ما نقل أن ملك الروم أرسل إنسانًا مفرطًا في الطول ليباهي بأنه لم يوجد في الإسلام مثله، فطلب معاوية. قيسًا وخلع سراويله فلبسها الكافر، فكانت من قدمه إلى قدميه، وإنَّ نَقَلَهُ شَيْخُنَا مَعَ أَبِيات فِي هَذَا الْمَعْنَى وَلَا يَصِحُّ نَقْلُنَا مِنْ بَعْدِهِ لِمَعَاوِيَةَ وَعِدَاوَتِهِ، وَهَذَا لَا يُمْكِنُ خِلَافَهُ مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ، كَيْفَ وَهَذَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ إِمَامُ الْكَلِّ قَالَ: لَمَّا [سَلَّمَ] الْحَسَنُ الْأَمْرَ لِمَعَاوِيَةَ يَوْمَ [...] الْمَدِينَةَ وَأَقْبَلَ عَلَى الْعِبَادَةِ حَتَّى مَاتَ بِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، وَلَمَّا مَاتَ عَلِيٌّ وَتَرَكَ الْحَسَنُ الْأَمْرَ لِمَعَاوِيَةَ قَالَ قَيْسٌ - وَمَعَهُ خَمْسَةُ آلَافٍ قَدْ حَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ فِي غَزَاةِ عَلِيٍّ -: لَوْ شِئْتُمْ جَالَدْتُمْ مَعَكُمْ مَعَاوِيَةَ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَخَذْتُمْ لَكُمْ الْأَمَانَ. فَقَالُوا: لِمَ نَقَاتِلُ، خَذَلْنَا الْأَمَانَ. فَأَخَذَ لَهُمُ الْأَمَانَ وَلَمْ يَأْخُذْهُ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَعْرَةٌ فِي وَجْهِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ طَوِيلًا، حَسَنَ الْوَجْهِ.

### باب حج أبي بكر بالناس سنة تسع

قيل: كان حج أبي بكر في ذي القعدة على دأب المشركين. وقد أشرنا في أبواب الحج إلى فساد هذا القول، كيف وفي حجه نزل صدر سورة براءة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ٣] وهو حج أبي بكر، وإنما التبس عليهم بأن المشركين كانوا مع المسلمين في تلك الحجة. وكنت أستدل بالآية على بطلان ما قالوا، ثم وقعت على كلام شيخنا فرأيت أنه نقل عن المحققين الثقات أن رسول الله ﷺ لما رجع من تبوك أقام رمضان وشوال وذا القعدة، ثم بعث أبا بكر أميرًا على الحج، وهذا هو المعتمد؛ لأنه لا يمكن تأويله بوجه.

٤٣٦٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ، فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدُّنُ فِي النَّاسِ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا. [انظر الحديث رقم: ٣٦٩].

٤٣٦٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةً، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةً سُورَةُ النَّسَاءِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. [الحديث ٤٣٦٤ - أطرافه في: ٤٦٠٥، ٤٦٥٤، ٦٧٤٤].

### ٦٩ - بَابُ وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ

٤٣٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ أَبِي صَخْرَةَ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرَزِ الْمَازِنِيِّ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَى نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ

٤٣٦٣ - (أبو الربيع) ضد الخريف (فليح) بضم الفاء مصغر.

٤٣٦٤ - (رجاء) بفتح الراء والمد (آخر سورة نزلت سورة براءة) فيه منع ظاهر، وذلك أن صدر السورة نزل فيه، وأما ما عداه فإنه نزل في غزوة تبوك حين تخلف عنه المنافقون (وآخر آية نزلت آخر سورة النساء) كذا في جميع النسخ. وقد وقع لبعض الشارحين: آخر سورة نزلت خاتمة سورة النساء، فأشكل عليه، وبنى على ذلك أوهاماً لا يجوز ذكرها.

### باب وفد بني تميم

٤٣٦٥ - قال ابن إسحاق: وكان ذلك سنة تسع بعد مرجعه من تبوك، وذلك أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة، وكانت العرب تتربص مع قريش، فلما ظهر عليهم وأسلموا تابعت القبائل على الإسلام كما قال الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾﴾ [النصر: ١، ٢] وتميم قبيلة عظيمة، أولاد تميم بن مرة بن طابخة بن إلياس [١٤٨/أ] بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

قال ابن إسحاق: وفدوا وهم على شركهم فنادوه: يا محمد اخرج إلينا وفيهم

النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَرُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَجَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلَهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. [انظر الحديث رقم: ٣١٩٠].

## ٧٠ - بَابُ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: غَزْوَةُ عَيْنَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ بْنِ الْعَنْبَرِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَغَارَ، وَأَصَابَ مِنْهُمْ نَاسًا، وَسَبَى مِنْهُمْ نِسَاءً.  
٤٣٦٦ - حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ

نَزَلَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤] فلم يخرج إليهم قالوا: جئناك نفاخرك، فائذن لشاعرنا وخطيبنا، قال: أذنت، فقام خطيبهم ثم شاعرهم، فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس: أجب خطيبهم، ولحسن أجب شاعرهم. فلما سمعوا خطبة ثابت وشعر حسن قالوا: خطيبك أخطب من خطيبنا، وشاعرك أشعر من شاعرنا فأسلموا.

هذا وما رواه البخاري أن رسول الله ﷺ قال لنفر من تميم: «أبشروا»، لم يكن ذلك حين الوفود بل هذا من استدلاله بالخفي ليتفحص عن أصله، والذي يدل على ذلك أن في تلك الرواية لما قال: «أبشروا يا بني تميم» قالوا: أكثرت علينا من قولك البشري، أعطنا، وهذا يدل على تقدم وفودهم وتكرر قول رسول الله ﷺ: «أبشروا».

## بَابُ

[قال ابن إسحاق: غزوة عينة بن حصين بن حذيفة بن بدر الفزاري] وفزارة حي من غطفان، قال ابن عبد البر: شهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة مسلماً، وهو من جفاة الأعراب، وهو الذي قال لرسول الله ﷺ وأم المؤمنين عائشة عنده: مَنْ هذه؟ قال: «أم المؤمنين» فقال: ألا أنزل لك عن أجمل منها<sup>(١)</sup> (بني العنبر من تميم) بطن منهم أولاد عنبر بن عمرو بن تميم.

٤٣٦٦ - (زهير) بضم الزاي مصغر (حرب) ضد الصلح (عمارة بن القعقاع) بضم

(١) انظر الاستيعاب (٣/١٢٥٠).

أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ». وَكَانَتْ فِيهِمْ سَبِيَّةٌ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «أَعْتَقِيهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ». وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمٍ، أَوْ: قَوْمِي». [انظر الحديث رقم: ٢٥٤٣].

٤٣٦٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرٌ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدِ بْنِ زُرَّارَةَ، قَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمْرٌ الْأَفْرَعِ ابْنَ حَابِسٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي، قَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَتَمَارِيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَتَزَلَّ فِي ذَلِكَ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]، حَتَّى انْقَضَتْ. [الحديث ٤٣٦٧ - أطرافه في: ٤٨٤٥، ٤٨٤٧، ٧٣٠٢].

## ٧١ - بَابُ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ

العين في الأول وتخفيف الميم وتكرير القاف والعين في الثاني (هذه صدقات قوم أو قومي) الشك من الرواي الأول بكسر الميم بلا تنوين، والثاني بياء الإضافة، وقد رفعنا نسب تميم إلى عدنان في وفد تميم آنفاً.

٤٣٦٧ - (ابن جريج) بضم الجيم الأول (ابن أبي مليكة) بضم الميم مصغر، اسمه: عبد الله (معبد بن زرارة) بفتح الميم وضم الزاي.

### بَابُ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ

قد ذكرنا أن الوفد جمع وافد، وهو من يرد على الملوك لمهمم عام، وعبد القيس قبيلة من ربيعة أولاد عبد القيس بن أقصى بالفاء وصاد مهملة بن دعمي بفتح الدال وسكون العين وكسر الميم وتشديد الياء بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن

٤٣٦٧ - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة الحجرات برقم (٣٢٦٦)، والنسائي في سننه، كتاب آداب القضاة، باب استعمال الشعراء برقم (٥٣٨٦).

٤٣٦٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ لِي فِيهَا جَرَّةٌ يُتَبَدُّ لِي فِيهَا نَبِيذٌ، فَأَشْرَبُهُ حُلُوءًا فِي جِرٍّ، إِنَّ أَكْثَرَتْ مِنْهُ فَجَالَسْتُ الْقَوْمَ فَأَظَلْتُ الْجُلُوسَ حَشِيثٌ أَنْ أَفْتَضِحَ، فَقَالَ: قَدِيمٌ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا التَّدَامِيَّ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحُرْمِ، حَدَّثَنَا بِجَمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ: إِنَّ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ؛ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: مَا اتَّبَدَ فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَتَمِ وَالْمُرْفَتِ». [انظر الحديث رقم: ٥٣].

٤٣٦٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِيمٌ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيِّ مِنْ رِبِيعَةَ، وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فَمُرْنَا بِأَشْيَاءٍ نَأْخُذُ بِهَا وَنَدْعُو إِلَيْهَا مِنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، الْإِيمَانُ بِاللَّهِ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقْدَ وَاحِدَةً - وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ

عدنان. وحديثهم سلف في أبواب الإيمان<sup>(١)</sup>. وأشرنا إلى حكمة تحريم هذه الأربعة، وأن الحديث منسوخ، ونشير إلى بعض ألفاظه.

٤٣٦٨ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: هو ابن راهويه حيث روى عن (أبي عامر بن العقدي) بفتح العين والقاف، اسمه عبد الملك (قرة) بضم القاف وتشديد الراء (عن أبي جمرة) بالجيم، نصر بن عمران الضبعي (إن لي جرة تنبذ [لي] نبيذاً فأشربه حلواً في جرٍّ) يتعلق بمقدّر، أي: تلك الجرة من جملة الجرار المتعارفة (حدّثنا بجمل من الأمر) أي: جامع لكل ما يحتاج إليه في الدين.

(١) تقدم في كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان برقم (٥٣).

الدُّبَاءِ وَالنَّفِيرِ وَالْحَتَمِ وَالْمُرْقَتِ». [انظر الحديث رقم: ٥٣].

٤٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو. وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ: أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوا إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيَهَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا.

قال ابن عباس: وكنت أضرب مع عمر الناس عنهما.

قال كريب: فدخلت عليها وبلغتها ما أرسلوني، فقالت: سل أم سلمة، فأخبرتهم، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني إلى عائشة، فقالت أم سلمة: سمعت النبي ﷺ ينهى عنهما، وإنه صلى العصر، ثم دخل عليّ وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار، فصلاهما، فأرسلت إليه الخادم، فقلت: قومي إلى جنبه، فقولي: تقول أم سلمة: يا رسول الله، ألم أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين؟ فأراك تصليهما، فإن أشار بيده فاستأخري، ففعلت الجارية، فأشار بيده فاستأخرت عنه، فلما انصرف قال: «يا بنت أبي أمية، سألت عن الركعتين بعد العصر؟ إنه أتاني أناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم، فشعلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان». [انظر الحديث رقم: ١٢٣٣].

٤٣٧١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ:

٤٣٧٠ - (عن بكير) بضم الباء مصغر، وكذا (كريب)، (والمسور بن مخرمة) بكسر الميم في الأول وفتحها في الثاني. وحديث الركعتين بعد العصر تقدم في أبواب الصلاة<sup>(١)</sup> أنهما ركعتان من سنة الظهر، وأن رسول الله ﷺ كان إذا عمل عملاً استمر عليه فهما من خواصه.

٤٣٧١ - (أول جمعة جمعت) بضم الجيم وتشديد الميم (بعد جمعة جمعت في

(١) تقدم في كتاب الجمعة، باب إذا كُلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع برقم (١٢٣٣).

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، هُوَ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ، بَعْدَ جُمُعَةِ جُمِعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجُوَانِي. يَعْنِي قَرْيَةً مِنَ الْبَحْرَيْنِ. [انظر الحديث رقم: ٨٩٢].

## ٧٢ - بَابُ وَفْدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَحَدِيثِ ثَمَامَةَ بْنِ أُنَالٍ

٤٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثَمَامَةُ بْنُ أُنَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي

مسجد رسول الله ﷺ في مسجد عبد القيس بجواني) بضم الجيم وفتح الواو وآخره ثاء مثلثة، قرية. واستدل به الشافعي على إقامة الجمعة في القرى، واعلم أن هذا الوفد غير الوفد الذي سأله عن الإيمان، فإن هؤلاء كانوا أربعين، والذين سأله عن الإيمان كانوا ثلاثة عشر، وفدوا عليه سنة خمس من الهجرة، وهؤلاء سنة تسع مع سائر الوفود، ذكره ابن عبد البر وغيره. وقال ابن منده: كان عددهم أربعين، وفيهم الجارود.

### باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أنال

[بنو حنيفة] حي من بني وائل أولاد حنيفة بن لجيم بن صعيب بن علي بن بكر بن وائل.

٤٣٧٢ - (حديث ثمامة بن أنال) بضم الثاء المثلثة وضم الهمزة، تقدم حديثه في أبواب الصلاة في باب ربط الأسير في المسجد<sup>(١)</sup>. وأشرنا إلى أن الحكمة في ذلك أن يسمع القرآن ويشاهد محاسن الإسلام، قال ابن هشام: أخذه خيل رسول الله ﷺ ولم يعلموا من هو وهو من سادات قومه، فقال لهم رسول الله ﷺ: هذا ثمامة [ب/١٤٨] فأحسنوا إيساره، وأمر له بلقحة<sup>(٢)</sup> تغدو عليه وتروح، وأمر أن يؤتى بأطعمة وكان يأكلها، فلما أسلم لم ينل من الطعام إلا قليلاً، فعجب الناس من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن يأكل في معى والكافر في سبعة أمعاء».

(١) تقدم برقم (٤٦٢).

(٢) اللقحة هي الناقة التي لها لبن.



المَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ، يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقْتُلَنِي، تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمَ، تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ، فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ، حَتَّى كَانَ الْعَدُوُّ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ؟» قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ؛ إِنْ تُنْعِمَ، تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدِ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثَمَامَةَ». فَأَنْطَلَقَ إِلَى نَجْلِ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَعْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَيَّ الْأَرْضِ وَجْهُ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ. وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي، وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا وَاللَّهِ، لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٤٦٢].

٤٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ،

(فلما قدم مكة قال أبو سفيان: صبات؟) بالهمزة، أي: خرجت من دينك (قال): لا ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ).

قال ابن هشام: فأراد قتله، فقال بعضهم: إن طعامكم [من] اليمامة، وفيه يقول شاعرهم:

ومنا الذي لبى بمكة معلنا بزعم أبي سفيان في الأشهر الحرم  
فلما خرج إلى اليمامة منع أهلها أن يحملوا إلى مكة شيئا، فكتب قريش إلى رسول الله ﷺ في ذلك، فكتب إلى ثمامة فخلّى سبيل قومه.

٤٣٧٣ - (قدم مسيلمة الكذاب مع قومه في بشر كثير) قد ذكرنا في علامات

وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعُدُّوْا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي». ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ». فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ: أَنْ انْفُخْهُمَا، فَانْفُخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا كَذَابِينَ يَخْرُجَانِ بَعْدِي؛ أَحَدُهُمَا الْعَنَسِيُّ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ». [انظر الحديث رقم: ٣٦٢٠].

٤٣٧٤، ٤٣٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوَضِعَ فِي كَفِّي سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبَّرًا عَلَيَّ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ انْفُخْهُمَا، فَانْفُخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكَذَابِينَ، اللَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ». [انظر الحديث رقم: ٣٦٢١].

٤٣٧٦ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَهْدِيَّ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ:

النبوة<sup>(١)</sup> أن رسول الله ﷺ إنما ذهب إليه ليفضحه بين قومه، وذلك [أنه] لم يرض أن يخاطبه، وقال: (ثابت بن قيس يجيبك) وأشرنا إلى أنه كان أقبح الناس شكلاً من وجوه، وفي «سير ابن هشام»: أنه آمن ثم ارتد، وهذا نقل غريب. وما يقال إنه ذهب إليه إكراماً له فمما لا يُلْتَفَتُ إليه، كيف وكان قد كتب إلى رسول الله ﷺ: إني قد شوركت معك في الرسالة، وكتب إليه رسول الله ﷺ: [من] محمد رسول الله ﷺ إلى مسيلمة الكذاب.

٤٣٧٥ - (صاحب صنعاء وصاحب اليمامة) صاحب صنعاء هو الأسود العنسي، وصاحب اليمامة مسيلمة الكذاب.

٤٣٧٦ - ٤٣٧٧ - (الصلت بن محمد) بصاد مهملة (أبو رجاء العطاردي) بضم

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٦٢١).

٤٣٧٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي برقم (٢٢٧٤).

سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ يَقُولُ: كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجْرًا هُوَ أَحْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الْآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجْرًا، جَمَعْنَا جُثْوَةً مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ ثُمَّ طَفْنَا بِهِ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا: مُنْصَلُّ الْأَسْنَةِ، فَلَا نَدْعُ رُمْحًا فِيهِ حَدِيدَةً، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةً، إِلَّا نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ.

٤٣٧٧ - وَسَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا، أَرعى الإِبِلَ عَلَى أَهْلِي، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِخُرُوجِهِ فَرَرْنَا إِلَى النَّارِ، إِلَى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ.

### ٧٣ - بَابُ قِصَّةِ الْأَسْوَدِ الْعَنَسِيِّ

٤٣٧٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبِيدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ:

العين (قال: كنا نعبد الحجر) أي: في الجاهلية (فإذا وجدنا خيرًا منه ألقيناه وأخذنا الآخر، فإذا لم نجد حجرًا جمعنا جثوة من تراب) - بالجيم والياء المثلثة -: القطعة من التراب (ثم جئنا بالشاة فحلبناه عليه ثم طفنا به) قال شيخنا: إنما كان يحلبون عليه ليصير مثل الحجر، وفيه نظر؛ إذ لو كان الغرض ذلك كان الماء أولى بذلك. والأظهر أن ذلك لأن قومه كانوا يعبدون الشاة. ذكره أبو عمر بن عبد البر في مناقب أبي رجاء (فإذا دخل رجب قلنا: منْصَلُّ الْأَسْنَةِ) - بضم الميم وكسر الصاد - من الإنصال وهو الإخراج، كانوا يخرجون سنان الرمح؛ لأنه شهر حرام محرم، لا يحاربون فيه، يقال: نصلت السهم إذا أدخلت فيه النصل أو أخرجته؛ لأنه من الأضداد (فلما سمعنا بخروجه) أي: بخروج النبي ﷺ. يحتمل أن يكون المراد بعثه أو توجهه إلى فتح مكة (فررنا إلى النار إلى مسيلمة الكذاب) بدل من النار واقع موقعه لفظًا ومعنى.

### باب قصة الأسود العنسي

بفتح العين وسكون النون: قبيلة من عرب يمن أولاد زيد بن مالك بن أدد بن يزيد بن يشجب الأسود لقبه، واسمه: عبهلة، ويلقب ذو الحمار. قيل: لأنه مرّ بحمار، فعثر الحمار بوجهه، فزعم أنه سجد له، قيل: لم يقم الحمار حتى قيل له: قم، ولا شك أنه كان من الكهان. وذكر ابن عبد البر: ذو الخمار بالخاء المعجمة. قال: لأن الذي كان يأتيه من الجن له حمار.

٤٣٧٨ - ٤٣٧٩ - (عبيدة بن نشيط) بضم العين مصغر عبدة وفتح النون وكسر

أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلَ فِي دَارِ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَكَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: حَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَضِيبٌ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ لَهُ مُسَيْلِمَةُ: إِنْ شِئْتَ خَلَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْأَمْرِ، ثُمَّ جَعَلْتَهُ لَنَا بَعْدَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذَا الْقَضِيبَ مَا أَعْطَيْتُكَهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ، وَهَذَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، وَسَيَجِيبُكَ عَنِّي». فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٢٠].

٤٣٧٩ - قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُرِيتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَفُطِعْتُهُمَا وَكَرِهْتُهُمَا، فَأُذِنَ لِي فَفَتَحْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ». فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيَرُوزُ بِالْيَمَنِ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابِ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٢١].

#### ٧٤ - بَابُ قِصَّةِ أَهْلِ نَجْرَانَ

المعجمة، اسمه عبد الله (بلغنا أن مسيلمة الكذاب قدم المدينة في دار بنت الحارث وكانت تحته ابنة الحارث بن كريض) بضم الكاف [مصغرا] كرز، واسم المرأة: كيسة بفتح الكاف وسكون الياء، وقيل: الياء مشددة (وهي أم عبد الله بن عامر) قيل: صوابه: أم أولاد عبد الله (بيننا أنا نائم وضع في يدي سواران من ذهب ففطعتهما) بكسر الظاء. قال ابن الأثير: فطع لازم، لكن تقديره: رأيتهما فطعين، أي شاقين عليّ (أحدهما: الأسود العنسي الذي قتلته فيروز باليمن) قال ابن عبد البر: شارك في قتله ثلاثة: فيروز الديلمي، وذادويه، وقيس بن المشتوح، قتله ورسول الله ﷺ في مرضه الذي انتقل فيه إلى جوار الله ولكن بشر أصحابه ليلة قتل وكان مدة دعواه النبوة أربعة أشهر، وقيل: ثلاثة، وكان خروجه بكهف حنان وقيل بعمدان [١٤٩/أ].

#### باب قصة أهل نجران

بفتح النون وسكون الجيم، من مخاليف [اليمن]، بين مكة واليمن، قاله الحازمي

٤٣٨٠ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَّةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا نَجْرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالَ: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا، فَقَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ». فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ». فَلَمَّا قَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ». [انظر الحديث رقم: ٣٧٤٥].

٤٣٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَّةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: ابْعَثْ لَنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا

في «المؤتلف والمختلف». وقال الجوهرى: بلد باليمن. وقال ابن الأثير: موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن، وكان بها ثلاث وسبعون قرية.

٤٣٨٠ - (عن صلة بن زفر) بكسر الصاد وفتح اللام (جاء السيد والعاقب صاحبا نجران) قال ابن إسحاق: وفد على رسول الله ﷺ من نصارى نجران ستون راكبا، الأشراف منهم أربعة عشر والأمير فيهم العاقب، واسمه: عبد المسيح، والسيد ثمالهم وعنده الاجتماع، واسمه الأيهم بفتح الهمزة وسكون الياء، في مناظرتهم نزل أول آل عمران ثمانون آية (يريدان أن يلاعنا) الملاعنة: أن يقول كل واحد لمن ينازعه: لعنة الله على الكاذبين منا، وهي المباهلة التي أمر الله رسوله بها في قوله تعالى: ﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ [آل عمران: ٦١].

(قالا إنا نعطيك ما سألت) فقرر عليهم ألفي حلة، يؤدون ألفا في رجب وألفا في صفر (وابعث معنا رجلا أمينًا) كان بينهم نزاع في أشياء يحكم بينهم فيها (فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ) أي: لتلك المقالة كلُّ يرجو أن يكون ذلك الرجل (فقال: قم يا أبا عبيدة) ولا يلزم من هذا فضله على الصديق والفاروق؛ إذ لا يلزم من كونه كذلك أن لا يكون غيره كذلك. ونقل ابن سعد في «الطبقات» أن العاقب والسيد رجعا بعد ذلك وأسلما.

أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ». فَاسْتَشْرَفَ لَهُ النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٤٥].

٤٣٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [انظر الحديث رقم: ٣٧٤٤].

### ٧٥ - بَابُ قِصَّةِ عُمانَ وَالْبَحْرَيْنِ

٤٣٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ: سَمِعَ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثَلَاثًا، فَلَمْ يَفْدَمْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ دِينَ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي، قَالَ جَابِرٌ: فَجِئْتُ أَبَا بَكْرٍ فَأَخْبَرْتُهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثَلَاثًا، قَالَ: فَأَعْطَانِي. قَالَ جَابِرٌ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَلَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فِيمَا أَنْ تُعْطِينِي وَإِنَّمَا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي، فَقَالَ: أَقَلَّتْ تَبْخَلُ عَنِّي؟ .....

### باب قصة عمان والبحرين

قال ابن الأثير: هو بضم العين وتخفيف الميم صقع عند البحرين، وأما بفتح العين وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض بلقاء.

٤٣٨٣ - روى حديث جابر (أن رسول الله ﷺ كان وعده إن جاء مال البحرين ليعطيه كذا وكذا) فلم يرتاب إلا في خلافة الصديق، فوفى له ما وعده رسول الله ﷺ. والحديث مرّ في أبواب الجهاد وغيره<sup>(١)</sup>. ونشير إلى ألفاظ على طريقه التضمن.

(ابن المنكدر) بضم الميم وكسر الدال (فإما أن تعطيني أو تبخل عني) الجار

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين برقم (٣١٣٧).

وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ، قَالَهَا ثَلَاثًا، مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ.

٤٣٨٣ م - وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جِئْتُهُ، فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ: عَدَّهَا، فَعَدَدْتُهَا. فَوَجَدْتُهَا خَمْسَ مِئَةٍ، فَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ. [انظر الحديث رقم: ٢٢٩٦].

## ٧٦ - بَابُ قُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ

وَقَالَ أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ».

٤٣٨٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّثْنَا حِينًا،

والمجرور يتعلقان بمقدر، أي: تتجاوز عني. والبخل: منع الشيء عن مستحقه، وفيه لغتان بضم الباء وسكون الخاء وفتحهما (وأيُّ داء أدوي من البخل) قال ابن الأثير: كذا وقع بالياء، من دوى يدوى دواً وهو دابة في البطن، والصواب الهمزة من الداء، أي: لا داء أعظم من البخل.

فإن قلت: ترجم على عمان ولم يورد له حديثاً قلت: لم يكن على شرطه، أشار إليه كما هو دأبه. وقد ذكروا أن رسول الله ﷺ أرسل إلى أهل عَمَانَ عمرو بن العاص فأمَنوا به.

## باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن

الأشعريون: نسبة إلى أشعر بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، ويقال الأشعرون بحذف الياء (وقال أبو موسى عن النبي ﷺ: هم مني وأما منهم) أي: أهل اليمن. ومن هذه ابتدائية، فيها معنى الاتصال (ابن أبي زائدة) [يحيى بن زكريا].

٤٣٨٤ - (وعن أبي موسى قال: قدمت أنا وأخي من اليمن) قد سبق أن له إخوة ثلاثة قدموا معه في السفينة<sup>(١)</sup>، لكن يمكن أن يكون حين أسلم، فإنه قدم مكة. وهذا

(١) تقدم في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب عبد الله بن مسعود برقم (٣٧٦٣).

ما نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ. [انظر الحديث رقم: ٣٧٦٣].

٤٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زَهْدَمَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو مُوسَى أَكْرَمَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ، وَإِنَّا لَجُلُوسٌ عِنْدَهُ، وَهُوَ يَتَعَدَّى دَجَاجًا، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ، فَدَعَاهُ إِلَى الْغَدَاءِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدِرْتُهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُهُ، فَقَالَ إِنِّي حَلَفْتُ لَا أَكُلُهُ فَقَالَ: هَلُمَّ أَخْبِرْكَ عَنْ يَمِينِكَ، إِنَّا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ نَفَرًا مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ، فَأَبَى أَنْ يَحْمِلَنَا، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُتِيَ بِنَهْبِ إِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ، فَلَمَّا قَبَضْنَاهَا قُلْنَا: تَغَفَّلْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَمِينَهُ، لَا

التعليق وصله البخاري في أبواب الشركة<sup>(١)</sup> [.....] (ما نرى ابن مسعود) بضم النون أي: نظن وأمه: أم عبد بنت عبد ود الزهرية من قرابة أم رسول الله ﷺ في الحديث منقبة لابن مسعود وأمه.

٤٣٨٥ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (عن أبي قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي (لما قدم أبو موسى أكرم هذا الحي من جرم) بفتح الجيم وسكون الراء. قال الجوهري: جرم بطنان من العرب، أحدهما من قضاة والآخر من طيء والظاهر أنه أراد الذي من قضاة، والحديث سلف في أبواب الخمس<sup>(٢)</sup> (ثم لم يلبث النبي ﷺ أن أتى بنهب إبل) من إضافة الصفة إلى الموصوف أي: إبل نهب والنهب الغنيمة. قال ابن الأثير: وقد سلف أنه كان اشتراها من سعد، إلا أنها كانت من الغنيمة وسيأتي الحديث [ب/١٤٩] بأطول إن شاء الله<sup>(٣)</sup> (فأمر لنا بخمس ذود) بالذال المعجمة، ما بين الثلاث إلى العشر، من الإبل خاصة (قلنا: تغفلنا النبي ﷺ) تغفل على وزن تكسر بفتح التاء أي جعلنا غافلاً عن يمينه.

(١) تقدم في كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض برقم (٢٤٨٦).

(٢) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين برقم (٣١٣٣).

(٣) سيأتي إن شاء الله تعالى في كتاب كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث وبعده برقم (٦٧٢١).



نَفْلِحُ بَعْدَهَا أَبَدًا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا وَقَدْ حَمَلْتَنَا؟ قَالَ: «أَجَلٌ، وَلَكِنْ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا وَتَحَلَّلْتُهَا». [انظر الحديث رقم: ٣١٣٣].

٤٣٨٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ مُحْرَزِ الْمَازِنِيِّ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: أَمَّا إِذْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. [انظر الحديث رقم: ٣١٩٠].

٤٣٨٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ هَا هُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ - وَالْحِفَاءُ وَغَلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَدْنَابِ الْإِبِلِ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ، رَبِيعَةً وَمُضْرًا». [انظر الحديث رقم: ٣٣٠٢].

٤٣٨٦ - (أبو عاصم النبيل) ضحاك بن مخلد (أبو صخرة) بصاد مهملة وخاء معجمة (جامع بن شداد المحاربي الكوفي (محرز) بتقديم المهملة على [المعجمة] (عمران بن حصين) بضم الحاء مصغراً. وشرح الحديث سلف أنفاً في وفد تميم<sup>(١)</sup>.

٤٣٨٧ - (أبي حازم) بالحاء المهملة (عن أبي مسعود) البدرى، واسمه: عقبة. (الإيمان هنا وأشار بيده إلى اليمن) أي: أهل الإيمان، والمراد: الكمال في الإيمان، قيل: أراد الأوس والخزرج فإنهم من اليمن، والحق أنه أعم لقوله: بيده.

(وغلظ القلوب في الفدادين) بتشديد الدال جمع قراد وهو الشديد الصوت، من الفديد. قال ابن الأثير: ويروى فدادين مخففاً، وهم أصحاب فدان مشدد، وهي البقر التي بها ينحرث. (حيث يطلع قرنا الشيطان) مجاز عن كثرة الشرور، فإن الحيوان إنما

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب وفد بني تميم برقم (٤٣٦٥).

٤٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ» وَقَالَ عُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٣٣٠١].

٤٣٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفِتْنَةُ هَاهُنَا، هَاهُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [انظر الحديث رقم: ٣٣٠١].

٤٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، أَضَعُفُ

يؤذي بقرنه، وأتى بالثنية دلالة على الكثرة.

٤٣٨٨ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (ابن أبي عدي) محمد بن إبراهيم.

(أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة) جمع فؤاد قيل: هو غشاء القلب. وقيل: هو القلب. وقيل: وسط القلب. كذا نقل ابن الأثير. قلت: الظاهر من قوله تعالى: ﴿وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٣] أن يكون مرادف القلب، وليس المراد ذلك العضو، فإن الناس المؤمن والكافر في ذلك متقاربون، بل السر الذي يتعلق به، وذلك سريرة، وإليه يشير قوله تعالى: ﴿لَمَنْ كَانَ لُؤْلُؤُ قَلْبٍ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ﴾ [ق: ٣٧] والوصف بالرقه واللين باعتبار المحل تسامح.

٤٣٨٩ - (ثور) بالثاء المثناة بلفظ الحيوان المعروف (عن أبي الغيث) مرادف المطر، اسمه: سالم.

٤٣٩٠ - (الإيمان [يمان] والحكمة يمانية) قال ابن الأثير: الحكمة معرفة أفضل

٤٣٨٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحان أهل اليمن فيه برقم (٥٢).

قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفئِدَةً، الْفِئَةُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ. [انظر الحديث رقم: ٣٣٠١].

٤٣٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَجَاءَ حَبَابٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَيَسْتَطِيعُ هَؤُلَاءِ الشَّبَابُ أَنْ يَقْرُؤُوا كَمَا تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ شِئْتَ أَمَرْتَ بَعْضَهُمْ يَقْرَأُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: اقْرَأْ يَا عَلْقَمَةُ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ، أَخُو زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ: أَتَأْمُرُ عَلْقَمَةَ أَنْ يَقْرَأَ وَلَيْسَ بِأَقْرَبِنَا؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِكَ وَقَوْمِهِ؟ فَقَرَأْتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ سُورَةِ مَرِّمَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَقْرَأُ شَيْئًا إِلَّا وَهُوَ يَقْرُؤُهُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى حَبَابٍ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَنْ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَأَلْقَاهُ. رَوَاهُ عُذْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ.

## ٧٧ - بَابُ قِصَّةِ دَوْسٍ وَالطَّفِيلِ بْنِ عَمْرٍو الدَّوْسِيِّ

الأشياء بأفضل العلوم. والظاهر أن الفقه: معرفة الفروع، والحكمة: معرفة العقائد. وقد تفسر بمعرفة علم الشرائع.

٤٣٩١ - (عبدان) على وزن شعبان (عن أبي حمزة) بالحاء محمد بن ميمون (خباب) بفتح الحاء المعجمة وتشديد الباء (زيد بن حدير) بضم الحاء ودال مهملة مصغر (إن شئت أخبرتك بما قال النبي ﷺ في قومك وقومه) قيل: لأن زيد بن حدير أسدي، وقد ذم رسول الله ﷺ بني أسد، وعلقمة نخعي طائفة باليمن (ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقي؟).

فإن قلت: خباب من السابقين الأوليين فكيف لبس الخاتم من الذهب؟ قلت: إما أنه لم يبلغه الحديث، أو حملة النهي عن التنزيه، والأول هو الظاهر ولذلك قال: (لن تراه عليّ بعد اليوم).

### باب قصة دوس وطفيل بن عمرو الدوسي

طفيل: بضم الطاء مصغر، ودوس قبيلة من أزد رهط أبي هريرة، أولاد دوس بن عدنان، بضم العين وسكون الدال آخره مثلثة.

٤٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ الطَّفِيلُ بِنُ عَمْرٍو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ دَوْسًا قَدْ هَلَكَتْ، عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَائْتِ بِهِمْ». [انظر الحديث رقم: ٢٩٣٧].

٤٣٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ: يَا لَيْلَةَ مِنْ طُولِهَا وَعَنَايِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ وَأَبَقَ غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعْتُهُ، فَبَيَّنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ». فَقُلْتُ: هُوَ لَوْجُهُ اللَّهِ، فَأَعْتَقْتُهُ. [انظر الحديث رقم: ٢٥٣٠].

٤٣٩٢ - (أبو نعيم) بضم النون مصعّر (ابن ذكوان) عبد الله بن ذكوان أبو الزناد (إن دوسًا هلكت، عصت وأبّت) بدل من هلكت بدل الكل بإقامة السبب مقام المسبب (اللهم اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ) وكذا جرى. وحديث أبي هريرة وإباق غلامه تقدم في أبواب الصلاة<sup>(١)</sup>.

فإن قلت: ذكر هناك أن غلامه ضلّ. قلت: كان الأمر كذلك، لكن ظن أبو هريرة أنه أبق. فهذه الرواية على ما ظن، وتلك بيان الواقع. وأما جعل الإباق تفسيرًا للإضلال فلا يستقيم لأنهما معنيان متباينان.

٤٣٩٣ - (أي ليلة من طولها وعنائها)

الجار متعلق بمقدر، أي: أشكو العناء، بالمد، المشقة.

(على أنها من دارة الكفر نجت)

نوع مدح لتلك الليلة، قال ابن الأثير: الدارة أخص من الدار. قلت: لأن الدارة يُعتبر في مفهومها الإحاطة.

(١) تقدم في كتاب العتق، باب إذا قال رجل لعبده هو الله برقم (٢٥٣٠).

### ٧٨ - بَابُ قِصَّةِ وَفْدِ طَيْيِّءٍ، وَحَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ

٤٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْنَا عُمَرَ فِي وَفْدٍ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ، فَقُلْتُ: أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى، أَسَلِمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا، وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا. فَقَالَ عَدِيٌّ: فَلَا أَبَالِي إِذَا.

### ٧٩ - بَابُ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ

### باب قصة وفد وطية وحديث عدي بن حاتم

عدي بن حاتم بن عبد الله بن عبد القيس بن سعد بن حشرج، يتصل نسبه إلى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان، الجواد بن الجواد، أسلم في شعبان سنة سبع. وقال الواقدي: سنة عشر، وهذا هو الصواب. كان قد تنصّر وأسرت أخته لما أغار خيل رسول الله ﷺ على طييء فمَنَّ عليها رسول الله ﷺ وكساها وأعطاهَا المركب والنفقة، فذهبت إلى الشام [١٥٠/أ] وجاءت بأخيها (أبو عوانة) بفتح العين، الوضاح الشكري.

٤٣٩٤ - (عن عدي بن حاتم قال: جئنا عمر في وفد فجعل يدعو رجلاً رجلاً ويسمئهم، فقلت: أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَسَلِمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا، وَوَفَيْتَ إِذَا غَدَرُوا، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا فَقَالَ عَدِيٌّ: فَلَا أَبَالِي إِذَا) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: هَذِهِ الْمَنَاقِبُ الَّتِي عَدَّهَا عُمَرُ صَدَرَتْ مِنْهُ فِي خِلَافَةِ الصَّدِيقِ أَخَذَ صَدَقَاتِ قَوْمِهِ، وَأَتَى بِهَا حِينَ ارْتَدَّ النَّاسُ وَمَنْعَ قَوْمِهِ الْإِرْتِدَادَ، وَثَبَّتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمَّا رَأَوْا ثَبُوتَهُ.

### باب حجة الوداع

بفتح الواو اسم من التوديع، وإنما سميت بذلك؛ لأن رسول الله ﷺ ودّع فيها الناس. وكانت سنة عشر، وأحاديث الباب كلها سلفت في أبواب الحج، وإنما أوردها هنا إشارة إلى وقت تلك الحجة.

٤٣٩٥ - (من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة) الإهلال: رفع الصوت،

بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا. فَقَدِمْتُ مَعَهُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْقُضِي رَأْسِكَ وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ». فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ». قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنَى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا. [انظر الحديث رقم: ٢٩٤].

٤٣٩٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ قَالَ هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمُقْبِلِ﴾ [الحج: ٣٣]. وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحِلُّوا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. قُلْتُ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمَعْرِفِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَاهُ قَبْلُ وَيَعُدُّ.

أريد به منه الإحرام مجازاً؛ لكونه لازماً له عرفاً (ثم [لا] يحل حتى يحل منها جميعاً) بضم الياء وفتحها لغتان (انقضي رأسك وامتشطي) قد ذكرنا في أبواب الحج<sup>(١)</sup> أن هذا لم يكن أمراً بالخروج من الإحرام. وقوله: (هذا مكان عمرتك) أي: عمرة مستقلة، وإلا فعائشة كانت قارئة.

٤٣٩٦ - (ابن جريج) بضم الجيم مصغر (إنما كان ذلك بعد المعرف) بتشديد المفتوحة أي: الوقوف بعرفة قبله للمتمتع وبعده للقارن والمفرد، ويجوز أن يكون ذلك رأياً منه ولم يوافق عليه. قال شيخنا: هذا مذهب مشهور عن ابن عباس، سواء كان المعتمر متمتعاً أو قارناً (إذا طاف بالبيت حل من إحرامه) قلت: قوله: إذا طاف بالبيت فقد حل، واستدلّاه بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمُقْبِلِ﴾ [الحج: ٣٣] يدل على أنه ليس مقيداً بالمعتمر.

(١) تقدم في كتاب الحج، باب كيف تهل الحائض النفساء برقم (١٥٥٦).

٤٣٩٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب تقليد الصدي إشارة عند الإحرام برقم (١٢٤٥).

٤٣٩٧ - حَدَّثَنِي بَيَانٌ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقًا عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «أَحَجَّجْتَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَهَلَّتْ؟». قُلْتُ: لَبَيْكَ بِأَهْلَالٍ كِأَهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «طُفَّ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حِلَّ». فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ، فَفَلَّتْ رَأْسِي. [انظر الحديث رقم: ١٥٥٩].

٤٣٩٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرْتَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَرْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: فَمَا يَمْنَعُكَ؟ فَقَالَ: «لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي». [انظر الحديث رقم: ١٥٦٦].

٤٣٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ

٤٣٩٧ - (بيان) بفتح الموحدة بعدها مثناة (النضر) بضاد معجمة هو ابن شميل، روى فيه حج أبي موسى، وكان علّق إحرامه على إحرام رسول الله ﷺ لكن لم يكن معه هدي، فأمره بأن يجعله عمرة كما أمر الذين كانوا معه، فقوله: (أحججت) يريد به الحج. فمن قال: يريد أعم من الحج والعمرة؛ لأن العمرة حج أصغر، فقد زلت به الأقدام، وذلك أن أبا موسى لم يخطر بباله العمرة حين نوى. كيف وكانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور (وأتيتم امرأة من قيس ففلت رأسي) بالفاء واللام مخففة، إخراج القمل ونحوه من الشعر.

٤٣٩٨ - (عياض) بكسر العين وضاد معجمة، (لبدت رأسي وقلدت هديي) بتشديد الباء واللام. التلبيد: جمع شعر الرأس وخلطه بالصمغ لئلا يدخل قمل أو غبار. والتقليد: جعل القلادة في عنق الهدي علامة. (فلست أحل حتى أنحر هديي) ولا يكون إلا بعد الوقوف.

٤٣٩٩ - (الأوزاعي) بفتح الهمزة (امرأة من خثعم) على وزن جعفر، قبيلة بيمن

يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَبَّةِ الْوَدَاعِ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». [انظر الحديث رقم: ١٥١٣].

٤٤٠٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، وَهُوَ مُرْدَفٌ أُسَامَةَ عَلَى الْقِصْوَاءِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، حَتَّى أَنَاخَ عِنْدَ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ: «اِئْتِنَا بِالْمِفْتَاحِ». فَجَاءَهُ بِالْمِفْتَاحِ فَفَتَحَ لَهُ الْبَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ، ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَمَكَثَ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ وَابْتَدَرَ النَّاسُ الدُّخُولَ، فَسَبَقْتُهُمْ، فَوَجَدْتُ بِلَالًا قَائِمًا مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: صَلَّى بَيْنَ ذَيْنِكَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، وَكَانَ الْبَيْتُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ سَطْرَيْنِ، صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ مِنَ السَّطْرِ الْمُقَدَّمِ، وَجَعَلَ بَابَ الْبَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَاسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الَّذِي يَسْتَقْبِلُكَ، حِينَ تَلِجُ الْبَيْتَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ - قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى - وَعِنْدَ الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرْمَرَةٌ حَمْرَاءُ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٧].

(فهل يقضي أن أحج عنه) أي: يجزىء.

٤٤٠٠ - (محمد) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: هو محمد بن رافع (سُرَيْج) بضم السين مصغَّر آخره جيم، وكذا (فليح) روى عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ دخل البيت يوم الفتح وقد سلف مراراً<sup>(١)</sup>.  
فإن قلت: ما وجه إيرادهِ في أبواب الحج؟ قلت: دلالة على أن دخول البيت سنة للحجاج.

(وكان البيت على ستة أعمدة سطرين) بالسيف المهملة تشية سطر، ورواه بعضهم بالمعجمة. قال القاضي: مُصَحَّفٌ، والصواب المهملة.

(١) انظر كتاب الصلاة، باب قوله تعالى: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ رَبِّهِمْ مَسَاجِدًا﴾ برقم (٣٩٧).



٤٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بِنُ الزُّبَيْرِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُمَا: أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيٍّ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حَاضَتْ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» فَقُلْتُ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلْتَنْفِرِي». [انظر الحديث رقم: ٢٩٤].

٤٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَلَا نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَأَطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، وَقَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أُنْذِرَ أُمَّتَهُ، أُنْذِرُهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ عَلَى مَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ - ثَلَاثًا - إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ». [انظر الحديث رقم: ٣٠٥٧].

٤٤٠١ - وحديث صفة [يدل] على سقوط طواف الوداع عن الحائض.

٤٤٠٢ - (عن ابن عمر كنا نتحدث بحجة الوداع والنبى ﷺ بين أظهرنا وما ندري ما حجة الوداع) هذا محمول على أن هذا كان بعد الحج، ولم يدروا سبب التسمية، ثم علموا من خطبته. فإنه ودع الناس فيها كما جاء في الرواية الأخرى (لا ترجعوا بعدي كفارًا) أي: بعد مفارقتي، أو بعد انتقالني من الدنيا. والمراد: الكفر حقيقة، أو كفران نعمة أخوة الإيمان (فما خفي عليكم من شأنه) ما شرطية، وجواب الشرط مقدر أي: فقد خفي. وقوله: (فليس يخفى عليكم) عطف على الجواب.

(إن ربكم ليس بأعور) بدل من قوله: إن ربكم ليس على ما يخفى (كأن عينه عنبة طافية) قال النووي: روي بالهمزة والياء [١٥١/أ] على الأول معناه: داخله، وعلى الثاني: خارجه، ووجه الجمع أن كلتا عينيه مختلفتان.

٤٤٠٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي لا ترجعوا بعدي كفارًا برقم (٦٦)، والنسائي في سننه، كتاب تحريم الدم، باب تحريم القتل برقم (٤١٢٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب لا ترهبوا بعدي كفارًا برقم (٣٩٤٣).

٤٤٠٣ - «أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُمْ؟» قالوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ - ثَلَاثًا - وَيَلِكُمْ، أَوْ وَيَحْكُمْ، انظُرُوا، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [انظر الحديث رقم: ١٧٤٢].

٤٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً لَمْ يَحْجْ بَعْدَهَا، حَجَّةَ الْوَدَاعِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِمَكَّةَ أُخْرَى. [انظر الحديث رقم: ٣٩٤٩].

٤٤٠٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِجَرِيرٍ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ». فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [انظر الحديث رقم: ١٢١].

٤٤٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّمانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرَّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ. أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بغيرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بغيرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟»

٤٤٠٤ - (زهير) بضم الزاي مصغر.

٤٤٠٥ - (مدرك) بضم الميم وكسر الراء (عن أبي زرعة) بضم المعجمة، اسمه:

هرم.

٤٤٠٦ - (عن أبي بكر) اسم الابن عبد الرحمن، والأب نفيح بن الحارث (الزمان قد استدار كهية يوم خلق الله السموات والأرض) إشارة إلى رفع النسب الذي كان يفعله المشركون، وقد سلف منا أنه لم يلزم منه أن يكون حج أبي بكر على دأب

قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبَلِّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ». فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» مَرَّتَيْنِ. [انظر الحديث رقم: ٦٧].

٤٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْيَهُودِ قَالُوا: لَوْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ فَقَالُوا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَيَّ مَكَانٍ

المشركين الحج (ليبلغ الشاهد الغائب، فلعل بعض من يبلغه) على بناء المجهول، والضمير المنصوب عائد إلى الحديث، أي: الخطبة وكان كل سنين حج حجة واحدة، وبمكة أخرى، ربما يوهم أنه لم يحج بمكة إلا واحدة، وليس كذلك. قال ابن الأثير: كان وهو بمكة يحج كل سنة. وكذا أفاده شيخنا [وكان محمد] إذا ذكره يقول: صدق النبي ﷺ) محمد: هو ابن سيرين، وقيل: راوي الحديث محمد بن المثنى.

٤٤٠٧ - ثم روى حديث اليهودي أنه قال لعمر: (لو نزل علينا معشر اليهود: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا). وقد سلف مع شرحه في أبواب الحج<sup>(١)</sup>. وأشرنا إلى أن المراد بالعيد يوم يعظم، كالتسبب لليهود ويوم الأحد للنصارى، لا العيد المصطلح. ومن قال: إن المراد هو العيد بأن يعد يوم عرفة عيدًا، فقد زلت به القدم، ألا ترى الجمعة عيد هذه الأمة، وقول عمر: (إنني لأعلم أي مكان

(١) تقدم في كتاب الإيمان، باب زيارة الإيمان ونقصانه برقم (٤٥).

أُنزِلَتْ، أُنزِلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ. [انظر الحديث رقم: ٤٥].

٤٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَقَالَ: مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ: مِثْلَهُ. [انظر الحديث رقم: ٢٩٤].

٤٤٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، هُوَ ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِمِشْطَرِهِ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَالثلث؟ قَالَ: «الثلثُ وَالثُلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَكُنْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَأَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ، فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أزدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ

أُنزِلَتْ) مع أن السؤال كان عن الزمان من الأسلوب الحكيم؛ لاشتماله على الجواب وزيادة.

٤٤٠٨ - ٤٤٠٩ - وحديث سعد: أنه مر في حجة الوداع وعاده رسول الله ﷺ مرَّ مراراً<sup>(١)</sup> (أشْفَيْتُ) قاربت (ولا يرثني إلا ابنة) أي: من ذوي الفروض لقوله: (أن تذر ورثتك عالة) جمع عائل وهو الفقير (بتكففون) أي: يسألون الناس بأكفهم (البائس)

(١) انظر كتاب الجنائز، باب رثاء النبي ﷺ سعد برقم (١٢٩٦).

أَقْوَامٌ وَيُضَرِّ بِكَ آخَرُونَ؛ اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ». رَأَى لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوفِّيَ بِمَكَّةَ. [انظر الحديث رقم: ٥٦].

٤٤١٠ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [انظر الحديث رقم: ١٧٢٦].

٤٤١١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَخْبَرَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ. [انظر الحديث رقم: ١٧٢٦].

٤٤١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ بِيَمِينِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيِ بَعْضِ الصَّفِّ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ، فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ. [انظر الحديث رقم: ٧٦].

٤٤١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سُئِلَ أَسَامَةُ، وَأَنَا شَاهِدٌ، عَنْ سَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ؟ فَقَالَ: الْعَنْقُ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً

الشديد الحاجة (رثى له رسول الله ﷺ أن توفي بمكة) لأنهم كانوا يكرهون الموت بها؛ لأنهم هجروا منها لله.

٤٤١٠ - ٤٤١١ - (أبو ضمرة) بفتح الضاد المعجمة أنس بن عياض.

٤٤١٢ - (قزعة) بفتح القاف والزاي المعجمة وثلاث فتحات (كان يسير في إفاضة من عرفات).

٤٤١٣ - (العنق) بفتح العين سرعة السير (فإذا وجد فجوة) بفتح الفاء، الفضاء

٤٤١٠ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب تفضيل الحلق على التقصير برقم (١٣٠١)، وأبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب الحلق والتقصير برقم (١٩٨٠).

نصّ . [انظر الحديث رقم : ١٦٦٦].

٤٤١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ جَمِيعًا. [انظر الحديث رقم : ١٦٧٤].

### ٨٠ - بَابُ غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ

٤٤١٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُرْسِلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ الْحِمْلَانَ لَهُمْ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ، وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابِي أُرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ». وَوَأَقَفْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ وَلَا أَشْعُرُ، وَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعِ

(نصّ) بتشديد المهملة هو نهاية العدو.

٤٤١٤ - (الخطمي) بالخاء المعجمة نسبة إلى بيع ذلك العلف.

### باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة

تبوك بضم الباء مضارع باك إذا ثور الماء. قال ابن الأثير: وبذلك سمي لأن بعض المنافقين باك عيّنًا كان رسول الله ﷺ وضع فيها سهمًا. يجوز صرفه باعتبار المكان. وبينه وبين المدينة أربع عشرة مرحلة. وكانت في رجب سنة تسع. وسميت غزوة العسرة؛ لأنها كانت في حرّ شديد مع شقّة بعيدة، وفي وقت طيب الثمار، والعدو بنو الأصفر، وإليها أشير في قوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧].

٤٤١٥ - (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (بريد) بضم الباء مصغّر برد (أبو بردة) بضم الباء، روى حديث أبي موسى: أن رسول الله ﷺ لما غزا تبوك سأله هو ورفقته أن يحملهم، وقد سلف، مختصرًا في قدوم الأشعريين<sup>(١)</sup> (الحملان) بضم

٤٤١٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب نذب من حلق يمتًا فرأى غيرها خيرًا منها برقم (١٦٤٩).

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب قدوم لأشعريين وأهل اليمن برقم (٤٣٨٥).

النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ مَخَافَةٍ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوَيْعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَا أَلَا يُنَادِي: أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ: «خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ - لَيْسَتْهُنَّ أَبْعَرَةٌ ابْتِاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ - فَاذْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ، فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ - أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ فَارْكُبُوهُنَّ». فَاذْطَلَقْتُ إِلَيْهِمْ بِهِنَّ، فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تَتَّظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لِي: إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ، وَلَنْفَعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ، فَاذْطَلَقَ أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ، حَتَّى أَتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْعَهُ إِيَّاهُمْ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدُ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمِثْلِ مَا حَدَّثْتُهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى. [انظر الحديث رقم: ٣١٣٣].

الحاء، مصدر، وفيه مواضع اشتباه نشير إليها: (خذ هذين القرينين وهذين القرينين لسته أبعرة ابتاعهن حينئذ من سعد).

فإن قلت: ذكر القرينين مرتين، فكيف قال بعد لسته أبعرة؟ قلت: الاختصار، إما من أبي موسى أو من رسول الله ﷺ والثاني أظهر لما روى ابن الأثير: أنه قال: خذ هذين القرينين مرة واحدة، وفسره ابن الأثير بالجملين. فإن قلت هناك: إنه أتى بخمسة ذود؟ قلت: لا ينافي، زيادة الثقة مقبولة، والمفهوم لا يقاوم المنطوق.

فإن قلت: هناك [قال]: إنه أتى بنهب إبل، وهنا قال: ابتاعها حينئذ من سعد. قلت: كان في الأصل بها وقعت في سهم سعد، هذا وقال بعضهم: هما قضيتان الأولى [ب/١٥١] عند قدمهم والثانية هذه، وليس بشيء، لأن قدمهم كان ورسول الله ﷺ قد فتح خيبر، وقسم لهم من الغنيمة ولم يكن هناك سفر.

ثم قال: فإن قلت: ذكر القرينين مرتين، فالقياس أن يكون أربعة لسته. قلت: القرين يطلق على الاثنين وأكثر، وهذا أيضًا ليس بشيء؛ لأن التثنية نص في مدلوله، وقد نقلنا عن ابن الأثير أنه فسره بجملين، ثم قال: أو ذكر المرة الثانية توكيد، وهذا أيضًا من ذلك النمط؛ لأن المؤكد لا يكون مع الواو. ألا ترى أن الفقهاء قالوا: إذا

٤٤١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتَخْلَفُنِي فِي الصَّبِيَانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي». وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ: سَمِعْتُ مُضْعَبًا. [انظر الحديث رقم: ٣٧٠٦].

٤٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُخْبِرُ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعُسْرَةَ، قَالَ: كَانَ يَعْلَى يَقُولُ: تِلْكَ الْعَزْوَةُ أَوْثَقُ أَعْمَالِي عِنْدِي. قَالَ عَطَاءٌ: فَقَالَ صَفْوَانُ: قَالَ يَعْلَى: فَكَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَصَّ أَحَدَهُمَا يَدَ الْآخِرِ، قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَيُّهُمَا عَصَّ الْآخَرَ فَنَسِيْتُهُ، قَالَ: فَانْتَزَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْعَاضِ، فَانْتَزَعَ إِحْدَى ثِنْتَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَ ثِنْتَيْهِ. قَالَ عَطَاءٌ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفِيدُ يَدَهُ فِي فَيْكَ تَقْضُمَهَا كَأَنَّهَا فِي فِي فَحَلٍ يَقْضُمُهَا». [انظر الحديث رقم: ١٨٤٨].

قال: أنت طالق طالق ونوى التأكيد تقبل منه بخلاف ما إذا قال: أنت طالق وطالق، ونوى بالثانية التأكيد لا يقبل منه. واعتمد على ما شيدنا أركانه وبالله التوفيق.

٤٤١٦ - (خرج إلى تبوك واستخلف عليًا وقال: أَتَخْلَفُنِي فِي الصَّبِيَانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ: أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى) فِي مَعْنَى الْخِلَافَةِ، إِلَّا أَنْ هَارُونَ مَفْضَلٌ بِالنَّبُوَةِ.

٤٤١٧ - (يعلى بن أمية)، (غزوت مع النبي ﷺ العسرة) هي تبوك، وقد أشرنا في أول الباب إلى وجه التسمية (فكان لي أجير فقاتل إنسانًا، فعصَّ أحدهما يد الآخر فانتزع المعضوض يده من في العاض، فانتزع إحدى ثنيتيه) التثنية: على وزن الوصية مقدم الأسنان أربع، ثنتان من أعلى، وثنتان من أسفل (فأهدر رسول الله ﷺ ثنيتيه) وعلله بأنه الظالم في بدء أخيه المؤمن (يقضمها) بفتح الضاد المعجمة: الأكل بأطراف الأسنان.

٤٤١٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب برقم (٢٤٠٤).



٨١ - باب حديث كعب بن مالك،

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]

٤٤١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ عَزَاةَ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ فُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعُقَبَةِ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، كَانَ مِنْ خَبْرِي: أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، وَاللَّهُ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ،

باب حديث كعب بن مالك وقول الله عز وجل:

﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]

٤٤١٨ - كعب بن مالك أحد سادات الأنصار الخزرجي السلمي روى ابن عبد البر: قال [يا] رسول الله ﷺ: ماذا ترى في الشعر؟ فقال رسول الله ﷺ: المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه قال له: أترى الله نسي لك قولك:

زعمت سخيئة أن ستغلب ربها وليغلبن مغالب الغلاب  
قاله ابن الأثير، وقد مرّ مراراً<sup>(١)</sup> لكنه أورده هنا بأطول الطرق؛ لأنه موضع الإطناب، ونشير إلى بعض ألفاظه.

زعم أنه لم يشهد بدمراً ولكن عنده ليلة العقبة حين بايعوا رسول الله ﷺ أعظم من بدر (وإن كان بدمراً أذكر في الناس) أي: أشهر (فجلى للمسلمين أمرهم) أي كشف،

(١) انظر كتاب الوصايا، باب تصدق أو أوقف بعض ماله برقم (٢٧٥٨).

عَزَاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرِّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا، وَمَفَازًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ، يُرِيدُ الدِّيُونَ، قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سِيخَفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ، وَعَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الشُّمَارُ وَالظَّلَالُ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ، فَعَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُّوا لِأَتَجَهَّزَ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، ثُمَّ عَدَوْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكُهُمْ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَلَمْ يَقْدِرْ لِي ذَلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطُفْتُ فِيهِمْ، أَحْزَنَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَعْمُوصًا عَلَيْهِ النِّفَاقُ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَدَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبٌ؟». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بَرْدَاهُ، وَنَظَرُهُ فِي عِظْفِيهِ. فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا

وصرح بجهة السفر خلاف ما كان يفعله من الخدعة والتورية (والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير) في رواية البيهقي ثلاثون ألفاً، وفي رواية الواقدي عن أبي زرعة: أربعون ألفاً، وفي رواية الحاكم: عن أبي زرعة الداري: سبعون ألفاً، والجمع بين الروایتين باعتبار التابع بدون المتبوع وتارة معاً (ولم أقض من جهازي شيئاً) بفتح الجيم: ما يحتاج إليه المسافر (تفارت الغزو) أي: فات، من فرط إذا سبق (أنى لا أرى إلا رجلاً معموصاً عليه النفاق) بالغين المعجمة وصاد مهملة أي: مطعوناً فيه في دينه، يقال: غمصه: إذا عابه وإنما عداه بعلى لتضمين معنى غاب.

(فقال رسول الله ﷺ وهو جالس في القوم بتبوك: ما فعل كعب، فقال رجل من بني سلمة: حبسه برداه ونظره في عطفه) بني سلمة بكسر اللام هم قوم كعب بن مالك،

خَيْرًا . فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِّي ، وَطَفِئْتُ أَتَذَكَّرُ الكَذِبَ وَأَقُولُ : بِمَاذَا أَخْرَجُ مِنْ سَخِطِهِ غَدًا ، وَاسْتَعْنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي ، فَلَمَّا قِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظْلَمَ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي البَاطِلُ ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرَجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالمَسْجِدِ فَيَرْكُعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ المُخَلَّفُونَ ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثْمَانِينَ رَجُلًا ، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ ، فَجِئْتُهُ ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المَغْضَبِ ، ثُمَّ قَالَ : «تَعَالَى» . فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي : «مَا خَلَقَكَ ، أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟» . فَقُلْتُ : بَلَى ، - إِنِّي وَاللَّهِ - لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخِطِهِ بِعُذْرٍ ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا ، وَلِكِنِّي وَاللَّهِ ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ اليَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي ، لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ ، لَا وَاللَّهِ ، مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، فَقُمْ حَتَّى يَفْضِي اللَّهُ فِيكَ» . فَقُمْتُ ، وَنَارَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي ، فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ المُتَخَلَّفُونَ ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ

والعطف بكسر العين جانب العنق؛ لأنه موضع المعطف وهو الرداء، وكنتى بهذا عن غروره واغتراره بالدنيا وزخرفها، هذا الرجل عبد الله بن أنيس، والذي رد عليه معاذ بن جبل. وقيل: أبو قتادة. الثلاثة من قوم كعب من الخزرج (طفقت) بكسر الفاء: شرعت (زاح عين الباطل) أي: زال (فأجمعت صدقه) أي: عزمت على الصدق في القول (بضعة وثمانين) بكسر الباء ما بين الثلاثة إلى العشرة، هؤلاء من أهل المدينة ومن الأعراب مثلهم، والذين كانوا مع ابن أبي ابن سلول أكثر [١٥١/ب] (تبسم المغضب) بفتح الضاد (ليوشكن الله) أي: ليسرعن (ثاروا) وثبوا (قد كان كافيك ذنبك)

اللَّهُ ﷺ لَكَ . فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَقِيَّ هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتُ ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هُمَا؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ ، وَهَلَالُ بْنُ أُمِيَّةِ الْوَاقِفِيُّ ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحِينَ ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا ، فِيهِمَا أَسْوَةٌ ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ وَتَغَيَّرُوا لَنَا ، حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بَيْتِهِمَا بَيْنَكِيَانِ ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : هَلْ حَرَكَ شَفْتَيْهِ بَرْدَ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ ، فَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ ، وَإِذَا التَّفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ

أي : استغفار رسول الله ﷺ ، وكافيك بالنصب خبر كان (مرارة بن الربيع) صوابه : مرارة بن ربيعة كما في رواية مسلم<sup>(١)</sup> ، وكذا ذكره ابن عبد البر لكن في رواية مسلم : العامري ، والصواب : العمري بفتح العين وسكون الميم ، نسبة إلى عمرو بن عوف (وهلال بن أمية الواقفي) بكسر القاف .

(فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا) قال بعض الشارحين : هذا غريب لم يذكر أحد من أهل السير ، أنهما شهدا بدرًا . قلت : ذكرهما ابن عبد البر في «الاستيعاب» بلا خلاف . وإنما غلط من غلط بأنهما لو كانا من أصحاب بدر لم يكونا معاقبين كما لم يعاقب حاطب ، وهذا خطأ ؛ فإن الحدود لا تسقط بوجه . ألا ترى أن عمر حدّ قدامة بن مظعون على شرب الخمر مع كونه بدريًا باتفاق .

(أيها الثلاثة) رفع على الاختصاص (وتسورت) أي : سعدت من غير سلّم (وأما

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب التوبة ، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه برقم . (٢٧٦٩) .

إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أُنَشِدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعَلَّمْنِي أَحَبَّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

قال: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِي مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ. فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ اعْتَزَلْهَا وَلَا تَقْرَبْهَا. وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكَ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

قال كَعْبٌ: فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكَرَّهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرُبُكَ». قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَيَّ يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ، كَمَا أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبِحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ، قَدْ ضَاقَتْ

صاحباي فاستكانا) أي: تذللأ (من جفوة الناس) بفتح الجيم وسكون الفاء، أي: من لومهم وعدم الاعتماد بهم (فتيممت بها التنور فسجرت بها) أنت الضمير العائد إلى الكتاب باعتبار الورقة و(النبطي) بفتح النون وسكون الباء الفلاح (أوفى على سلع) اسم

عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ، أَوْفَى عَلَيَّ جَبَلٍ سَلَعٍ، بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبَشِرْ، قَالَ: فَخَرَزْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَيَّ الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا بِبُشْرَاهُ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهَنُونِي بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ: لِيَتَهَنَكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهُ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرَهُ، وَلَا أَنْسَاهَا لَطَلْحَةَ، قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: «أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ». قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَّانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيْتُ. فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي

جبل (أوفى) أشرف (فلما جاءني الذي يبشرنني نزعته ثوبي فكسوته إياهما، والله ما أملك غيرهما) أي: من جنس الثياب بقوله بعده: أنخلع من مالي.

قال الواقدي: الذي أوفى على سلع أبو بكر الصديق، والذي جاء على الفرس الزبير بن العوام، والذي بشره وخلع [له] ثوبه حمزة بن عمرو الأسلمي.

(فوجًا فوجًا) جماعة جماعة، نصب على الحال (لتهنك التوبة) بكسر النون وفيه شذوذ؛ لأنه من هنا (فقام طلحة) لأنه كان أخاه لما آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين

صَدَقَ الْحَدِيثُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أْبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيْتُ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٩]. فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَاتَّكَ اللَّهُ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥ - ٩٦]. قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا تَخَلَّفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]. وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا عَنِ الْغَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ. [انظر الحديث رقم: ٢٧٥٧].

## ٨٢ - بَابُ نَزُولِ النَّبِيِّ ﷺ الْحِجْرَ

٤٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا

والأنصار (وما أعلم أحدًا من المسلمين أبلاه الله الحسنى مما أبلاني) أي: أكرمه وأنعم عليه (فوالله ما أنعم الله علي من نعمة قط أن لا أكون كذبتة) قال القاضي: لا زائدة كما في قوله تعالى: ﴿أَلَا تَسْمُدُ﴾ [الأعراف: ١٢]. قلت: هو بدل من صدقي، ولا على أصله (وليس الذي ذكر الله مما) أي: من أجله (خلفنا عن الغزو) كما يتبادر من قوله: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] بل التخليف في الآية هو إرجاء توبته وتأخير زجرًا لهم ولأمثالهم عن فعل مثله.

### باب نزول النبي ﷺ الحجر

بكسر الحاء منازل قوم صالح عند وادي القرى مرَّ عليها رسول الله ﷺ وهو متوجه إلى تبوك.

٤٤١٩ - (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أن يصيبكم ما أصابهم) أي كراهة

مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحِجْرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ». ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ، وَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى أَجَازَ الْوَادِيَّ. [انظر الحديث رقم: ٤٣٣].

٤٤٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ». [انظر الحديث رقم: ٤٣٣].

### ٨٣ - بَابُ

٤٤٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَعُضَّ حَاجَتِهِ، فَقُمْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا

الإصابة (ثم قَنَّعَ رَأْسَهُ) بفتح القاف وتشديد النون أي: شدّه.

٤٤٢٠ - (قال رسول الله ﷺ لأصحاب الحجر: لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين) أي: قال في شأنهم كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١] ومن قال أصحاب الحجر هم أصحاب رسول الله ﷺ لمرورهم بالحجر فقد أتى بمنكر من القول.

### بَابُ

٤٤٢١ - وحديث المغيرة بن شعبة: أنه سكب على رسول الله ﷺ الماء فتوضأ ومسح على الخفين، سلف في أبواب الصلاة<sup>(١)</sup>، وإنما أورده هنا دلالة على أن ذلك في غزوة تبوك، وجاء صريحاً في رواية مسلم<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب الصلاة في الجبة الشامية برقم (٣٦٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام برقم (٢٧٤).



قَالَ: فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَذَهَبَ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ، فَضَاقَ عَلَيْهِ كُمْ الْجُبَّةِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ جُبَّتِهِ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيهِ. [انظر الحديث رقم: ١٨٢].

٤٤٢٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أَحَدٌ، جَبَلٌ يُجِبُّنَا وَنُحْبُهُ». [انظر الحديث رقم: ١٤٨١].

٤٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ». [انظر الحديث رقم: ٢٨٣٨].

## ٨٤ - بَابُ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ

٤٤٢٢ - (مخلد) بفتح الميم وخاء معجمة. (أبو حميد) بضم الحاء مصغر، الصحابي المكرم اسمه: منذر (هذه طابة) اسم المدينة الشريفة (وهذا أحد جبل يحبنا ونحبه) سلف منا أن هذا محمول على الحقيقة؛ لأنه أمر ممكن، وفيه دلالة على كمال رسول الله ﷺ، وإذا سلم عليه الحجر فأى مانع من [أن] يحبه الجبل، وقولهم المراد أهل أحد شيء لا يعتد به.

٤٤٢٣ - (أن بالمدينة أقوامًا ما سرتهم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلا كانوا معكم) بالقلوب والنيات، ولذلك قالوا: (يا رسول الله ﷺ وهم بالمدينة).

### باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر

لما صالح قريشًا وأسلم من الأعراب من أسلم، كاتب الملوك يدعوهم إلى الله؛ لأنه مبعوث إلى الناس كافة، وكسرى - بفتح الكاف وكسرهما - معرب خسرو، وهو لقب كل من ملك الفرس كقيصر لمن ملك الروم [١٥٢/ب] بعث دحية بن خليفة إلى قيصر، وحذافة إلى كسرى، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس بالإسكندرية، وعمرو بن أمية إلى النجاشي.

٤٤٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ. [انظر الحديث رقم: ٦٤].

٤٤٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنَّ الْحَقَّ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأَقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَكَوا عَلَيْهِمْ بِنْتُ كِسْرَى، قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ». [الحديث ٤٤٢٥ - طرفه في: ٧٠٩٩].

٤٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ يَقُولُ: أَذْكَرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الْغِلْمَانِ إِلَى ثِنْيَةِ الْوَدَاعِ، نَتَلَّقَى رَسُولَ

٤٤٢٤ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال أبو نصر: إسحاق بن منصور، وابن راهويه يرويان عن يعقوب بن إبراهيم (بعث بكتابه إلى كسرى فلما قرأه مزقه) قيل: إنما مزقه لأن اسم رسول الله ﷺ مقدم على اسمه في صدر الكتاب هكذا: من محمد بن عبد الله ورسوله إلى كسرى عظيم الفرس (فدعا عليهم أن يمزقوا كل ممزق) أي: كل تمزيق، وكذا جرى، قتله ابنه شيرويه فإنه عشق امرأته شيرين، والمجوس ينكحون الأمهات، ثم بعد سنة مات شيرويه بل قيل: مات في سنة أربعة عشر ملكاً منهم، ثم ولّوا عليهم امرأةً من بنات كسرى اسمها: بوران ومضت أيضاً، ولم يقم للفرس ملك، ولا يكون إلى آخر الدهر.

٤٤٢٥ - (الهيثم) بفتح الهاء وسكون الياء بعدها مثله.

٤٤٢٥ - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الفتن عن رسول الله، باب ما جاء في النهي عن سب الرياح برقم (٢٢٦٢)، والنسائي في سننه، كتاب آداب القضاة، باب النهي عن استعمال النساء في الحكم برقم (٥٣٨٨).

اللَّهُ ﷺ. وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: مَعَ الصَّبِيَّانِ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٨٣].

٤٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ: أَذْكَرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصَّبِيَّانِ نَتَلَقَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، مَقْدَمُهُ مِنْ عَزْوَةِ تَبُوكَ. [انظر الحديث رقم: ٣٠٨٣].

### ٨٥ - بَاب مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴿٣١﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الزمر: ٣٠ - ٣١].

٤٤٢٧ - (خرجت مع الغلمان إلى ثنية الوداع) بفتح الواو سميت بذلك؛ لأن المشيع للمسافر يرجع منها قال البيهقي: ذكر العلماء: أن رسول الله ﷺ لما قدم من مكة جعل الولايد والصبيان يقولون:

طلع البدر علينا من ثننيات الوداع  
وجب الشكر علينا ما دعا الله داع

وليس كذلك بل إنما كان هذا لما رجع من تبوك، ويمكن الجمع بوقوعه مرتين. فإن قلت: ثنية الوداع لا خلاف في شرقي المدينة، فكيف يمكن أن يكون في طريق تبوك؟ قلت: يمكن أن يكون خرج من طريق وجاء من طريق آخر.

فإن قلت: ما وجه مناسبة حديث رجوعه من تبوك باب إرسال الكتب إلى الملوك؟! قلت: قال بعضهم: التوجه إلى ملك قيصر يحتاج إليه التدبير في تسخيره ببعث الكتاب، وهذا شيء ركيك بعيد عن الأوهام. والصواب: أنه أشار بأن قضية تبوك كانت بعد الكتاب؛ لأنه دعاه إلى الإسلام فلم يجبه، فسار إلى جهاده. وأجاب شيخنا: بأنه كتب إلى قيصر مرتين، رواه الإمام أحمد، قلت: ذلك الحديث لم يثبت عند البخاري وجمعه في الترجمة بين كسرى وقيصر يدفع ما قاله؛ لاتفاق الكل على أنه لم يكتب إلى كسرى إلا مرة فالعمدة على ما أثرناه، والله الموفق.

### بَاب مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

قال ابن إسحاق: كان ابتداء شكواه في أواخر صفر ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴿٣١﴾﴾ [الزمر: ٣٠] اسم الفاعل حقيقة في الحال، ولم يكن ميئاً، ولكن أشار بأن يكون قابلاً للموت، فهو في حكم الموتى.

٤٤٢٨ - وَقَالَ يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «يَا عَائِشَةُ، مَا أَزَالَ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ، فَهَذَا أَوْانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السَّمِّ».

٤٤٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا، ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. [انظر الحديث رقم: ٧٦٣].

٤٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنْ لَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ، فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾. فَقَالَ: أَجَلٌ

٤٤٢٨ - (ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخير) في أزال ضمير الشأن. فإن قلت: تقدم أنه لم يأكل منها وإنما لأك قطعة ثم لفظها؟ قلت: فيه تسامح لأنه تأثر فيها فكأنه بمثابة الأكل.

(فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري) - بفتح الهمزة - عرق متصل بالقلب.

٤٤٢٩ - (بكير) بضم الباء مصغر وكذا (عقيل)، (عن أم الفضل أم ابن عباس: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب (والمرسلات) ثم ما صلى لنا حتى قبضه الله).

فإن قلت: قد صلى بعدها صلوات؟ قلت: غير مُسَلَّم سوى أنه صلى إمامًا وأبو بكر بجانبه ولم تكن صلاة جهرية، أولم يكن أم الفضل حاضرة بعدها فأخبرت بقدر علمها.

٤٤٣٠ - وحديث ابن عباس أن عمر كان يدخله مع أشياخ بدر تقدم قريبًا<sup>(١)</sup> (إنه من حيث يعلم) أي: في العلم، والعلم يرفع الشاب على الشيخ فضلًا عن الأقران ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ [النصر: ١] أجل رسول الله ﷺ) أشرنا إلى أن وجه الدلالة أنه

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح برقم (٤٢٩٤).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَمَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعَلَّمُ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٢٧].

٤٤٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمَ الْحَمِيسِ، وَمَا يَوْمَ الْحَمِيسِ؟ اسْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعَهُ، فَقَالَ: «اِثْنُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَبْغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ، أَهَجَرَ، اسْتَفْهَمُوهُ؟ فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ». وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، .....

كان مرسلًا للدعوة إلى دينه، فإذا تم ذلك لا بد من الرجوع إلى من أرسله.

٤٤٣١ - (اثنوني أكتب لكم كتابًا) الجمهور على أنه أراد عقد الخلافة (فقالوا: ما شأنه، أهجر، استفهموه؟) الهمزة للاستفهام قد أكثر الناس في هذا الحديث، قال النووي: الاستفهام فيه للإنكار، وكأنه لما قالوا: لا حاجة لنا بالكتاب، أنكروا عليهم القائل بأنكم تظنون أنه هجر كما يهجر المريض من القول الذي لا يعرف غرضه، قلت: الأحسن أن يكون الاستفهام على أصله كأنه قال القائل: لم يكتب الكتاب [١٥٢/ب] أهجر من الدنيا؟ ويدل عليه قوله: استفهموه، فإنه إنما يصح إذا كان الاستفهام على أصله (فذهبوا يردونه) أي: عن كتابة الكتاب.

(فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه) من قولك: هجر لِمَ لَمْ يكتب، والذي هو فيه إصلاح حال أمته لثلاث يضلوا بعده، كما صرح به في نص الحديث، ويحتمل أن يكون ما هو فيه من التوجه إلى الله. وما يقال: إن عمر إنما منع من كتابة الكتاب لثلاث ينسد باب الاجتهاد على العلماء فمما لا وجه له، فإن كتاب الله من أوله إلى آخره، وأحاديث رسول الله ﷺ بأجمعها لم تكن مانعة من الاجتهاد، فكيف يكون ذلك الكتاب مانعًا؟ على أن عمر قد صرح بالباعث على ترك الكتاب، وهو قوله: إن رسول الله ﷺ قد تمكنه الوجد، على أن الحق أن الكتاب كان لتعيين الإمام أبي بكر، دل عليه سائر الأحاديث.

(أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) هي من أقصى عدن إلى ريف العراق طولًا، ومن جدة إلى أطراف الشام عرضًا (وأجيزوا الوفد) أي: أعطوهم الجائزة،

وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَ: فَنَسِيْتُهَا. [انظر الحديث رقم: ١١٤].

٤٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ». فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، لِاخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطِهِمْ. [انظر الحديث رقم: ١١٤].

٤٤٣٣، ٤٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلِ اللَّخْمِيِّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي شِكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَضَحِكَتْ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: سَارَّنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ

وهي: العطية التي يجوز بها إلى بلاده (وسكت عن الثالثة أو قال: فنسيتها) قيل الثالثة: بعث جيش أسامة، وقيل: قوله: الصلاة وما ملكت أيمانكم.

٤٤٣٢ - (فقال بعضهم: إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع) هذا القائل عمر بن الخطاب (إن الرزية كل الرزية) بالهمزة أصله، وقد يروى بتشديد الياء، وهي: المصيبة من الرزء وهو: النقص، ومنه قوله لصاحب المزداتين: ما رزأنا من مائك شيئاً.

٤٤٣٤ - (يسرة بن صفوان) بالياء المثناة وثلاث فتحات (اللخمي) بالخاء المعجمة نسبة إلى لخم قبيلة من اليمن، قال الجوهري: كانوا ملوكاً في الجاهلية، وحديث مُسَارَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ سَلَفَ فِي مَنَاقِبِهَا<sup>(١)</sup> ووقفنا بين الروايات المختلفة وكذا الأحاديث بعده.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة برقم (٣٧١٦).

يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ، فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ يَتَّبِعُهُ، فَضَحِكْتُ. [انظر الحديث رقم: ٣٦٢٣، ٣٦٢٤].

٤٤٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ: لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ، يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦٩] الْآيَةَ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ. [الحديث ٤٤٣٥ - أطرافه في: ٤٤٣٦، ٤٤٣٧، ٤٤٦٣، ٤٥٨٦، ٦٣٤٨، ٦٥٠٩].

٤٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرَضَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». [انظر الحديث رقم: ٤٤٣٥].

٤٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَاحِحٌ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَفْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَحْيَا، أَوْ يُخَيَّرُ»، فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخَصَ بَصْرُهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». فَقُلْتُ: إِذَا لَا يُجَاوِرُنَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي

٤٤٣٥ - (وأخذته بحة) - بضم الباء وتشديد الحاء - الصوت المحبوس في الحلق.

٤٤٣٦ - (الرفيق الأعلى) الرفيق: كالصديق يطلق على الواحد والجمع، وأراد به الأنبياء والملا الأعلى.

٤٤٣٧ - (ثم يحيى) بضم الياء الأولى وفتح الحاء، وتشديد الياء الثانية من الحياة، وهو بمعنى يخير.

٤٤٣٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة برقم (٢٤٤٤)، وابن ماجه في سننه، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله برقم (١٦٢٠).

كان يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَاحِبٌ . [انظر الحديث رقم: ٤٤٣٥].

٤٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مُسْنِدْتُهُ إِلَى صَدْرِي، وَمَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سِوَاكَ رَطْبٌ يَسْتَنْ بِهٖ، فَأَبَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصْرَهُ، فَأَخَذْتُ السَّوَاكَ فَفَقَصَمْتُهٖ، وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهٖ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنَّ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إِضْبَعَهُ ثُمَّ قَالَ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». ثَلَاثًا، ثُمَّ قَضَى، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَاتَ بَيْنَ حَاقِنْتِي وَذَاقِنْتِي. [انظر الحديث رقم: ٨٩٠].

٤٤٣٩ - حَدَّثَنِي حِبَّانٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُؤْفَى فِيهِ، طَفَفْتُ أَنْفِثُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفِثُ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ. [الحديث ٤٤٣٩ - أطرافه في: ٥٠١٦، ٥٧٣٥، ٥٧٥١].

٤٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ

٤٤٣٨ - (محمد) كذا وقع في غير منسوب قال الغساني: هو محمد يحيى الذهلي (جويرية) بضم الجيم (فأخذت السواك فقصمته) بالقاف: هو الأخذ بأطراف الأسنان، قال القاضي: بالضاد المعجمة، ورواه بعضهم بالمهملة، ومعناه الكسر، قلت: يؤيده ما في النسخ (قال أبو عبد الله: قصمنا: أهلكنا) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَكَمْ فَصَمْنَا مِنْ قَرِيَةٍ﴾ [الأنبياء: ١١] (مات بين حاقنتي وذاقنتي) ما بين الترقوتين والذاقة: الذقن، قاله ابن الأثير.

٤٤٤٠ - (معلی) بضم الميم وتشديد اللام.

٤٤٣٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات برقم (٢١٩٢).  
٤٤٤٠ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة برقم (٢٤٤٤)، والترمذي في سننه، كتاب الدعوات عن رسول الله، باب ما جاء في عقد التسيح باليد برقم (٣٤٩٦).



عُرْوَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهْرَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ». [الحديث ٤٤٤٠ - طرفه في: ٥٦٧٤].

٤٤٤١ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالِ الْوَزَّانِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرِرَ قَبْرُهُ، خَشِي أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا. [انظر الحديث رقم: ٤٣٥].

٤٤٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأُذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ وَهُوَ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ تَخَطَّى رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ.

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخِرِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيٌّ.

٤٤٤١ - (الصلت) بالصاد المهملة (أبو عوانة) بفتح العين الواضحة الشكري.

٤٤٤٢ - (عفير) بضم العين مصغر وكذا (عقيل)، (استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي) - بضم الياء وتشديد الراء - التمريض: محافظة المريض وتعاوده (فخرج وهو بين رجلين تخط رجليه في الأرض) لعدم القدرة على رفعهما (هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسمه عائشة؟ قلت: لا، قال: هو علي بن أبي طالب) قال العلماء: سمت عباساً ولم تسم الآخر؛ لأن إحدى يديه الكريمتين خصص بها عباساً إكراماً له، وأما يده الأخرى فكانت تارة بيد الفضل بن عباس، وتارة بيد علي، وتارة بيد أسامة، وأنا أقول: قول ابن عباس: هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسمه عائشة؟ صريح في خلاف ما قالوا [خلاف] علي وعائشة معروف، وقضية الجمل كافية في الدلالة.

فإن قلت: قد ورد في الأحاديث أن الفضل أخذ بيده وكذا أسامة وثوبان وبريدة

وَكَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ بَيْتِي وَاسْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ قَالَ: «هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ، لَمْ تُحَلَّلْ أَوْكِتُهُنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ». فَأَجْلَسَنَاهُ فِي مِحْضِبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَضُبُّ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ: «أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ». قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى لَهُمْ وَخَطَبَهُمْ. [انظر الحديث رقم: ١٩٨].

٤٤٤٣، ٤٤٤٤ - وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا. [انظر الحديث رقم: ٤٣٥، ٤٣٦].

٤٤٤٥ - أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا، وَلَا كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ أَبِي بَكْرٍ.

رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو مُوسَى وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ١٩٨].

قلت: على تقدير صحتها يحمل على التعدد؛ لأن مرضه كان أياماً (هريقوا) الهاء بدل الهمزة أي: أريقوا (من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن) جمع وكاء: ما يربط به فم القربة، قيل: إنما قيّد بهذا القيد [.....] والظاهر أن هذا القيد لكثرة الماء، ولذلك قيده بسبع قرب.

٤٤٤٤ - (طفق يطرَحُ خميصة له على وجهه) الخميصة: كساء لها أعلام.

٤٤٤٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر برقم (٤١٨).

٤٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَبَيْنَ حَاقِنِّي وَذَاقِنِّي، فَلَا أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث رقم: ٨٩٠].

٤٤٤٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَيَّبَ عَلَيْهِمْ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَبْدِ الْعَصَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي لَأَعْرِفُ وَجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَذْهَبَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَنَسْأَلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ، إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عَلِمْنَا، فَأَوْصَى بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ لِنُنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَنَاهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [الحديث ٤٤٤٧ - طرفه في: ٦٢٦٦].

٤٤٤٧ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: هو إسحاق بن منصور هو الراوي عن (بشر) بكسر الموحدة وشين معجمة (أبي حمزة) بالحاء (عن الزهري أخبرني عبد الله بن [١٥٣/ب] كعب بن مالك) قال الدمياطي: في رواية الزهري عن عبد الله بن كعب نظر، قلت: النظر ساقط، فإن الدهني وأبا الفضل المقدسي ذكرا أن الزهري يروي عن عبد الله بن كعب (أصبح بحمد الله بارئًا) من البراء بفتح الراء إذا خلص من المرض (أنت والله بعد ثلاث عبد العصا) كناية عن الانفراد، وعدم الاعتبار فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ أَي: الخلافة.

٤٤٤٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِي صُفُوفِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَانْكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ أَنْ يُخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. فَقَالَ أَنَسُ: وَهَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ، فَرَحَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ». ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ، وَأَرْخَى السُّتْرَ. [انظر الحديث رقم: ٦٨٠].

٤٤٤٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ أَبَا عَمْرٍو، ذَكَوَانَ، مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوَفِّيَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبِيَدِهِ السَّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخِذْهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ». فَتَنَاوَلْتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْتَهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ». فَلَيْتُهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعٌ أَوْ عُلبَةٌ - يَشْكُ عُمَرُ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكْرَاتٍ». ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ. [انظر الحديث رقم: ٨٩٠].

٤٤٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي

٤٤٤٨ - (عفير) بضم العين مصغر وكذا (عقيل)، (فانكص أبو بكر) أي: رجع

الفهقرى.

٤٤٤٩ - (ابن أبي مليكة): بضم الميم مصغر، واسم الابن: عبد الله (إن للموت

سكرات) جمع سكرة وهي الشدة من السكر بفتح السين والكاف [.....].

٤٤٥٠ - (أين أنا غداً أين أنا غداً يريد يوم عائشة فأذن له أزواجه) أي: بعد أن

مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا عَدَا؟ أَيْنَ أَنَا عَدَا؟». يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبِضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَيَبِينُ نَحْرِي وَسَحْرِي، وَخَالَطَ رِيقَهُ رِيقِي. ثُمَّ قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَهُ سِوَاكُ يَسْتَنُّ بِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السَّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَقَضَيْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِي. [انظر الحديث رقم: ٨٩٠].

٤٤٥١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَكَانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّدُهُ بِدُعَاءٍ إِذَا مَرَضَ، فَذَهَبَتْ أُعَوِّدُهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». وَمَرَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَفِي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً، فَأَخَذْتُهَا فَمَضَعْتُ رَأْسَهَا، وَنَفَضْتُهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، فَاسْتَنَّ بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنًّا، ثُمَّ نَاوَلْنِيهَا، فَسَقَطَتْ يَدُهُ، أَوْ: سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ، فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ. [انظر الحديث رقم: ٨٩٠].

٤٤٥٢، ٤٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَرَسٍ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ عَائِشَةَ، فَتَيَمَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُعْشَى بِثَوْبٍ حَبْرَةٍ، فَكَشَفَ عَنِّي

استأذن ليوافق ما تقدم (وإن رأسه [لبيّن] نحري وسحري) - بفتح السين وسكون الحاء - الرثة، قال ابن الأثير: وقيل: ما لصق بالحلقوم. قلت: هذا أوفق، ليوافق رواية: حاقتي وذاقنتي.

٤٤٥٣ - ٤٤٥٤ - (بكير) بضم الباء مصغر وكذا (عقيل)، (أن أبا بكر أقبل على فرس من مسكنه بالسنح) - بضم السين وسكون النون - موضع بالعوالي في بني حارثة، وكان قد تزوج امرأة منهم (فتيمم رسول الله ﷺ) أي: قصده (وعمر يكلم الناس) منكراً

وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ، أَمَا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا. [انظر الحديث رقم: ١٢٤١، ١٢٤٢].

٤٤٥٤ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَقَالَ: اجْلِسْ يَا عُمَرُ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ وَتَرَكُوا عُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَا بَعْدُ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ. قَالَ اللَّهُ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] وَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَمَا أَسْمَعَ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتْلُوهَا.

فَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا فَعَقَرْتُ، حَتَّى مَا تُقْلِنِي رِجْلَايَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ مَاتَ. [انظر الحديث رقم: ١٢٤٢].

٤٤٥٥، ٤٤٥٦، ٤٤٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ،

على من يقول: مات رسول الله ﷺ (لكأن الناس) بتشديد النون (فعمرت) بكسر القاف من العقر بفتح العين والقاف، وهو أن ترجف قوائم الإنسان من الخوف، وقيل: هو الحيرة، وقوله: (حتى ما تقلني رجلاي) بضم الياء وتشديد اللام أي: ترفعني. يؤيد الأول (تلاها) [علمت] أن رسول الله ﷺ بفتح الهمزة بتقدير اللام، أي: لأن، أي: لأجل موت رسول الله ﷺ، استدلالاً به، ويجوز أن يكون بدل اشتغال من الهاء.

٤٤٥٧ - ٤٤٥٨ - (لا تلدوني) بفتح التاء وتشديد اللام من اللدود بضم اللام،

٤٤٥٥، ٤٤٥٦، ٤٤٥٧ - أخرجه النسائي في سننه، كتاب الجنائز، باب تقبيل الميت برقم (١٨٣٩)، وابن ماجه في سننه، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في تقبيل الميت برقم (١٤٥٧).

عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبَلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ .  
[الحدِيث: ٤٤٥٥، ٤٤٥٦، ٤٤٥٧ - طرفه في: ٥٧٠٩].

٤٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَزَادَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَدَدْنَا فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: أَنْ لَا تَلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَلَمْ أَنهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟» قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَّا الْعَبَّاسَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ».

رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .  
[الحدِيث ٤٤٥٨ - أطرافه في: ٥٧١٢، ٦٨٨٦، ٦٨٩٧].

٤٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: مَنْ قَالَهُ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنِّي لَمُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِي، فَدَعَا بِالطَّسْتِ، فَانْحَنَتْ، فَمَاتَ، فَمَا شَعَرْتُ، فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟! . [انظر الحدِيث رقم: ٢٧٤١].

٤٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: سَأَلْتُ

وهو أن يجعل الدواء في أحد شقي الفم من اللديد وهو أحد جانبي الفم (قلنا كراهية المريض) بالنصب. أي: قوله: تلدونني ليس إلا لكراهية ذلك (أبو الزناد) بكسر الزاي بعدها نون.

٤٤٥٩ - (ذكر عند عائشة أن النبي ﷺ أوصى إلى علي) فأنكرت ذلك استدلالاً بأنه حين مات كانت مسنده إلى صدرها فكيف أوصى إلى علي؟ وقد أسلفنا أن هذا لا دلالة فيه على عدم الوصية، إلا أنهم كانوا متفقين على أنه قبل ذلك الوقت لم يوص، فصح الاستدلال.

فإن قلت: قد ورد في أحاديث كثيرة أنه أوصى إلى علي؟ قلت: أوردها ابن الجوزي في الموضوعات.

٤٤٦٠ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (مغول) بكسر الميم وغيث معجمة (أوفى)

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ، أَوْ أَمُرُوا بِهَا؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ. [انظر الحديث رقم: ٢٧٤٠].

٤٤٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، إِلَّا بَعَلْتُهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكُبُهَا، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً. [انظر الحديث رقم: ٢٧٣٩].

٤٤٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَعَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَاکْرَبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ». فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهُ، فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: يَا أَنَسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟.

بفتح الهمزة (أوصى بكتاب الله) وفي كتاب الله الأمر بالوصية إذا كان عليه حق.

٤٤٦١ - (أبو الأحوص) سلام، بتشديد اللام.

٤٤٦٢ - (حرب) ضد الصلح (حماد) بفتح الحاء وتشديد الميم (واكرب أبناه) على لغة من يجعل إعرابه بالألف في الأحوال الثلاثة، وفي رواية مبارك بن فضالة واكرابه كما هو المشهور.

فإن قلت: هذا نوع من النياحة. قلت: النياحة عد شمائل الميت، وليس من كلامها شيء من ذلك.

٤٤٦٢ - أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ذكر وفاته، ودفنه برقم (١٦٣٠).



٨٦ - باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ

٤٤٦٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ يُونُسُ: قَالَ الرَّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ». فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ، وَرَأَسُهُ عَلَى فَخِذِي، غَشِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى». فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ، قَالَتْ: فَكَانَتْ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى». [انظر الحديث رقم: ٤٤٤٣٥].

٨٧ - باب وفاة النبي ﷺ

٤٤٦٤، ٤٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا. [انظر الحديث رقم: ٣٨٥١].

٤٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ

٤٤٦٣ - روي فيه عن عائشة آخر ما تكلم به (اللهم الرفيق الأعلى).

باب وفاة النبي ﷺ

٤٤٦٥ - (لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشراً) لم يعد منه أيام الفترة وهو ثلاث سنين.

٤٤٦٦ - (توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة) أي: كوامل. ومن روى ستين فقد أسقط الكسر كما يفعل العرب. ومن روى خمسا وستين فقد عدّ سنة الولادة والوفاة، فلا إشكال.

٤٤٦٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة برقم (٢٤٤٤).

قال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيب مثله. [انظر الحديث رقم: ٣٥٣٦].

### ٨٨ - باب

٤٤٦٧ - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي النبي ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين. [انظر الحديث رقم: ٢٠٦٨].

### ٨٩ - باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنهما

#### في مرضه الذي توفي فيه

٤٤٦٨ - حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، عن الفضيل بن سليمان: حدثنا موسى بن عتبة، عن سالم، عن أبيه: استعمل النبي ﷺ أسامة، فقالوا فيه، فقال النبي ﷺ: «قد بلغني أنكم قُلتُم في أسامة، وإنه أحب الناس إلي». [انظر الحديث رقم: ٣٧٣٠].

٤٤٦٩ - حدثنا إسماعيل: حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن

### باب

٤٤٦٧ - (قبيصة) بفتح القاف، والباء المكسورة.

### باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنهما

#### في مرضه الذي توفي فيه

قال ابن إسحاق: آخر البعث بعث أسامة إلى أرض فلسطين، أمره أن يوطئ معه بخيل المهاجرين والأنصار تخوم البلقاء.

٤٤٦٨ - (أبو عاصم) هو النبيل (الضحاك بن مخلد) (عن الفضيل) بضم الفاء

مصغر.

٤٤٦٩ - (إن تطعنوا في إمارته) بفتح العين وقد يضم، الطعن في العرض،

٤٤٦٩ - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب زيد بن عائشة برقم

(٣٨١٦).

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَنِي فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ». [انظر الحديث رقم: ٣٧٣٠].

### ٩٠ - باب

٤٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتَ؟ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مُهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الْجُحْفَةَ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ فَقُلْتُ لَهُ: الْخَبْرُ! فَقَالَ: دَفَنَّا النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ خَمْسٍ، قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ فِي السَّبْعِ، فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ.

وبالضم لا غير: الطعن بالرمح. وقال له: اذهب بعسكر، إلى مقتل أبيك، وكان في عسكره أبو بكر وعمر، والذي طعن في إمارته عياش بن ربيعة المخزومي.

### باب

٤٤٧٠ - (عن ابن أبي حبيب) اسمه يزيد (عن أبي الخير) اسمه مرثد (عن الصنابحي) بضم الصاد وكسر الباء الموحدة، اسمه عبد الرحمن (قدمنا الجحفة) بالجيم المضمومة اسم قرية ميقات أهل الشام في طريق المدينة (ليلة القدر في السبع في العشر الأواخر) يجوز أن يكون بدل الكل من البعض كما في حديث عائشة. [١٥٣/ب] «كان يحب التيامن في طهوره وتنعله في شأنه كله»<sup>(١)</sup>، ويجوز أن يكون صفة بتقدير الجار أي: الكائن في العشر الأواخر، أو يكون حالاً إن قدر منكرًا.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب التيامن في الوضوء والغسل برقم (١٦٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب التيامن في الطهور وغيره برقم (٢٦٨).

٩١ - باب كم غزا النبي ﷺ؟

- ٤٤٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَمْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ. [انظر الحديث رقم: ٣٩٤٩].
- ٤٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ.
- ٤٤٧٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

باب كم غزا النبي ﷺ؟

- ٤٤٧١ - (عبد الله بن رجاء) بفتح الراء والمد (كم غزا النبي ﷺ؟ قال: سبع عشرة) قال ابن إسحاق: غزا رسول الله ﷺ بنفسه سبعاً وعشرين غزوة، قاتل في تسع، منها: بدر، أحد، الخندق، المصطلق، خيبر، فتح حنين، الطائف. قال ابن مغطاي: غزواته وسراياه مئة، وقال ابن سعد: سراياه قريب من سبعين.
- ٤٤٧٣ - (أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال) الإمام الرباني صاحب المذهب، المروزي الشيباني (كهمس) على وزن جعفر (عن أبي بريدة) بضم الباء مصغر بردة.

فهرس المحتويات

١٣ -	بَابُ مَنْقَبَةِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ	٦٣ -	كِتَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ
٢٣	وَعَبَادِ بْنِ بِشْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .....	١ -	بَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ .....
	١٤ - بَابُ مَنَاقِبِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ	٢ -	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا الْهِجْرَةُ
٢٤	اللَّهُ عَنْهُ .....	٧	لَكُنْتُ امْرَأًا مِنَ الْأَنْصَارِ» .....
	١٥ - بَابُ مَنْقَبَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ	٣ -	بَابُ إِخَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ
٢٥	اللَّهُ عَنْهُ .....	٨	الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ .....
	١٦ - بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ	٤ -	بَابُ حُبِّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ .....
٢٦	اللَّهُ عَنْهُ .....	٥ -	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ:
	١٧ - بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ	١٠	«أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» .....
٢٧	اللَّهُ عَنْهُ .....	١١	بَابُ أَتْبَاعِ الْأَنْصَارِ .....
	١٨ - بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ	٧ -	بَابُ فَضْلِ دُورِ الْأَنْصَارِ .....
٢٨	اللَّهُ عَنْهُ .....	٨ -	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ:
	١٩ - بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ	١٤	«اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى
٢٩	رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .....	١٤	الْحَوْضِ» .....
	٢٠ - بَابُ تَرْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيجَةَ،	٩ -	بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَصْلِحِ
٣٣	وَفَضَّلَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .....	١٦	الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ» .....
	٢١ - بَابُ ذِكْرِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	١٠ -	بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٣٦	الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .....	﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ	
	٢٢ - بَابُ ذِكْرِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ	حَصَاصَةً﴾ .....	١٧
٣٧	الْعَبْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .....	١١ -	بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اقْبَلُوا مِنْ
	٢٣ - بَابُ ذِكْرِ هِنْدِ بِنْتِ عُنْتَةَ بْنِ رَبِيعَةَ	مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ» ..	١٨
٣٨	رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .....	١٢ -	بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ رَضِيَ
	٢٤ - بَابُ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ	٢٠	اللَّهُ عَنْهُ .....
٣٩	نُقَيْلٍ .....		

- ٨٢ ..... النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ ..... ٤٢
- ٤٤ - بَابُ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ، ..... ٤٣
- ٨٥ ..... وَقُدُومَهَا الْمَدِينَةَ، وَبِنَائِهِ بِهَا ..... ٢٧
- ٤٥ - بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ..... ٢٨
- ٨٨ ..... إِلَى الْمَدِينَةِ ..... ٢٩
- ٤٦ - بَابُ مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ..... ٥٦
- ١١١ ..... الْمَدِينَةَ ..... ٣٠
- ٤٧ - بَابُ إِقَامَةِ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ ..... ٥٩
- ١١٧ ..... فَضَاءِ نُسْكِهِ ..... ٣١
- ٤٨ - بَابُ التَّارِيخِ، مِنْ أَيْنَ أَرْتَحُوا ..... ٦٠
- ١١٧ ..... التَّارِيخِ؟ ..... ٣٢
- ٤٩ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ ..... ٥٩
- ١١٨ ..... أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ» ..... ٦١
- ٥٠ - بَابُ كَيْفِ أَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ ..... ٣٣
- ١٢٠ ..... أَصْحَابِهِ؟ ..... ٦٢
- ٥١ - بَابُ ..... ٣٤
- ٥٢ - بَابُ إِتْيَانِ الْيَهُودِ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ ..... ٦٤
- ١٢٣ ..... قَدَمِ الْمَدِينَةَ ..... ٣٥
- ٥٣ - بَابُ إِسْلَامِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ..... ٦٤
- ١٢٥ ..... رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ..... ٦٨
- ٦٤ - بَابُ انْتِشَاقِ الْقَمَرِ ..... ٦٩
- ٦٨ ..... بَابُ هِجْرَةِ الْحَبَشَةِ ..... ٣٧
- ٦٩ ..... بَابُ مَوْتِ النَّجَاشِيِّ ..... ٣٨
- ٧٣ ..... بَابُ تَقَاسُمِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى ..... ٣٩
- ٧٥ ..... النَّبِيِّ ﷺ ..... ٧٥
- ٧٥ ..... بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ ..... ٤٠
- ٧٨ ..... بَابُ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ ..... ٤١
- ٧٨ ..... بَابُ الْمُعْرَاجِ ..... ٤٢
- ٤٣ - بَابُ وَفُودِ الْأَنْصَارِ إِلَى
- ٦٤ - كتاب المغازي
- ١ - بَابُ عَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ، أَوِ الْعُسَيْرَةِ ..... ١٢٧
- ٢ - بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرِ .. ١٢٨
- ٣ - بَابُ قِصَّةِ عَزْوَةِ بَدْرِ ..... ١٢٩
- ٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَخِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِآلِ بْنِ الْمُكَتَمِ بْنِ مَرْثَدَةَ

- ١٤ - بَابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ،  
وَمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي  
دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ، وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْعَدْرِ  
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ..... ١٧١
- ١٥ - بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ..... ١٧٧
- ١٦ - بَابُ قَتْلِ أَبِي رَافِعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَبِي الْحَقِيقِ ..... ١٧٩
- ١٧ - بَابُ عَزْوَةِ أُحُدٍ ..... ١٨٣
- ١٨ - بَابُ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ  
أَنْ تَفْسَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَكَلَّ اللَّهُ فَلْيَتَوَكَّلِ  
الْمُؤْمِنُونَ﴾ ..... ١٩٠
- ١٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ  
تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا  
اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا  
وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ  
حَلِيمٌ﴾ ..... ١٩٦
- ٢٠ - بَابُ ..... ١٩٧
- ٢١ - بَابُ ..... ١٩٨
- ٢٢ - بَابُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ  
يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ  
ظَالِمُونَ﴾ ..... ١٩٨
- ٢٣ - بَابُ ذِكْرِ أُمِّ سَلِيطٍ ..... ٢٠٠
- ٢٤ - بَابُ قَتْلِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ..... ٢٠٠
- ٢٥ - بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ  
الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ ..... ٢٠٣
- ٢٦ - بَابُ ..... ٢٠٣
- ٢٧ - بَابُ ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ..... ٢٠٤
- ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى  
وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا  
مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ  
﴿١٠﴾ إِذْ يُغَشِّكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ  
وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ  
بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ  
وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ  
الْأَقْدَامَ ﴿١١﴾ إِذْ يُوحَى رَبُّكَ إِلَى  
الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا  
سَأَتْلُو فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا  
الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا  
مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ  
شَاؤُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ  
﴿١٣﴾ ..... ١٣١
- ٥ - بَابُ ..... ١٣٢
- ٦ - بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرٍ ..... ١٣٣
- ٧ - بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ  
قُرَيْشٍ: شَيْبَةَ وَعُتْبَةَ وَالْوَلِيدَ وَأَبِي  
جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، وَهَلَاقِهِمْ ..... ١٣٤
- ٨ - بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ ..... ١٣٥
- ٩ - بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا ..... ١٤٣
- ١٠ - بَابُ ..... ١٤٦
- ١١ - بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا ..... ١٥١
- ١٢ - بَابُ ..... ١٥٣
- ١٣ - بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ  
بَدْرٍ، فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو  
عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ ..... ١٦٩

- ٢٨ - بابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ  
أُحُدٍ ..... ٢٠٥
- ٢٩ - بابُ أُحُدٍ يُجَنَّبُ وَنُجِبُهُ ..... ٢٠٩
- ٣٠ - بابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرَعْلٍ،  
وَدُكْوَانَ، وَبَيْتِ مَعُونَةَ وَحَدِيثِ  
عَضَلٍ وَالْقَارَةِ وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ  
وَخُبَيْبٍ وَأَصْحَابِهِ ..... ٢١٠
- ٣١ - بابُ غَزْوَةِ الْحَنْدَقِ، وَهِيَ  
الْأَحْزَابُ ..... ٢١٩
- ٣٢ - بابُ مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ  
الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي  
قُرَيْظَةَ وَمُحَاصِرَتِهِ إِيَّاهُمْ ..... ٢٢٩
- ٣٣ - بابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ ..... ٢٣٥
- ٣٤ - بابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ  
خُزَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ ..... ٢٤١
- ٣٥ - بابُ غَزْوَةِ أَنْمَارٍ ..... ٢٤٢
- ٣٦ - بابُ حَدِيثِ الْإِفْكِ ..... ٢٤٢
- ٣٧ - بابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ ..... ٢٥٣
- ٣٨ - بابُ قِصَّةِ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ ..... ٢٧٢
- ٣٩ - بابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الْقَرَدِ ..... ٢٧٤
- ٤٠ - بابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ ..... ٢٧٦
- ٤١ - بابُ اسْتِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى  
أَهْلِ خَيْبَرَ ..... ٣٠١
- ٤٢ - بابُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ . ٣٠٢
- ٤٣ - بابُ الشَّاةِ الَّتِي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ  
بِخَيْبَرَ ..... ٣٠٢
- ٤٤ - بابُ غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ..... ٣٠٣
- ٤٥ - بابُ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ ..... ٣٠٤
- ٤٦ - بابُ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ . ٣٠٨
- ٤٧ - بابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ  
زَيْدٍ إِلَى الْحِرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ ..... ٣١٢
- ٤٨ - بابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ وَمَا بَعَثَ  
حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ  
يُخْبِرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ ..... ٣١٤
- ٤٩ - بابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ ..... ٣١٥
- ٥٠ - بابُ أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ  
يَوْمَ الْفَتْحِ؟ ..... ٣١٧
- ٥١ - بابُ دُحُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى  
مَكَّةَ ..... ٣٢٤
- ٥٢ - بابُ مَنَزَلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ... ٣٢٥
- ٥٣ - بابُ ..... ٣٢٦
- ٥٤ - بابُ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَانَ  
الْفَتْحِ ..... ٣٢٨
- ٥٥ - بابُ ..... ٣٢٩
- ٥٦ - بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ  
حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ  
عَنكُمْ شَيْئًا وَضَافَتْ عَلَيْكُمْ  
الْأَرْضُ يَمًا رَحْبَتْ ثُمَّ لِيْتُمْ  
مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ إِلَى  
قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾ ..... ٣٣٤
- ٥٧ - بابُ غَزْوَةِ أَوْطَاسٍ ..... ٣٤١
- ٥٨ - بابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ ..... ٣٤٢
- ٥٩ - بابُ السَّرِيَّةِ الَّتِي قَبَلَ نَجْدٍ ..... ٣٥١
- ٦٠ - بابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدِ بْنِ  
الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ ..... ٣٥٢
- ٦١ - بابُ سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ



٧٧ -	بَابُ قِصَّةِ دَوْسٍ وَالطَّقِيلِ بْنِ	السَّهْمِيِّ وَعَلَقَمَةَ بْنِ مُجَرِّزٍ
٣٨٦	عَمْرِو الدَّوْسِيِّ .....	المُدَلِجِيِّ ..... ٣٥٣
٧٨ -	بَابُ قِصَّةِ وَفِدِ طَيْيءَ، وَحَدِيثُ	٦٢ - بَابُ بَعَثُ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذٍ إِلَى
٣٨٨	عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ .....	الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ .....
٣٨٨	٧٩ - بَابُ حَجَّةِ الْوَدَاعِ .....	٦٣ - بَابُ بَعَثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
٨٠ -	بَابُ غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهِيَ غَزْوَةُ	وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
٣٩٧	العُسْرَةَ .....	إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ .....
٨١ -	بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ،	٦٤ - بَابُ غَزْوَةِ ذِي الْخَلَصَةِ .....
	وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ	٦٥ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ .....
٤٠٠	الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ .....	٦٦ - بَابُ ذَهَابِ جَرِيرٍ إِلَى الْيَمَنِ .....
٤٠٦	٨٢ - بَابُ نَزُولِ النَّبِيِّ ﷺ الْحَجَرَ .....	٦٧ - بَابُ غَزْوَةِ سَيْفِ الْبَحْرِ، وَهُمْ
٤٠٧	٨٣ - بَابٌ .....	يَتَلَقَّوْنَ عَيْرًا لِفُرَيْشٍ، وَأَمِيرُهُمْ أَبُو
٨٤ -	بَابُ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى	عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ...
٤٠٨	وَقَيْصَرَ .....	٦٨ - بَابُ حَجِّ أَبِي بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي
٤١٠	٨٥ - بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ .....	سَنَةِ تِسْعٍ .....
٤٢٤	٨٦ - بَابُ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ...	٦٩ - بَابُ وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ .....
٤٢٤	٨٧ - بَابُ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ .....	٧٠ - بَابٌ .....
٤٢٥	٨٨ - بَابٌ .....	٧١ - بَابُ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ .....
٨٩ -	بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ	٧٢ - بَابُ وَفْدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَحَدِيثُ
	زَيْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَرَضِهِ	ثُمَّامَةَ بْنِ أَثَالٍ .....
٤٢٥	الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ .....	٧٣ - بَابُ قِصَّةِ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ .....
٤٢٦	٩٠ - بَابٌ .....	٧٤ - بَابُ قِصَّةِ أَهْلِ نَجْرَانَ .....
٤٢٧	٩١ - بَابُ كَمْ عَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟ .....	٧٥ - بَابُ قِصَّةِ عَمَانَ وَالْبَحْرَيْنِ .....
٤٢٨	فهرس المحتويات .....	٧٦ - بَابُ قُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ
		الْيَمَنِ ..... ٣٨٢